


الدكتور إدوار غالى الذهبى

معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي

الكتاب الفائز بالجائزة الأولى في مسابقة وقف الفنجرى



**معاملة غير المسلمين
في المجتمع الإسلامي**

الدكتور إدوار غالى الدهبى

معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي

فاز هذا الكتاب بالجائزة الأولى في مسابقة
وقف الفنجرى لخدمة الدعوة والفقه
الإسلامى عن سنة ١٩٩٣ . وكانت لجنة
تقييم البحث مشكلة من :

- ١ - فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى - مفتى الجمهورية
- ٢ - الأستاذ الدكتور عبد الصبور مرزوق - الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية
- ٣ - الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجري - أستاذ الاقتصاد الإسلامي ووكيل مجلس الدولة الأسبق.
- ٤ - الأستاذ المستشار عزت رياض على - رئيس هيئة قضايا الدولة.

الطبعة الأولى - ١٩٩٣

الناشر
مكتبة عريب
٢٦١ شارع كامل مصطفى (الإنجليزية)
تلفون ٩٠٢١٠٧

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

۱۰۷

إلى المسلمين المتعصبين الذين يجهلون تعاليم الإسلام .

وإلى الأقباط الائتين الذين يؤمنون بتطبيق مبادئ الإسلام .

إلى أولئك وهم أئلء جميعاً أقدم هذا الكتاب .

۱۹۱۶

مقدمة

دراسة الإسلام :

في اعتقادى أن الكسب الوحيد الذى تحقق لى شخصياً من سلسلة الأحداث المؤسفة التى سميت بالفتنة الطائفية ، هو أننى عكفت على دراسة الإسلام دراسة متعمقة ، لأعرف ما إذا كان يقر أحداث العنف أم لا ، ولأتبيّن حدود العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين وأسس التعامل بينهم . وأبادر إلى الاعتراف بأن تلك الدراسة قد صحيحت عندي كثيراً من المفاهيم الخاطئة عن الإسلام . وأنقل هنا بعض فقرات من كلمتى أمام مجلس الشعب صباح يوم الأربعاء ١٥/٧/١٩٩٢، قلت فيها : « .. لقد استخلصت من دراستى وقراءاتى الشخصية أن الإسلام يرفض العنف ، وأنه دين العدالة والمساواة والرحمة والمودة وحسن المعاملة للبشر جمياً ، وخاصة أهل الكتاب منهم . بل إن الإسلام يأمر بالرحمة والشفقة على الحيوان ، وكلنا نعرف قصة المرأة التي أُلقيت في جهنم لأنها عذبت هرة ، والرجل الذي دخل الجنة لأنه أطفأ ظماً كلب عطشان. فإذا كان هذا هو موقف الإسلام بالنسبة للحيوان ، فكيف بالآخر يكون موقفه بالنسبة للإنسان...»^(١)

(١) تراجع مضبطه الجلسة الحادية بعد المائة من دور الانعقاد الثاني من الفصل التشريعى السادس - المقرودة صباح يوم الأربعاء ١٥/٧/١٩٩٢ - ص ٢٨.

وسأحاول في الصفحات القادمة أن أوضح خلاصة قراءاتي عن عدالة الإسلام ونظرته إلى غير المسلمين ، وما يفرضه من أسس التعامل معهم ، فإن كنت قد أصبحت فلى أجران ، وإن كنت قد أخفقت فلى أجر ، والله من وراء القصد .

خطة الدراسة :

رأيت تقسيم هذه الدراسة إلى ستة فصول وخاتمة بيانها كما يلى :

الفصل الأول : مكانة الإنسان في الإسلام

الفصل الثاني : حرية العقيدة في الإسلام

الفصل الثالث : الإسلام يأمر بالعدل

الفصل الرابع : منزلة أهل الكتاب .

= ويلاحظ أن القرآن الكريم زاخر بالأيات التي تؤكد رحمة الله تعالى بعباده ، نذكر منها على سبيل المثال :

﴿ وَلَوْيُؤَاخِذَ اللَّهُ النَّاسَ بِطُلُونِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَبَابَةٍ وَلَكُنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجْلٍ شَعُّقَ فَإِذَا جَاءَهُمْ أَجَلُهُمْ لَا يَنْثِرُونَ سَاعَةً ۚ وَلَا يَشْتَدُّ مُؤْنَةً ۝﴾ (النحل - ٦١)

- وكذلك : ﴿ وَرَبِّكَ الَّذِي قَوْرَدَ الرَّحْمَةَ لَوْيُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَجَلَّ لَهُمْ عَذَابٌ بِلَهُمْ مَوْعِدٌ ۝ لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْلًا ۝﴾

(الكهف - ٥٨)

كما أن كل سورة من سور القرآن الكريم قد بدأت بقوله تعالى «بسم الله الرحمن الرحيم» ، وكلمة الرحمن تعنى العظيم الرحمة ، وكلمة الرحيم تعنى الدائم الرحمة .

الفصل الخامس : حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي

الفصل السادس : نموذج من التاريخ - اللقاء الأول بين الإسلام

وال المسيحية في مصر .

خاتمة : مقياس الحضارة .

الفصل الأول

مكانة الإنسان في الإسلام

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : الله يرفع شأن الإنسان .

المبحث الثاني : الإسلام يساوى بين الناس .

المبحث الثالث : تأكيد حقوق الإنسان في القرآن والسنة .

المبحث الأول

الله يرفع شأن الإنسان

رفع شأن الإنسان من ثلاثة نواح :

للإنسان مكانة كبيرة بينها الإسلام من ثلاثة نواح :

١ - كرم الله عز وجل .

٢ - واستخلفه في الأرض .

٣ - وحمله الأمانة .

٤ - تكريم الإنسان :

وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تذكر أن الله عز وجل قد كرم
الإنسان ، منها :

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنَيَّ إِادَمْ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيْبِتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا فَنِصْلًا ﴾ (الاسراء - ٧١)

(١) وجاء في تفسير القرطبي بشأن هذه الآية : « .. كرمنا .. تضعيف كرم ، أي جعلنا لهم كرماً أي شرفاً وفضلاً . وهذا هو كرم نفي النقصان لا كرم المال . وهذه الكراهة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة ، وحملهم في البر والبحر مما لا يصح لحيوان سوى بني آدم أن يكون يتحمل بإرادته وقصده وتديبه .. وال الصحيح الذي يعول عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل الذي

﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَنَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين - ٤)

ولقد وصل تكريم الله تعالى للإنسان أن طلب من الملائكة أن تسجد له

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَلٍ فَإِذَا سَوَّيْتُ لَهُ فَأَنْفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعَ عَلَيْهِ سَجْدَةً فَبَيْكِدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسٌ أَبَى أَنْ يَكُونَ نَعْمَلَ السَّاجِدِينَ ﴾ (الحجر - ٢٨ - ٣١)

والسجود هنا سجود تحية وتكريم لا سجود عبادة (١) .

واذن لقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم ، وسخر له ما في السموات
وما في الأرض .

﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْجَنَّاتِ لِئَلَّا كُلُّ امْرٍ هُوَ لَهُ مَطْرِيًّا ﴾ (النحل - ١٤)

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتَجْرِي فِي الْجَهَنَّمْ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَأْبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الظَّلَلَ وَالنَّهَارَ ﴾ (إبراهيم - ٣٢ ، ٣٣)

﴿ أَلَمْ تَرَوْ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (الحج - ٦٥)

﴿ أَلَمْ تَرَوْ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (القمان - ٢٠)

هو عمدة التكليف ، وبه يُعرف الله وينفهم كلامه ، ويوصل إلى تعيمه وتصديق رسالته .. » - تفسير القرطبي الجامع لاحكام القرآن - للامام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الانصارى القرطبي - الناشر دار الفدى العربى - المجلد الخامس - ص ٤٠٢٢ .

(١) تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٣٧٤٨ .

٢ - الإنسان خليفة الله :

من الآيات التي بينت أن الإنسان خليفة الله في الأرض :

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ (البقرة . ٣)

﴿ وَعَلَّمَهُ أَدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ (البقرة . ٣١)

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمُ الْخَلِيفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾

(الأنعام ١٦٥)

(فاطر ٣٩) ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمُ الْخَلِيفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ كَفَرَ قَلِيلٍ كَثِيرٌ ﴾

﴿ يَدْعُونَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ (ص ٢٦)

وفي هذا الصدد يقول الأستاذ البهى الخولي : « إن الخلافة وصف عام ، أو تكليف شمل البشر كافة ، فالناس جميعاً يرثون خصائص آدم - عليه السلام - ما كان منها روحياً ، وما كان غير روحي ، لا فرق في ذلك بين شعب وشعب ، ولا بين جنس وجنس .. »^(١) . ثم يوضح شأن الخلافة في الأرض بقوله : « .. إن شأن الخلافة في الأرض شأن جليل ، يعلى سعي الإنسان بها في ظاهر الكون وباطنه ، على مثال يثير الجد والمهابة ، ويرفع قدر الإنسان بين الأحياء ، بل على الأحياء كافة ، و يجعل أثره في الحياة فإذا لا يدانيه في جلالته أثر »^(٢) .

* (١) البهى الخولي - آدم عليه السلام - فلسفة تقويم الإنسان وخلاقته - الطبعة الثالثة - القاهرة - سنة ١٩٧٤ - ص ١٣٠ .

(٢) البهى الخولي - المرجع السابق - ص ١٥٧ .

ويقول الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجرى : « خلافة الإنسان ، شأن كل شيء وشأن كل تفويض أو تكليف ، لها وجهان : الوجه الأول هو العلاقة بين الإنسان وخالقه ، وهى علاقة عبودية لله والالتزام بنهاجه يقول تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ إِلَيْكُمْ حَاجَةً وَإِلَّا لِأَلْيَعْبُدُونَ ﴾ (الذاريات ٥٦) .

والوجه الثانى هو العلاقة بين الإنسان وكل ما استخلفه الله عليه ، وهى علاقة سيادة على الأرض وتعميرها بقوله تعالى :

﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمِرُكُمْ فِيهَا ﴾ (هود ٦١)

أى كلفكم بعمارتها . ووسيلة الإنسان لتحقيق العبودية هي الدين والإيمان ، ووسيلته فى تحقيق السيادة على الأرض هي العلم والعمل . فالإيمان والعلم هما مقوما الخلافة ، وهما فى الإسلام متواافقان ومتكملان وضروريان لتحقيق رسالة الإنسان ، وليس بينهما - شأن المذاهب الوضعية - أى تعارض أو انقسام ..»^(١) .

٣ - الإنسان حامل الأمانة :

عن حمل الإنسان للأمانة جاء فى سورة الأحزاب :

﴿ إِنَّا نَعَزِّزُ حُسْنَ الْأَمَانَةِ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجَهَالَ قَبْيَنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلَهَا إِلَّا سُلْطَانٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (الأحزاب ٧٢)

(١) محمد شوقي الفنجرى - جدلية الإسلام - دار ثقيف للنشر والتأليف - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م - ص ٦٣ .

وجاء في تفسير القرطبي بشأن هذه الآية : « لما بينَ تعالى في هذه السورة من الأحكام ما بينَ ، أمر بالتزام أوامرها . والأمانة تعم جميع وظائف الدين على الصحيح من الأقوال ، وهو قول الجمهور . روى الترمذى الحكيم أبو عبد الله حدثنا اسماعيل بن نصر عن صالح بن عبد الله عن محمد بن يزيد ابن جوهر عن الضحاك عن ابن عباس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى لأدم : يا آدم إنى عرضت الأمانة على السموات والأرض فلم تطئها فهل أنت حاملها بما فيها ؟ فقال : وما فيها يا رب ؟ قال : إن حملتها أجرت وإن ضيغتها عذبت ، فاحتملها بما فيها فلم يلبث في الجنة إلا قدر ما بين صلاة الأولى إلى العصر حتى أخرجه الشيطان منها » . فالأمانة هي الفرائض التي اتمن الله عليها العباد ، وقد اختلف في تفاصيل بعضها على أقوال .. » (١) .

وفي هذا الصدد تقول الأستاذة الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) : « إن حمل الإنسان للأمانة من أخص ما يميز الإنسانية في البيان القرآني عن الإنسانية أو البشرية .. فكل الكائنات ، عدا الإنسان ، مسيرة بمقتضى سنن كونية تخضع لها على وجه التسخير والامتثال ، دون تحمل لتبعة ما تعمل .. الإنسان وحده هو المسئول عن عمله ، المحاسب عليه ثواباً وعقاباً ،

(١) تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٥٥٢٢ .

ولا يحمل أحد عنه تبعة مسعاه ، ولا يفوت بغير جزاء»^(١)

رفع شأن الإنسان لذاته لا لاعتقاده :

إن الآيات التي تمجد الإنسان وتعلى مرتبته فوق كل المخلوقات ، تتناول الإنسان لذاته لا لاعتقاده ، من حيث هو تكوين بشري ، وقبل أن يصبح مسلماً أو نصراانياً أو يهودياً أو بوذاً ، وقبل أن يصبح أبيض أو أسود أو أصفر . وفي هذا الصدد يقول الأستاذ فهمي هويدى : «ليس صحيحاً على الإطلاق أن تلك الحفاوة القرآنية من نصيب المسلمين دون غيرهم كما يتصور البعض ، ذلك أن النصوص القرآنية شديدة الوضوح في هذه النقطة بالذات ، فهي تارة تتحدث عن «الإنسان» وتارة تتحدث عن «بني آدم» ومرات أخرى توجه الحديث إلى «الناس» ، وهذا التعميم لا تخفي دلالته على أى عقل منصف مدرك للغة الخطاب في القرآن الكريم ، التي تستخدم موازين للتعبير غاية في الدقة ، تحسب بها متى يكون الخطاب للإنسان وللناس بعامة ، ومتى توجه الكلام للمؤمنين والمسلمين قبل غيرهم»^(٢) .

(١) بنت الشاطئ - مقال في الإنسان - دراسة قرآنية - القاهرة - سنة ١٩٦٩ - ص ٤٩
وما بعدها ، انظر أيضاً ، كتابها في : القرآن وقضايا الإنسان - الطبقة الثانية - بيروت - سنة ١٩٧٥ - ص ٦٣ وما بعدها .

(٢) فهمي هويدى - مواطنون لا ذميون - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٥ - دار الشروق - ص ٨١ .

ثم ينقل عن الدكتور محمد عبد الله دراز قوله : «كل إنسان له في الإسلام قدسية الإنسان ، إنه في حمى محمى وحرم محرم ، ولا يزال كذلك حتى يهتك هو حرمة نفسه ، وينزع بيده هذا الستر المضروب عليه ، بارتكاب جريمة ترفع عنه جانبًا من تلك الحصانة ، وهو بعد ذلك بريء حتى تثبت جريمته ، وهو بعد ثبوت جريمته لا يفقد حماية القانون كلها ، لأن جنائيته ستقدر بقدرها ، ولأن عقويته لن تتجاوز حدتها ، فإن نزع عنده الحجاب الذي مزقه هو ، فلن تنزع عنده الحجب الأخرى . بهذه الكرامة يحمي الإسلام أعداءه كما يحمي أبناءه وأولياءه .. هذه الكرامة التي كرم الله بها الإنسانية في كل فرد من أفرادها ، هي الأساس الذي تقوم عليه العلاقات بين بنى آدم»^(١).

إن الإسلام يجعل للإنسان طبيعة مكرمة مستمدّة من كونه «خليفة الله» ، وهذا التكريم مطلق ، لا يتقييد بجنس أو مكانة اجتماعية ، إنما هو تكريم للإنسان بغض النظر عن دينه أو جنسه . وإذاً فهناك طبيعة خاصة يفترضها الإسلام للإنسان ، ومن هذه الطبيعة - التي تحدّدت معاملتها في القرآن الكريم - يستمدّ الإنسان حقوقه ، فلا يصح أن يُضطهد ، أو يُظلم أو

(١) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ٨٢ - وقد أشار إلى كتاب الدكتور محمد عبد الله دراز - نظرات في الإسلام - ص ١٦٤ .

تُسلب حريةه أو يُفرق بينه وبين أخيه على أساس العرق أو اللون أو أي اعتبار آخر .

وخلاصة القول أن الله سبحانه وتعالى قد رفع شأن الإنسان - كل إنسان - فكرمه واستخلفه في الأرض وحمله الأمانة

المبحث الثاني

الإسلام يساوى بين الناس

رفع شأن الإنسان يقود إلى المساواة بين الناس :

إن النظرة السامية للإنسان - مجرد كونه إنساناً وبغض النظر عن أية صفة أخرى فيه - تقود على الفور إلى تأكيد حقيقة ثابتة وهي أن الإسلام يساوى بين الناس جميعاً . بل إن هذه المساواة لا تقتصر على كونها « حقاً » للإنسان ، بل تتجاوز ذلك إلى إدخالها في إطار « الواجب » .

وفي هذا الصدد يقول الأستاذ الدكتور محمد عمارة : « إننا نجد الإسلام قد بلغ في الإيمان بالإنسان وفي تقديره « حقوقه » إلى الحد الذي تجاوز به مرتبة « الحقوق » عندما اعتبرها « ضرورات » ، ومن ثم أدخلها في إطار « الواجبات » .. إنها في نظر الإسلام ليست فقط « حقوقاً » للإنسان من حقوقه أن يطلبها ويسعى في سبيلها ويتمسك بالحصول عليها ويحرم صده عن طلبها .. إنما هي « ضرورات واجبة » لهذا الإنسان ، بل إنها « واجبات » عليه أيضاً .. يأثم هو ذاته - فرداً أو جماعة - إذا فرط فيها ، وذلك فضلاً عن الإثم الذي يلحق كل من يحول بين الإنسان وبين تحقيق هذه الضرورات ، بل إن الإسلام ليبلغ في تقديره « الضرورات الإنسانية الواجبة » إلى الحد الذي

يراهى الأساس الذى يستحيل قيام «الدين» بدون توفرها للإنسان .. فعليها يتوقف «الإيمان» و«التدين» بالدين^(١).

ويقول الأستاذ فهمى هويدى : «.. ممارسة الآخرين لحقوقهم وحربياتهم ينبغي ألا تتم فى إطار العطف أو إحسان الأغلبية إلى الأقلية ، لأنهم لم يكتسبوا تلك الحقوق انطلاقاً من مودة الأغلبية ومشاعرهم الخيرة ، وإنما اكتسبوها بمقتضى ما هو مقرر وثابت فى كتاب الله سبحانه وتعالى . وإذا حدث إهدار لتلك الحقوق ، فإنه لا يصيّب الآخرين وحدهم بظلم ، وإنما الظلم الأكبر واقع بالدرجة الأولى على كتاب الله وحقه عز وجل . وفي ظل هذا التصور فإن إطلاق وصف «التسامح» على علاقة المسلمين بالآخرين لا يعد مستساغاً الآن بأى حال .. فمنذ متى كان التزام المؤمنين بالحقوق المقررة فى العقيدة من قبيل التسامح !! .. ولنكرر ، إن ما للآخرين فى المجتمع الإسلامي هو حقوق ثابتة قررها لهم الله سبحانه وتعالى ، وليس لأحد أن ينال منها ، فضلاً عن أنه ليس لأحد أن يعتبر التزامه بتلك الحقوق تطوعاً أو فضلاً أو تسامحاً»^(٢).

(١) محمد عماره - الإسلام وحقوق الإنسان - ضرورات لا حقوق - الكويت - سنة ١٩٨٥ -

ص ١٤ - ١٦ .

(٢) فهمى هويدى - المرجع السابق - ص ١٠٠ - ١٠٢

وفي هذا الصدد أيضاً يقول الاستاذ أحمد بهاء الدين : « إن القراءة المستنيرة للإسلام بعيداً عن « خطف » المعلومات وركوب الموجات ، تؤكد أن أعظم ما يزهـر به الإسلام هو احترامـه لحقوقـ الإنسان ، بل وتسجـيلـه لها قبل أن تـعرفـ الإنسـانيةـ هذهـ الكلـماتـ ، وقبلـ أن يـخـطـرـ عـلـىـ البـالـ أـنـ تكونـ قـوـانـينـ وـحـقـوقـاًـ وـوـاجـبـاتـ »^(١) .

(١) أحمد بهاء الدين - يوميات - صحفـةـ الأـهـرامـ ١٧ـ مـاـيـوـ ١٩٨٥ـ .

المبحث الثالث

تأكيد حقوق الإنسان في القرآن والسنة

كثرة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية :

يذكر جميع من كتبوا في المساواة بين البشر وحقوق الإنسان في الإسلام العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة المؤكدة لهذه الحقيقة الكبرى ^(١).

(١) فمن الآيات القرآنية :

١ - ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَ أَقْتُلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (المائدة - ٣٢)

إن هذه الآية الكريمة تتطوّى على تصور بالغ القوة في الدلالة على بشاعة جريمة قتل الإنسان ظلماً بغير حق ، إذ هي في هذا النص ليست عدواناً على الفرد فقط ، ولا عدواناً على المجتمع كما تنص التشريعات الجنائية الوضعية ، ولكنها شيء أكبر وأفحى ، إنها عند الله سبحانه عدوان على الناس جميعاً ، على الجنس البشري بأسره دون تفرقة بين لون وجنس وملة ^(٢).

(١) وردت في القرآن الكريم كلمة الناس - الدالة على الجنس البشري - ٢٤ مرة مما يؤكّد على الأخوة البشرية ، ووردت به كلمة الإنسان نحو ٦٥ مرة ، وجاالت كلمة البشر في ٣٦ آية . وكثرة التكرار هذه مقصود بها ترسّيخ معنى الإنسانية في ذهن المسلم ، والتأكيد على المساواة بين البشر جميعاً (حورية توفيق مجاهد - الفكر السياسي من أفلاطون إلى محمد عبد - الطبعة الثانية - سنة ١٩٩٢ - ص ١٦٥).

(٢) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ٨٢ - ٨٣ .

٣ - ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَقُوْدُ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوْدُ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ بِرْ قِيَّاً ۝ (النساء ١))

والمعنى المستفاد من هذه الآية الكريمة أن الخالق واحد ، والنفس الإنسانية واحدة ، ومن هذه النفس خلق الله زوجها ، ومن هذه الأسرة الأولى جاء الناس : رجالاً كثيراً ونساء . ثم يأمرهم الله بأن يتقووا أمرين : الله ، والأرحام ، والأرحام هنا دلالة على الصلة الإنسانية التي تربط الناس جميعاً بعضهم ببعض ، مهما تباعدت الديار ، وتعاقبت العصور ، واختلفت الألسنة والألوان (٢) .

٤ - «مَا خلَقْتُكُمْ وَلَا أَعْشِيُكُمْ إِلَّا لِتَنفِيَنِي وَحْدَةٌ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ» (القمان ٢٨)

٥ - ﴿ عَبْسَ وَتَوَلَّ ۚ ۖ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ۖ ۖ وَمَا يُدْرِكَ لَعْلَهُ يَرَى ۖ ۖ أَوْ يَدْرِكُ فَنْفَعَهُ
الْذِكْرَ ۖ ۖ أَمَا مَنْ أَسْتَغْنَى ۖ ۖ فَأَنْتَ لَهُ تَصْدِى ۖ ۖ وَمَا عَلَيْكَ الْأَيْزَكِي ۖ ۖ وَمَا مَنَّ
جَاءَكُلَّ يَسْعَى ۖ ۖ وَهُوَ خَشِى ۖ ۖ فَأَتَتْ عَنْهُ نُلَّهِي ۖ ۖ (عبس ١ - ١٠) ۖ

(١) جاء في تفسير القرطبي أن التقوى معناها مراعاة حدود الله تعالى أمراً ونهياً ، والاتصاف بما أمرك أن تتصف به ، والتنزه عما نهاك عنه (تفسير القرطبي - المترجم السابق - ص ٦٣٩٤).

(٢) وجاء في تفسير القرطبي أن الرحم اسم لكافة الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره.
تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ١٦٧٣ .

وتعد هذه السورة من أهم الدروس المستفادة في المساواة بين الناس جميعاً، فقد عاتب الله - عز وجل - رسوله عندما أعرض عن عبد الله بن أم مكتوم - وكان أعمى - منشغلاً عنه بأمر إسلام بعض أشراف قريش^(١).

(٢) وبالنسبة للسنة النبوية الشريفة :

في ظل تلك الحقيقة الكبرى - حقيقة المساواة بين البشر - نفهم قول الرسول صلى الله عليه وسلم «إن الله يعذب يوم القيمة الذين يعذبون الناس في الدنيا»^(٢). فالعدوان على الإنسان بتعذيبه - سواء كان بدنياً أم نفسياً - لا يكفي فيه العقاب الدنيوي - إن وجد - وإنما تلك وصمة تلاحق المعتدى في الآخرة ، حيث يلقى جزاءه عند الله أيضاً.

كذلك نقرأ في سنت أبي داود عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ مرت بنا جنازة فقام لها ، فلما ذهبنا لنجمل إذا هي جنازة يهودي ، فقلنا : يا رسول الله إنما هي جنازة يهودي ، فقال : إن الموت فَرَّعْ ، فإذا رأيتم جنازة فقوموا^(٣).

وجاء في سنت النسائي : أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد

(١) تفسير القرطبي - المراجع السابق - ص ٧٢٤٧ وما بعدها .

(٢) جامع الأحاديث للإمام السيوطي - ج ٢ رقم ٥٦٢٩ - ص ٣٥٣ .

(٣) سن أبي داود - كتاب الجنائز - باب القيام للجنازة - ص ٦٤ .

قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مُرّة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كان سهْل بن حُنِيف وقَيْسَ بن سعد بن عبادة بالقادسية فمُرّ عليهم بجنازة فقاما فقيل لهما إنها من أهل الأرض . فقالا : مُرّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة فقام فقيل له إنه يهودي فقال أليست نفسا (١) .

ومن ذلك أيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم : لئن تؤمنوا حتى تَحَبُّوا
أولاً أدلّكم على ما تَحَبُّون عليه ؟ أفسُوا السلام بينكم ، والذى نفسي بيده
لا تدخلون الجنة حتى تَرَاحمو ، فقالوا : يا رسول الله ، كلنا رحيم ، قال :
انه ليس برحمة أحدكم خاصة ، ولكن رحمة العامة ، رحمة العامة (٢) .

كذلك جاء في خطبة الوداع : «يا أيها الناس ، إن ربكم واحد ، وإن
آباكم واحد ، وكلكم لأدم ، وأدم من تراب ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ،
ليس لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أبيض ،
ولا لأبيض على أحمر ، فضل إلا بالتقوى . ألا هل بلغت . اللهم فاشهد ،
ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب» (٣) .

(١) سنن النسائي - بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي - ج ٣ - ص ٤٥ .

(٢) جامع الأحاديث للإمام السيوطي - ج ٥ رقم ١٧٥٣٨ - ص ٣٧٣ .

(٣) انظر كتاب : هذا هو الإسلام - سلسلة ثقافية إسلامية تصدرها وزارة الأوقاف - الجزء الخاص بسماحة الإسلام وحقوق غير المسلمين - إعداد نخبة من كبار المفكرين وعلماء المسلمين - سنة ١٩٩١ - ص ٢١ .

وكان في دعائه عليه الصلاة والسلام في صلاة آخر الليل : اللهم إني
أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت ، وأن العباد كلهم إخوة^(١) .

والامر الذي ينبغي أن ننبه إليه هو أن ما نادى به الإسلام من المساواة
بين الناس جميعاً ، لم يكن - في ذلك الوقت - يسيراً على نفوس عاشت
على إزال الأوضاع القبلية منزلة تكاد تكون مقدسة ، إذ كان عرب الجاهلية
يحتفظون بأنسابهم جيلاً بعد جيل بصورة يصعب أن نجد لها نظيراً في أمة
من الأمم .

وكان من أسباب هجوم قريش على الدعوة الإسلامية ، أنها أنزلت على
رجل فقير ، ويسجل القرآن الكريم هذا فيقول :

﴿ وَقَالُوا لَا تِزْلِلَ هَذَا الْقَرْءَانَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرِيبَيْنَ عَظِيمٍ ۝ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ
نَحْنُ قَسْمَنَا يَنْهَمُمْ مَعِيشَنَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضِهِمْ دَرَجَاتٍ لِتَتَّخِذَ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتَ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمِعُونَ ۝ (الزخرف ٣٢ - ٣١) .

وعن العلاقات الاجتماعية التي كانت تربط الرسول صلى الله عليه وسلم
بغير المسلمين ، كتب الأستاذ الدكتور أحمد محمد الحوفي : «كان عليه
الصلاوة والسلام يحضر ولاتم أهل الكتاب ، ويفتشي مجالسهم ، ويواسيهم في
مصالحهم ، ويعاملهم بكل أنواع المعاملات التي يتداولها المجتمعون في
جماعة يحكمها قانون واحد ، وتشغل مكاناً مشتركاً ، فقد كان يفترض منهم

(١) سنن أبي داود .

نقوداً ، ويرهنهم متابعاً ، ولم يكن ذلك عجزاً من أصحابه عن إقراضه ، فإن بعضهم كان ثرياً ، وكلهم يتلهف على أن يفرض رسول الله ، وإنما كان يفعل ذلك تعليماً للأمة ، وتشبيتاً عملياً لما يدعو إليه من سلام ووئام ، وتدليلاً على أن الإسلام لا يقطع علاقات المسلمين مع مواطنיהם من غير دينهم^(١) .

وفي هذا الصدد كتب الأستاذ فهمي هويدى : «لم يتردد الرسول عليه الصلاة والسلام في أن يزور غلاماً يهودياً مريضاً في بيته ، وأكرم وفادة نصارى نجران حتى أنزلهم في مسجده ، وأذن لهم بالصلاحة إلى جوار المسلمين ، وهو الذي زارعهم وساقاهم ، وأكل من طعامهم كما يقول ابن القيم الجوزية ، ثم هو الذي عقد اتفاقاً مع يهود المدينة ، بعد الهجرة من مكة ، نص فيه على أنهم «أمة واحدة» مع المسلمين^(٢) . ولنا عودة إلى هذا الاتفاق فيما بعد^(٣) .

(١) أحمد محمد الحوفى - سماحة الإسلام - القاهرة سنة ١٩٥٨ - ص ٨٧ - ٨٨ .

(٢) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٨٢ .

(٣) انظر ما يلى - ص ١١٨ وما بعدها .

الفصل الثاني

حرية العقيدة في الإسلام

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : سُنة الله في خلقه .

المبحث الثاني : التزام من يدعون إلى الله بآداب معينة .

المبحث الثالث : التزام المسلمين بأية لا إكراه في الدين .

المبحث الأول

سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ

الله جعل الناس أمةً مختلفة :

قبل الحديث عن حرية العقيدة في الإسلام ، أشير إلى أن الله سبحانه وتعالى قد جعل الناس أمةً مختلفة ، وبالتالي فهي تتصارع وتتذااع وتختلف في الرأي والمعتقد . وفي هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمد رضا محرم : « .. في إطار اختلاف الناس إلى أمم وشعوب وقبائل ، فإن من سنن الله التي لا تختلف أيضاً أن تتعدد الشرائع والمناهج (الدينية والدنيوية) للثبات المختلفة منهم :

﴿ لِكُلِّ جَعْنَانٍ مِنْكُمْ شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَاءُوا لِوَشَاءُ اللَّهِ بَعْلَكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَلَكُنْ لَيْبَوْكُمْ فِي مَاءِ آتَكُمْ ﴾ (المائدة ٤٨)

بل إن آيات من القرآن تذهب إلى أن اختلاف الناس في الرأي والمعتقد حتمي ، بل وإن من أسباب خلقتهم أن يمارسوا ذلك الاختلاف فيما بينهم .

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ الْأَنْسَابَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَوْنَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ (هود ١١٨) (١)

(١) محمد رضا محرم - تحديث أنس - سيدى الاسلامى - دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع - الطبعة الأولى - القاهرة - سنة ١٩٨٦ - ص ١٣٠ .

وعن ثنائية التركيب التي يقوم عليها الوجود ، كتب الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجرى : « .. هى حقيقة الكون والحياة ، أوجدها الله تعالى لتكون دوافع أو دينامو الحركة والوجود ، وهى فى ذات الوقت أساس ابتلاء الإنسان واختباره .. إن الإنسان فى هذا الوجود مطالب بالإقرار والتسليم بل الترحيب بكافة صور المتناقضات ، سواء فى ذاته أم فى مختلف علاقاته الخارجية ، وذلك باعتبار هذه المتناقضات هى سر الحياة ، ودافعه إلى الحركة والنشاط ، وهى أيضاً أساس اختباره وابتلاه .. »^(١) .

وكتب الأستاذ الدكتور محمد بدر : « إنه قد ثبت ، فى علم الله تعالى، أن كثرة الناس لن تكون على الهدى مؤمنة به ، بل القلة عدداً هى التى تستقيم ، بعونه ، على عقد العزم على مجاهدة الهوى واتباع الحق واجتناب الباطل ، فيخلص إيمانها بالله وما أنزل من كتاب وحكمة ، فقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَكَّثَرُ النَّاسَ وَلَوْحَرَ صَتِّ مُؤْمِنِينَ ﴾ (يوسف ١٠٣)

﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (الأنعام ١١٦)

﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَسِقُونَ ﴾ (المائدة ٤٩) ذلك أن ﴿ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الأعراف ١٨٧ ، النحل ٣٨) ومؤدى هذا توطين النفس ، فى شأن العقيدة ، على حريتها والتسامح فيها ، إذ التعامل مع الكثرة ، وهو سنة من سنن الحياة فى هذا العالم ، يستلزمها حتماً»^(٢) .

(١) محمد شوقي الفنجرى - المرجع السابق - ص ١٧ - ١٩ .

(٢) محمد بدر - تاريخ النظم القانونية والاجتماعية - القاهرة - بدون تاريخ - ص ٣٤٥ .

الآيات التي أكدت حرية العقيدة :

الآيات القرآنية التي تحدثت عن حرية العقيدة كثيرة جداً ، نذكر منها :

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ أَلْرُشْدُ مِنَ الْغَيْرِ﴾ (البقرة ٢٥٦).

﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا، إِخْرَاجَهُنَّ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكُفَّارُونَ﴾ (المؤمنون ١١٧)

﴿عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ (الرعد ٤)

﴿فَنَّ شَاءَ فَلَيَوْمٌ وَمَنْ شَاءَ فَلَيَكُرُّهُ﴾ (الكهف ٢٩)

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ لِكُلِّهِمْ جَيْعًا أَفَأَنْتَ تَنْكِرُهُ أَلَّا سَرَحَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس ٩٩)

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَكُلَّنَا كُلَّ بَنْفِسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقُّ الْقَوْلِ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْ جِنَّةٍ وَالنَّاسُ جَمِيعُهُنَّ﴾ (السجدة ١٣)

﴿إِنَّ الَّذِينَ إِذَا آمَنُوا شَكَرُوا ثُمَّ إِذَا آمَنُوا شَكَرُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِذَا دَادُوا كُفَّرُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرُ لَهُمْ وَلَا لِيَهُدِيْهُمْ سَبِيلًا﴾ (النساء ١٣٧)

﴿أَتَبِعَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ① وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ (الأنعام ١٠٦ - ١٠٧)

﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (العنكبوت ١٨)

﴿فَنَّكِرْلَمَّا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ② لَسْتَ عَلَيْهِمْ مُّصِطِّرٌ﴾ (الغاشية ٢١ - ٢٢)

المبحث الثاني

التزام من يدعون إلى الله بآداب معينة

آيات القرآن الكريم :

يجب على الذين يتصدرون للدعوة إلى الله أن يتزموا بآداب معينة ، فقد جاءت في القرآن الكريم عدة آيات تأمر بالجدال بالحسنى ، نذكر منها :

﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْوِعْظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَاهِدُهُمْ بِالْيَقِينِ هُوَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ عَلَمٌ بِمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا فِي الْأَنْهَارِ﴾ (النحل ١٢٥)

﴿وَلَا يُحِدُّ لِوَاهِلِ الْكِبَرِ إِلَّا مَا يَهِي أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا إِنَّمَا يَأْمُنُ بِالذِّي أُنزَلَ إِلَيْنَا وَأُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَحْدَوْنَا وَمُسْلِمُونَ﴾ (العنكبوت ٤٦)

﴿فُلِّيَّا هَلَّ الْكِتَابَ تَعَالَوْا إِلَيْكُمْ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِإِيمانِ مُسْلِمِوْنَ﴾ (آل عمران ٦٤)

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ أَجْهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ طُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ يَعْلَمُ عَلَيْمًا﴾ (النساء ١٤٨)

﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًا وَلَا يَغْرِي عَلَيْهِمْ﴾ (الأنعام ١٠٨)

﴿وَلَا سَنُوْيِ الْحَسَنَةِ وَلَا السَّيِّئَةِ أَدْفَعَ بِالْيَقِينِ هُوَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَبْيَنُكَ وَبَيْنَهُ عَدَوَّهُ كَأَنَّهُ وَلِي حَمِيمٌ﴾ (فصلت ٣٤)

﴿فَإِذَا أَكَلَ فَادْعُ وَاسْتَغْفِرُ كَمَا أُمْرَتْ وَلَا تَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمْرَتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُ كُمُّ الْأُجْحَةِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ (الشورى ١٥)

لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين على معتقداتهم :

من المقرر في الإسلام أنه لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين ، حتى ولو كانوا كفاراً ، على معتقداتهم ، وإنما الحساب على ذلك لله تعالى في الآخرة . وفي هذا الصدد كتب فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي : «ليس المسلم مكلفاً أن يحاسب الكافرين على كفرهم ، أو يعاقب الضالين على ضلالهم ، فهذا ليس إليه ، وليس موعده هذه الدنيا ، وإنما حسابهم إلى الله في يوم الحساب ، وجزاؤهم متربوك إليه في يوم الدين . قال تعالى :

﴿وَإِنْ جَدَلُوكُمْ قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ اللَّهُ يَعْلَمُ كُمْ بَيْنَكُمْ وَلَوْزَدَ الْقِيمَةُ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ﴾ (المجادلة ٦٨ ، ٦٩)

ويوجه الأستاذ فهمي هويدى نقداً لادعاً إلى بعض الدعاة الذين يهاجمون عقائد المسيحيين من فوق المنابر ، فيقول انهم : « .. ينالون من كرامة إخوة لنا في الوطن - وهذه خطيئة أولى - ثم إنهم بموقفهم ذاك يقفون موقف من يرد مشيئة الله في اختلاف الناس ويعقبون عليها - وتلك خطيئة

(١) يوسف القرضاوى - غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى - الطبعة الثانية - سنة ١٩٨٤ -

ثانية .. الذى نعلمه أيضاً أن محاكمة معتقدات الناس ليست من شأن أحد أو سلطة كانت فى مجتمع المسلمين ، وأن ذلك أمر موكل إلى الله سبحانه وتعالى ، وموعده فى الآخرة ، ولا سبيل إليه فى هذه الدنيا ، وعديدة تلك الآيات التى تنص على أن النبي عليه الصلاة والسلام مبلغ فقط عن الله سبحانه وتعالى ..»^(١) .

كذلك كتب الأستاذ الدكتور سعد المغربي : «نحن نرجو من بعض الدعاة وخاصة أصحاب التأثير والنفوذ منهم ، أن يكفوا عن الغمز واللمز والمقارنة بين الإسلام وغيره من الأديان .. أن يكفوا عن دعاوي وأحكام غريبة عن بناء دور العبادة لغير المسلمين ، ندعوهم أن يكفوا عن إفساد العلاقة بين المسلم وأخيه وجاره من أصحاب الديانات الأخرى ، نرجوهم أن يكفوا عن التحرير والكراهية للمخالفين لهم في الفكر والرأي والدين ..»^(٢) .

(١) فهمى هويدى - مواطنو الدرجة الثانية - مقال بصحيفة الأهرام - ١٩٨٨/٦/١٤ .

(٢) سعد المغربي - أكثر من نداء لمواجهة الإرهاب - صحيفة الأهرام - ١٩٩٣/٤/٧ .

المبحث الثالث

الالتزام المسلمين بأية لا إكراه في الدين

كثرة الشواهد :

الشواهد التي تؤكد حرص المسلمين الأوائل على الالتزام بأية «لا إكراه في الدين» ، كثيرة نذكر منها :

(١) جاءت امرأة نصرانية عجوز إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في حاجة لها ، فقال لها : إسلامي تسلمي ، إن الله بعث محمداً بالحق ، فقالت : أنا عجوز كبيرة ، والموت إلى أقرب ، فقضى لها حاجتها ، ولكن خشي أن يكون في مسلكه هذا ما ينطوي على استغلال حاجتها لمحاولة إكراها على الإسلام ، فاستغفر الله لما فعل وقال : «اللهم إنى أرشدت ولم أكره» ^(١) .

(٢) ثار الجدل بين فقهاء المسلمين حول حق الزوج المسلم في مناقشة زوجته الكتابية في مسألة إسلامها . وقد رأى الإمام الشافعى أنه لا يحق للرجل أن يفاتح زوجته في هذا الأمر ، ولا يعرض عليها الإسلام «لأن فيه

(١) تفسير القرطبي - المرجع السابق . ص ١٢٠٣ ، محمد بدر - المرجع السابق - ص ٥٥٥ ، فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ٩٠ .

تعرضًا لهم ، وقد ضمنا بعقد ال dette إلا نتعرض لهم ». أما الأحناف فيرون أن للزوج أن يعرض الإسلام على الزوجة لمصلحة من غير إكراه . وبعلق الأستاذ فهمي هويدى على ذلك بقوله : «إلى هذا المدى بلغت الرقة والحساسية عند بعض أئمة الفقهاء ، فى إبعاد شبهة الإكراه فى الدين ، الأمر الذى دعا الإمام الشافعى رحمة الله إلى الإفتاء بأنه لا يجوز أن يفتح الزوج فمه بكلمة إلى زوجته فى هذا الشأن ، خشية وقوع الإكراه المحظور فى حق الآخرين»^(١) .

ويرى الفقهاء أنه لا يجوز للزوج أن يمنع زوجته الكتابية من أداء عباداتها وشعائرها ، بل إن بعض المذاهب ترى أنه ينبغي له أن يصحبها إلى حيث تؤدي هذه العبادات فى كنيستها أو بيعتها إذا رغبت فى ذلك^(٢) .

(١) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ٩ - ٩١ .

ويضيف الأستاذ فهمي هويدى فى كتابه «التدبر المنقوص» قوله : «عندما يتسع بيت الرجل المسلم لزوجة غير مسلمة ، ليعيشَا معاً فى آلة ومحبة تحت سقف واحد ، ويبين الإسلام هذا الزواج وبيانه ، ألا يدهشنا أن يضيق البعض بوطن أو كون يضم غير المسلمين !!» (التدبر المنقوص - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ - مركز الاهرام للترجمة والنشر - ص ٢٤٤) .

وقد كان لي شرف اقتباس هذا التعليق فى كلماتى التى ألقيتها أمام مجلس الشعب فى جلسته المنعقدة صباح يوم ١٥/٧/١٩٩٢ إذ جاء بها : «.. لقد أجاز الإسلام للرجل المسلم أن يتزوج من كتابية ، وذهب الامر من رقة وحساسية بعض الأئمة كالإمام الشافعى إلى القول أنه لا يحق للزوج أن يعرض الإسلام على زوجته أو يفاتحها فى هذا الموضوع ، وذلك درءاً لشبهة الإكراه فى الدين ، فإذا كان بيت الرجل المسلم يتسع لزوجة غير مسلمة ليعيشَا معاً فى آلة ومحبة تحت سقف واحد ، ويبين الإسلام هذا الزواج وبيانه ، فكيف يضيق بعض المسلمين بوطن يضم أقلية من غير المسلمين !!» (مضبطة الجلسة ١.١ من دور الانعقاد الثاني من الفصل التشريعى السادس - المنعقدة صباح يوم ١٥/٧/١٩٩٢ - ص ٢٩) .

(٢) على عبد الواحد وانى - الحرية فى الإسلام - الطبعة الثالثة سنة ١٩٨٦ - سلسلة «اقرأ» رقم ٣٠٤ - ص ٦١ .

(٣) من يقرأ تاريخ الأربع العشر قرناً الماضية يخرج بحقيقة هامة ، وهي أنه ما حكم المسلمين بلدًا إلا وأبقوا على ما فيه من ديانات وملل ، وذلك لاعتزاز الإسلام بالإنسان كمخلوق مهما كان اعتقاده ولونه وجنسه (وقد سبق بيان ذلك في الفصل الأول) بالإضافة إلى اعتقاد المسلمين بشرعية أصحاب الديانات الأخرى الذين اعتبرهم القرآن الكريم «أهل كتاب» لهم مكانتهم في المجتمع الإسلامي ، فهذا الوصف تكريم لهم لأنه يميزهم عن المشركين والوثنيين الذين لا كتاب لهم ولا رسول .

وفي هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور أحمد محمد الحوفى : «الإسلام كفل الحرية الدينية لأهل الكتاب ، فهم أحرار في عقيدتهم وعبادتهم وإقامة شعائرهم في كنائسهم ، ولهم أن يجددوا ماتهدم منها ، وأن يبنوا جديداً ، ولهم دق نواقيسهم إيزاناً بصلاتهم ، ولهم إخراج صلبانهم في يوم عيدهم» (١) .

كذلك كتب فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الغزالى : «إن الحرية الدينية التي كفلها الإسلام لأهل الأرض ، لم يعرف لها نظير في القارات الخمس ، ولم يحدث أن انفرد دين بالسلطة ، ومنع مخالفيه في الاعتقاد كل أسباب البقاء والازدهار ، مثل ما صنع الإسلام» (٢) . ويؤكد فضيلته أنه لا جدوى

(١) أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ١٠٠ .

(٢) محمد الغزالى - حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة - الطبعة الثانية -

من الإكراه في الدين بقوله : « الإيمان الصحيح المقبول يجئه وليد يقظة عقلية واقتناع قلبي ، إنه استبانة الإنسان العاقل للحق ، ثم اعتناقه عن رضا ورغبة . وقد عرض الإسلام نفسه على الناس في دائرة هذا المعنى المحدد ، غير متتجاوز له في قليل ولا كثير . قصاراً أن يوضح مبادئه ، وأن يكن الآخرين من الوقوف عليها ، فإذا شاءوا دخلوها راشدين ، وإذا شاءوا تركوها وافرين »^(١) . ثم يضيف قوله : « .. الإسلام لم يفرض على النصارى أن يترك نصرانيته ، أو على اليهود أن يترك يهوديته ، بل طالب كليهما - مadam يؤثر دينه القديم - أن يدع الإسلام و شأنه ، يعتنقه من يعتنقه ، دون تهجم مر أو جدل سييء »^(٢) .

كذلك كتب الأستاذ الدكتور مصطفى محمود عفيفي أن الإسلام جاء حرباً على الكفر والإلحاد ، ولكنه « ليس كذلك بالنسبة للديانتين السماويتين السابقتين عليه ، بدليل اعترافه بهما وكفالته حرية الإيمان بهما لغير أتباعه ، وهو الأمر الذي أكده السلوك العملى لرسول الإسلام صلى الله عليه وسلم منذ أول يوم في تأسيس الدولة الإسلامية بالمدينة المنورة عندما وضع أول دستور

(١) محمد الغزالى - المرجع السابق - ص ١٠٦ .

(٢) محمد الغزالى - المرجع السابق - ص ١٠٨ .

إسلامى للمؤخاه فى إطار أمة واحدة بين المسلمين واليهود بتقريره أن المسلمين
واليهود أمة واحدة .. »^(١).

وفيما يتعلق بمصر ، يرى بعض المؤرخين أن المصريين لم يتحولوا إلى
أغلبية مسلمة إلا فيما بين القرنين الثالث عشر والخامس عشر ، رغم أن الفتح
العربى الإسلامى لمصر قد تم فى سنة . ٦٤م^(٢) ، وهذا دليل قاطع على
تعايش الديانتين - الإسلام والمسيحية - مئات السنين داخل آلاف العائلات ،
وأن التحول إلى الإسلام قد تم بدون إكراه من الحكام المسلمين . ولنا عودة إلى
هذا الموضوع فيما بعد .

(٤) أباح الإسلام الحرب للدفاع عن أماكن العبادة لغير المسلمين ، إذ
جاء فى سورة الحج :

﴿ وَلَا دُفُونَ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضُهُمْ يَعْبُدُونَ لَهُمْ صَوْمَاعٌ وَبَيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٍ يَذْكُرُ
فِيهَا آنَامُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ (الحج . ٤)

فالحرب تباح للدفاع عن سائر أماكن العبادة لمنع هدمها وتخريبها ، ذلك
لأنها حرب فى سبيل الله ، ودفاع عن حرية العقيدة ، وعن أماكن يعبد فيها

(١) مصطفى محمود عفيفى - الحقوق المعنوية للإنسان بين النظرية والتطبيق - الطبعة الأولى -
دار الفكر العربى - سنة ١٩٩٠ - ص ١٧٧ .

(٢) طاهر عبد الحكيم - الشخصية الوطنية المصرية - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٦ - دار الفكر
للدراسات والنشر والتوزيع - ص ٩٧ .

الله عز وجل ، ويشارد فيها بذكر اسمه الخالد أبداً ، وأن اسم الله جل جلاله ،
لأكبر شفيع بمنعة كل مكان يذكر فيه^(١) .

شهادة كتاب الغرب :

إن الآيات العديدة التي تؤكد حرية الاعتقاد ، وتأمر المسلمين بعدم الإكراه في الدين ، جعلت الكثيرين من كتاب الغرب يعترفون بأن المسلمين لم يكرهوا أحداً على اعتناق الإسلام ، فكتب العلامة الفرنسي الكبير جوستاف لوبيون : «إن مسامحة محمد لليهود والنصارى كانت عظيمة إلى الغاية ، ولم يقل بمثلها مؤسسو الأديان التي ظهرت قبله كاليهودية والنصرانية على وجه المخصوص ، وقد سار خلفاؤه على سنته»^(٢) ، ثم يضيف قائلاً ، إن هذا الرأى سبقه إليه كثير من الكتاب الأوروبيين مثل روبرتسون في كتابه «تاريخ شارلوكن» إذ قال : «إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الغيرة لدينهم وروح التسامح نحو أتباع الأديان الأخرى ، وإنهم مع امتشاقهم الحسام نشراً لدينهم تركوا من لم يرغبو فيه أحراضاً في التمسك بتعاليمهم الدينية»^(٣) .

(١) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ٢٤٢ - ٢٤٣ .

انظر أيضاً : تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٤٦٠١ .

(٢) جوستاف لوبيون - حضارة العرب - ترجمة عادل زعبيتر - ص ١٢٨ .

(٣) جوستاف لوبيون - المرجع السابق - ص ١٢٨ .

وكتب السير توماس أرنولد : «لقد عامل المسلمون الظافرون العرب المسيحيين بتسامح عظيم منذ القرن الأول للهجرة ، واستمر هذا التسامح في القرون المتعاقبة ، ونستطيع أن نحكم بحق أن القبائل المسيحية التي اعتنقت الإسلام إنما اعتنقته عن اختيار وإرادة حرة ، وأن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات المسلمين لشاهد على هذا التسامح»^(١) .

وكتب الأديب العالمي جورج برنارد شو : «لقد عمد رجال الأكليروس - أي رجال الدين - في العصور الوسطى على تصوير الإسلام في أحلك الألوان ، وذلك بسبب الجهل أو بسبب التعصب الذميم . والواقع أنهم كانوا يُسرفون في كراهية محمد وكراهية دينه ويعدّونه خصماً للمسيح . أما أنا فأرى واجباً أن يُدعى محمد منقذ الإنسانية ، واعتقد أن رجلاً مثله إذا تولى زعامة العالم الحديث ، نجح في حل مشكلاته ، وأحل في العالم السلام والسعادة ، وما أشد حاجة العالم اليوم إليهما ..»^(٢) .

وكتب الباحث الإنجليزي مونتجومري وات (أستاذ الدراسات الإسلامية والعربية بالجامعات الإنجليزية) يقول عن اتفاق «الصحيفة» الذي أجاز لليهود

(١) سير توماس أرنولد - الدعوة إلى الإسلام ، ترجمة الاستاذة حسن إبراهيم ، عبد المجيد عابدين ، إسماعيل النحراري - ص ٥١ .

(٢) انظر : محمد حسين هيكل - الصديق أبو بكر - الطبعة الثانية - سنة ١٣٦٣ هـ ١٩٤٣م) - ص ٤٦ - وقد أشار إلى أن كلمات برنارد شو مأخوذة عن مجلة نور الإسلام - عدد ٤ - سنة ١٣٥٢ هـ - ص ٥٧٢ .

الإقامة في المدينة جنباً إلى جنب مع المسلمين « .. إن استمرار بقاء اليهود في المدينة ، وإن كانوا أقلية ، يكفي للدلالة على خطأ الباحثين الأوروبيين الذين يقولون إن محدداً اتخد في السنة الثانية للهجرة مبدأ يقضي بإقصاء كل اليهود عنها مجرد أنهم يهود ، وأنه استمر في هذه السياسة بلا هواة ، بل إن هذه لم تكن وسليته ولا سياسته ، فقد كانت له دائماً نظرة متوازنة إلى الموقف ، وكان يكيف الأمور طبقاً للظروف المتغيرة دون التزام بموقف واحد متجمد ، وقد كانت مهاجمته لقبيلتين يهوديتين لا تعدو أن تكون نتاجاً ل موقف اليهود أنفسهم الذي كان يهدف إلى الإساءة إلى الإسلام بانكار الوحي والنقد لنصوص القرآن ، كما أنهم كانوا يؤيدون أعداء محمد ويتحالفون معهم ، والذين لم يلجأوا منهم لهذه السياسة هم الذين سمح لهم بالبقاء في المدينة ، وكم كان يمكن أن يتغير تاريخ البشرية لو أن اليهود - وهم أصحاب ديانة توحيدية - أمكنهم أن يصالحوه أو يتعاونوا معه» (١) .

وكتب عالم الفلك الأمريكي مايكل هارت : « استطاع الرسول صلى الله عليه وسلم لأول مرة في التاريخ ، أن يوحد بين العرب وأن يلأهم بالإيمان

(١) مونتجومري وات - محمد : النبي ورجل الدولة - عرض الاستاذ محمد الحديدي - مجلة الهلال - يناير سنة ١٩٧٩ - ص ٩٢ .

وانظر في تفصيل نقض اليهود للعهود التي أبرموها مع المسلمين : خلف محمد الحسيني - اليهودية بين المسيحية والإسلام - المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر - سنة ١٩٦٤ - ص ٧٤ وما بعدها .

وأن يهديهم جمِيعاً بالدعوة إلى الإله الواحد . ولذلك استطاعت جيوش المسلمين الصغيرة المؤمنة أن تقوم بأعظم غزوات عرفتها البشرية ، فاتسعت الأرض تحت أقدام المسلمين من شمالي شبه الجزيرة العربية وشملت الإمبراطورية الفارسية على عهد الساسانيين وإلى الشمال الغربي واكتسحت بيزنطة والامبراطورية الرومانية الشرقية»^(١) .

وكتب الشاعر الأمريكي رونالد ركويل بعد أن أشهر إسلامه : « لقد رأى حقاً تلك السماحة التي يعامل بها الإسلام مخالفيه : سماحة في السلم وسماحة في الحرب ، والجانب الإنساني في الإسلام واضح في كل وصاياته »^(٢)

(١) مايكل هارت - الخالدون مائة أعظمهم محمد صلى الله عليه وسلم - ترجمة أنيس منصور - الطبعة السابعة سنة ١٩٨٦ - ص ١٥ .

(٢) انظر : محمد إبراهيم - كلمات من الغرب - الاهرام - ١٣/٤/١٩٩٣ .

الفصل الثالث

الإسلام يأمر بالعدل

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

- المبحث الأول : أساس العدل .**
- المبحث الثاني : العدل في القرآن والسنة .**
- المبحث الثالث : العدل نظام كل شيء .**

المبحث الأول

أساس العدل

الناس كلهم إخوة :

يقوم العدل في المجتمع الإسلامي وفقاً للثوابت التي مر بيابها ، وهي رفع قيمة الإنسان الذي كرمه الله ، واستخلفه في الأرض ، وحمله الأمانة . وهذه القيمة الرفيعة يتمتع بها الناس جميعاً لأنهم إخوة ، فأبواهم واحد هو آدم ، وأمهם واحدة هي حواء . وإذاً فما دام غير المسلم إنساناً ، فإن له بمقتضى هذه الصفة وحدها الحق في الحصانة والكرامة والحماية .

لا يفرق الإسلام بين الناس فيما هو دنيوي :

إن التفرقة بين الناس فيما هو دنيوي حسب اعتقادهم أو جنسهم أو لونهم ، ليست من منهج الإسلام ، إذ القاعدة هي المساواة ، والجميع في ديار الإسلام «أمة واحدة» ، والخلق كلهم عباد الله بالتعبير النبوى ، فضلاً عن أن الناس جميعاً خلُقوا «من نفس واحدة» بالتعبير القرآنى^(١) .

وانطلاقاً من كون الناس كلهم إخوة ، فإن الإسلام يأمر بإقامة العدل

(١) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٦ . انظر أيضاً مقالاً له بعنوان : «مواصفات بضاعة الإسلام» - صحيفة الاهرام ٢٨/٧/١٩٩٢ .

بينهم بغض النظر عن ديانتهم أو جنسهم أو لونهم أو أى اعتبار آخر ، وسواء كانوا من الأصدقاء أو الأعداء ، فالعدل أحد أسماء الله الحسنى ، ولذلك فإنه - سبحانه - يكره الظلم ويعاقب الظالمين ، ولو كان الظلم من مسلم لكافر ، فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم «دعة المظلوم - وإن كان كافراً - ليس بينها وبين الله حجاب»^(١) .

الظلم نقىض العدل :

ولما كان الظلم نقىض العدل ، فقد وردت بالقرآن الكريم آيات عديدة تبين ما يلحق بالظالمين من عذاب شديد في الآخرة ، منها :

﴿ وَسِعَ عِلْمُ اللَّهِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَئِ مُنْقَلَبٌ يَنْقَلِبُونَ ﴾ (الشعراء ٢٢٧)

﴿ وَلَوْا نَّلَمَّا ذَيْنَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُمْ مَعَهُ لَا فَدَّوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِهِمْ حِمَّ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنُوا يَحْسِبُونَ ﴾ (الزمر ٤٧)

﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُخَرِّهُمْ لِيَوْمٍ تَشَخَّصُ فِيهِ الْأَبْصَرُ ﴾ (ابراهيم ٤٢)

وقد حرم الله - سبحانه وتعالى - الظلم على نفسه ، إذ جاء في سورة

النساء :

(١) رواه البخاري .

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تُكُنْ حَسَنَةً يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

(النساء . ٤)

وجاء في الحديث القدسى «يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى
فلا ظالموا» (١)

(١) انظر : مصطفى محمود عفيفى - المرجع السابق - ص ٦١

المبحث الثاني

العدل في القرآن والسنة

أولاً : القرآن الكريم :

الآيات التي وردت في القرآن الكريم بشأن العدل ، كثيرة نذكر منها :

(١) « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ مَمَّا تَفْعَلُونَ الْأَمْنَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ إِنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ »

(النساء ٥٨)

(٢) « إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحُقْقِ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ الْهُدًى وَلَا يَكُنَّ لِلنَّاسِ حَلِيمًا فَوَاسِعُ فَرَحْبَةُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَا تَجِدُ لِغُلَامٍ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّلَنَا أَثِيمًا » (النساء ١٥ - ١٧) .

(١) يرى المفسرون أن هذه الآيات نزلت بشأن رجل من الاتصار ، هو طعمة بن أبيرق ، سرق درعاً من جار له (قتادة بن التعمان) وخباء عند رجل من اليهود هو زيد بن السمين . افتقد قتادة درعه عند الاتصارى ، فحلف هذا كذباً بأنه لا علم له به . ثم اكتشف وجود الدرع عند اليهودي الذي احتى بأن الاتصارى أودعه عنده ، بينما أنكر هذا سرقة الدرع ، واحتكموا إلى الرسول ﷺ ، فحاول بنو ظفر - أهل الاتصارى - أن يستغلوا عاطفة النبي نحوهم كمسلمين ، وأن يقنعوا بأن اليهودي هو السارق ، وكاد الرسول أن يقنع ببراءة الاتصارى قبل أن يتحقق من الأمر جيداً ثم تقلب على عاطفته فماهته إلى الحق ويرأ اليهودي ، ومع ذلك عاتبه الله سبحانه مجرد أنه كاد يدين يهودياً بالسرقة ظلماً ، ودعاه لطلب المغفرة . ولا شك أن هذه القصة تؤكد قيمة العدل في موازين الإسلام ، وترفع شأن الإنسان حتى وإن كان من هم أشد عداوة للذين آمنوا (فهمي هويدى - المراجع السابق - ص ٩٢) .

ويعلّق فضيلة الاستاذ الشيخ محمد متولى الشعراوى على هذه القصة بقوله : « .. أى حلوة تقع في قلب اليهودى حينما ينزل الله فى شأن براءته قرآننا ؟ .. وذلك هو الإسلام ... اعقلوا يا دعاة التدين ، وافهموا من الله . لا من شياطين أهوائكم (يوميات الشيخ محمد متولى الشعراوى - صحيفة الاخبار - ١٣/١١/١٩٩٢) .

- (٣) يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوْمًا مِّنْ بِالْقُسْطِ شَهَدَاهُ اللَّهُ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ أَلْوَالِدِينِ
وَالْأَقْرَبِينَ » (النساء ١٣٥)
- (٤) يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوْمًا لِّلَّهِ شَهَدَاهُ بِالْقُسْطِ وَلَا يَجِدُونَكُمْ شَيْئًا فِي قَوْمٍ عَلَىٰ
الَّذِينَ أَعْدُلُو أَعْدُلُو هُوَ أَقْرَبُ لِلنَّفْوِيِّ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مَا تَعْمَلُونَ » (المائدة ٨)
- (٥) وَلَنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِارَكَ فَاجْرِهِ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْغِهُ مَا مَنَّهُ
(التوبه ٦)
- (٦) وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبُّهِ مُسْكِنًا وَيَتَّيمًا وَأَسِيرًا ⑧ إِنَّمَا نُطْعِمُ كُوْنُوجَهَ الْمَلَائِكَةِ
مِنْ كُوْنُوجَزَاءَ وَلَا شَكُورًا » (الإنسان ٨ ، ٩)
- إلى هذا الحد بلغ أدب الحرب في الإسلام ، إذ جعل الأسير من
-
- (١) جاء في تفسير القرطبي أن هذه الآية دلت على أن كفر الكفار لا يمنع من العدل عليهم ، وأن المثلة (أى التنكيل) بهم غير جائزه وإن قتلوا نساعنا وأطفالنا وغمونا بذلك ، فليس لنا أن نقتلهم بمثلة قصداً لإيصال الغم والحزن اليهم (تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٢٢٠.٨).
- (٢) وجاء في تفسير القرطبي أن المقصود بالمشركين «الذين أمرتك بقتالهم ، واستجارتك أى سألك جوارك ، أى أمانك وذمامك ، فأعطيه إيه ليسمع القرآن ، أى يفهم أحكامه وأوامره ونواهيه ، فإن قبل أمراً فحسن ، وإن أبي فرده إلى مأمنه ، وهذا ملا خلاف فيه ، والله أعلم ..» (تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٣٠٠.٣).

وقد لاحظ البعض أن هذه الآية «لا تدعوا فقط إلى ضرورة حماية المشرك إذا جآ إلى المسلم في ضيق ، ولكنها تطالبه بما هو أكثر من ذلك ، تطالبه بأن يقف إلى جواره حتى يخرج من أزمته ويبلغ بر الأمان .. ثم أبلغه مأمنه» ، وإذا كان هذا شأن المشرك وواجب المسلم تجاهه ، فما بالكم بالكتابي الذي يؤمن بالله !! (فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ٩٦).

المستحقين للبر ، ومتساوياً في ذلك مع أيتام المسلمين وفقرائهم^(١)
ومن الإحسان إلى الأسير أن يعامل معاملة طيبة ، فلا يُقتل ، ولا يفرق
في الأسر بين والد وولده ، ولا بين أخ وأخيه .

والأمثلة على ذلك عديدة ومتنوعة ، نذكر منها أن الرسول صلى الله
عليه وسلم قد عامل أسرى بدر معاملة حسنة ، إذ وزع الأسرى السبعين على
أصحابه ، وأمرهم بأن يحسنوا إليهم ، فكانوا يفضلونهم على أنفسهم في
طعامهم ، ثم استشار أصحابه في شأنهم ، فأشير عليه بقتلهم وأشار عليه
بفدائهم ، فوافق على الفداء ، وجعل فداء الذين يكتبون أن يعلم كل منهم
عشرة من صبيان المدينة الكتابة^(٢) .

ولما فتح مكة قال لقريش : ماذا تظنون أنني فاعل بكم ؟ قالوا : خيرا ،
أخ كريم وابن أخ كريم ، قال : اذهبوا فأنتم الطلقاء ، لا تشرب عليكم ، اليوم
يغفر الله لى ولكم .

(١) وجاء في تفسير القرطبي أن الأسير هو الذي يؤسر فيحبس ، وروى أبو صالح عن ابن عباس
قال : الأسير من أهل الشرك يكون في أيديهم .. (تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٧٦٤) .
ويقول فضيلة الاستاذ الدكتور يوسف القرضاوى : « لم يكن الأسير حين نزلت الآية إلا من
المشركين » (المرجع السابق - ص ٤٧) .

(٢) مستند الإمام أحمد بن حنبل - ج ١ ص ٢٤٧ .

(٧) « وَقُلْ أَمَنَتِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمْرَتْ لِأَعْدَلَ بَيْنَ يَدَيْنَا وَرَبِّكُمْ لَئِنْ أَنْعَلْنَا وَلَكُمْ أَعْلَمُ بِالْجَحَّةِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كُمَّ اللَّهُ يَعْلَمُ بَيْنَنَا وَلِيَهُ الْمُصِيرُ » (الشوري ١٥)

(٨) « لَا يَنْهَا كُمَّ اللَّهُ عَنِ الظَّنِّ لَمْ يَقْتُلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرُجُوكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ إِنْ تَبْرُوْهُمْ وَلَفِسْطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ⑧ إِنَّمَا يَنْهَا كُمَّ اللَّهُ عَنِ الظَّنِّ قَتْلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرُجُوكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ وَظَاهِرُ أَعْلَمُ بِالْخَرْجَةِ إِنْ تَوْلُوهُمْ وَمِنْ نَيْوَهُمْ فَإِذَا لَيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ »

(المتحنة ٨ ، ٩) (١١)

(١) وفيما يتعلق بهاتين الآيتين يقول فضيلة الاستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى : « .. سورة المفتحة من السور المدنية الخالصة ، أى من السور التي كان نزولها بعد هجرته - ﷺ - من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة .. ويفعل على الظن أن نزولها كان بعد صلح الحديبية الذي تم في السنة السادسة بعد الهجرة ، أى أن هذه السورة الكريمة تعد من أواخر ما تزل على الرسول ﷺ - من قرآن .. وذكر المفسرون في سبب نزول هاتين الآيتين روايات منها : ما أخرجه البخاري وغيره عن أسماء بنت أبي بكر الصديق قالت : أتنهى أمي وهي راغبة - أى وهي راغبة في مساعدتها لها - وكانت مشركة على دين قومها .. فسألت رسول الله ﷺ : أصلها ؟ فأنزل الله تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين .. » فقال رسول الله - ﷺ - نعم صلى أمك.

«والذى تطمئن إليه النفس بعد مراجعة روايات أسباب النزول ، أن هاتين الآيتين ترسمان لل المسلمين المنهج الذى يجب أن يسيروا عليه مع غيرهم ، وهو أن من لم يقاتلنا من غير المسلمين ، ولم يعمل على مساعدة غيره على قتالنا أو إيداعنا أو إلحاچ الضرب بنا ، فلا بأس من بره وصلته .. لainهاكم الله - تعالى - عن أن تحسنوا إلى هؤلاء القوم ، وأن تعاملوهم بالقسط والعدل ، وألا تجوروا عليهم فى حكم من الأحكام ، أو فى قول من الأقوال ، أو فى فعل من الأفعال ، وذلك لأن الله - تعالى - يحب العادلين فى أقوالهم وأفعالهم وأحكامهم ..

«والآن لنا أن نتساءل : هل يوجد منهج حكيم عادل لهذا المنهج ؟ وهل يوجد تشريع واضح قاطع لهذا التشريع ؟ وهل توجد صراحة في التعبير ، وشجاعة في بيان من نصلهم ونتعاون معهم ، ومن نقاطهم ونعلن عداوتنا لهم ، بهذه الصراحة وتلك الشجاعة ؟ تالله ، إن هاتين الآيتين قد اشتغلتا على التشريع العادل ، والتوجيه الحكيم ، والإرشاد القويم ، الذي لو اتبעה الناس لكانتوا من رضى الله عنهم ورضوا عنه .

(٩) «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ» (النحل . ٩)

ويلاحظ أن الخطاب هنا بلغة الأمر الإلهي ، وليس على سبيل التفضيل أو الاستحسان .

ثانياً : السنة النبوية الشريفة :

بين الرسول صلى الله عليه وسلم المكانة الكبرى التي ينبغي أن يحظى بها العدل في ضمير كل مسلم ، بقوله : «عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة»^(١) . ولذلك وجدها - صلى الله عليه وسلم - قد غضب عندما تشفع أسامة بن زيد في المرأة المخزومية التي سرقت ، وقال كلمته التي ظلت تقرع أسماع الزمان منذ أربعة عشر قرناً : يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف فيهم تركوه ، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد . وأيم الله ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها »^(٢) .

= «ولا نرى مبرراً للقول بأن الآية الأولى قد نسخت بآيات القتال ، وإنما الذي نراه وتطمن إليه قولينا هو ما قاله المحققون من العلماء ، من أن هذه الآية محكمة وليس منسوخة ، لأنها تقرر حكماً شرعاً يتفق مع شريعة الإسلام في كل زمان ومكان ، وهو أننا لا نؤذى إلا من آذانا ، ولا نقاتل إلا من قاتلنا ، أو أظهر لنا العداوة بقوله و فعله ...» (محمد سيد ططاوى - آيتان كريتتان ترسمان علاقة المسلمين بغيرهم - صحيفة الأهرام - ١٩٩٢/٧/١) .

انظر أيضاً كتاب : هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٤٤ .

(١) جامع الأحاديث للإمام السيوطي - ج ٤ رقم ١٤٠٨٨ ص ٥٨ .

(٢) صحيح البخاري - كتاب الحدود - باب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان -

أما عن النهى عن إيذاء أو ظلم أهل الذمة ، فقد وردت أحاديث خاصة تحذر من ظلم غير المسلمين من أهل العهد والذمة ، منها قول الرسول صلى الله عليه وسلم «من ظلم معاهداً أو أنقصه حقاً أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس ، فأنا حجيجه يوم القيمة»^(١) . وقال أيضاً «من آذى ذميأً فأنا خصمك ، ومن كنت خصمك خصمك يوم القيمة»^(٢) . وقال أيضاً : «من آذى ذميأً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله»^(٣) .

وفي عهد النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران أنه : «لا يؤخذ منهم رجل بظلم آخر»^(٤) .

ويؤكد فقهاء المسلمين من كافة المذاهب أنه على المسلمين دفع الظلم عن أهل الذمة والمحافظة عليهم ، لأن المسلمين حين أعطوههم الذمة قد التزموا دفع الظلم عنهم ، وهم صاروا به من أهل دار الإسلام ، بل قد صرّح بعضهم بأن ظلم الذمي أشد من ظلم المسلم إثماً ، وهذا الرأي قال به ابن عابدين في

(١) رواه أبو داود عن عدة من أبناء الصحابة .

(٢) جامع الأحاديث للإمام السيوطي - ج ٢ ص ٥٤٧ .

(٣) جامع الأحاديث للإمام السيوطي - ج ٢ ص ١٥٨ .

(٤) رواه أبو يوسف في الخراج ص ٧٢ - ٧٣ .

حاشيته ، وهو مبني على أن الذمى فى دار الإسلام أضعف شوكة عادة ،
وظلم القوى للضعيف أعظم فى الإثم ^(١) .

ويلاحظ أن معنى الإيذاء لا ينصرف إلى الإيذاء المادى أو الجسدى
فحسب ، ولكنه يشمل أيضاً الإيذاء المعنوى الذى يقوم أساساً على المساس
بالشعور والكرامة ، وقد ورد هذا المعنى فى القرآن الكريم فى مقام توجيهه
ال المسلمين إلى التأدب والتوقير فى معاملة النبى ودعوتهم إلى عدم دخول بيته
بغير إذن إذ جاء فى سورة الأحزاب

« إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُقْرَبُ إِلَيْنَا فَيَسْتَهِنُ عَنْهُ مِنْكُمْ » (الأحزاب ٥٣)

وفى هذا الصدد كتب الفقيه الأصولى المالکى شهاب الدين القرافى فى
كتاب «الفروق» ، «إن عقد الذمة يوجب لهم حقوقاً علينا ، لأنهم فى جوارنا
وفى خفارتنا (حمايتنا) وذمتنا وذمة الله تعالى وذمة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ودين الإسلام ، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة فقد
ضيع ذمة الله ، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذمة دين الإسلام» ^(٢) .

(١) انظر : يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٢ .

انظر أيضاً مقالة نضيلة الاستاذ الشیخ جاد الحق على جاد الحق شیخ الجامع الأزهر بعنوان
«لصلحة من هذا الذى حدث؟» - صحفة الاهرام - ٦ / ٢٠ / ١٩٨١ وقد استشهد فى مقالة
بالاحاديث النبوية الشريفة الذكرى بالملتقى .

(٢) القرافى - الفروق - ج ٣ ص ١٤ - الفرق ١١٩ .

وكتب الأستاذ الدكتور أحمد كمال أبو المجد : «.. حين يصدر (العنف) عن جماعات ترفع لواء الإسلام وتصيغ بشعاراته ، يغدو خطيئة كبيرة في حق الناس ، وفي حق الإسلام الذي لا يعترف لأحد بالإسلام إلا إذا سلم الناس من لسانه ويده ..»^(١).

وكتب فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوي مفتى الجمهورية ، يقول : «.. أهل الذمة هم الذين يعيشون معنا ونعيش معهم ، وتظلنا وهم سماء واحدة ، وتقلنا أرض واحدة ، وتجمعنا معهم صالح مشتركة ، ومصير واحد .. وهؤلاء أعظم مكانة من غيرهم في شريعة الإسلام ، فهم لهم ما لنا وعليهم ما علينا .. وقد وردت أحاديث متعددة في حسن معاملتهم وصيانته أعراضهم وأموالهم ، ومن هذه الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم : «من قذف ذميًّا ، حُدَّ يوم القيمة بسياط من نار»^(٢).

(١) أحمد كمال أبو المجد - الخائفون من الإسلام والخائفون عليه - مجلة الهلال - عدد يوليه سنة ١٩٨٧ - ص ٨ وما بعدها .

انظر أيضاً كتاب : هذا هو الإسلام - ساحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٨١ .

(٢) محمد سيد طنطاوي - الإسلام يعامل أهل الذمة بالقاعدة الذهبية المعروفة : لهم مالنا وعليهم ما علينا - صحفية الأخبار - ١٩٩١/٧/١٩ - انظر أيضاً مقال فضيلته بعنوان «ساحة الإسلام مع غير المسلمين» صحفة الأهرام - ١٩٩٢/٦/٦ .

والحقيقة أن فضيلته لا يكفي عن تردید هذه المفاهيم الصحيحة عن الإسلام ، في جميع لقاءاته العامة والخاصة ، من ذلك ما قاله في صالون الأورا الثقافي يوم الأربعاء ١٩٩٣/٢/١٧ - انظر صحيفية الأخبار يوم ١٩ ١٩٩٣/٢/ .

المبحث الثالث

العدل نظام كل شيء

العدل قيمة مطلقة :

العدل - في الإسلام - قيمة مطلقة وليس نسبية ، بمعنى أنها واجبة الالتزام في كل الظروف ، أي في مواجهة الأعداء كما هي مع الأهل والخلفاء . ولذلك كتب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب إلى أحد عماله يقول : «أما العدل فلا رخصة فيه من قريب ولا بعيد ، ولا في شدة ولا رخاء . والعدل وإن رئيلينا ، فهو أقوى وأطفأ للجور ، وأقمع للباطل من الجور»^(١) .

ويشرح الأستاذ الدكتور محمود حمدى زقزوق (عميد كلية أصول الدين بالقاهرة) مفهوم العدل في الإسلام بقوله : إن العدل ليس مجرد شعار يرفع ، وإنما هو مبدأ من المبادئ الأساسية التي ترتبط ارتباطاً عضوياً بـماهية الإنسان الذى جعله الله خليفة فى الأرض وميزه بالعقل وأمده بنور الوحى ، الأمر الذى يدعوا إلى ضرورة تحقيق قيمة العدل فى الحياة العملية . وما دام العدل صفة من صفات الله الذى لا يظلم أحداً من عباده ، فإن الإنسان الذى هو خليفة الله فى الأرض ينبغى أن يكون أيضاً عادلاً فى سلوكه ومعاملاته مع نفسه ومع

(١) انظر : فهمي هويدي - مقال «القطب الأعظم للدنيا» - صحيفة الأهرام - ٤/٨/١٩٩٢ .

غيره ومع خالقه ومع الكون الذى يعيش فيه ، ولا يكفى أن يكون المرء على علم بدى أهمية قيمة العدل ، ولكن ينبغى أن يترجم هذا العلم إلى سلوك لإزالة الظلم وترسيخ قواعد العدل^(١) .

ووضع شيخ الإسلام ابن تيمية قانوناً اجتماعياً هاماً أقامه على العدل وهو : إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ، ولا يقيم الظالم وإن كانت مسلمة^(٢) ، وأن : الدنيا تدوم مع العدل والكفر ، ولا تدوم مع الظلم والإسلام^(٣) ، وأن : العدل نظام كل شيء ، فإذا أقيمت أمر الدنيا بعدل قامت ، وإن لم يكن لصاحبها في الآخرة من خلاق ، ومتى لم تقم بعدل لم تقم وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يجزى به في الآخرة^(٤) . وهذا ما جعل السلف من قبل ينحازن إلى الكافر العادل دون المسلم الجائر بقولهم «إن

(١) محمود حمدى زقزوق - العدل فى التصور الإسلامي - بحث باللغة الألمانية مقدم إلى الندوة العلمية التى عقدها جامعة مونستر بألمانيا فى شهر نوفمبر سنة ١٩٩٢ حول العدل والسلام فى الديانات السماوية - عرض الاستاذ فتحى أبو العلا - صحينة الأهرام - ١٩٩٢/١١/٢ . ملحق الجمعة.

(٢) ابن تيمية (شيخ الإسلام تقى الدين أحمد) - الامر بالمعروف والنهى عن المنكر - الطبعة الثانية - القاهرة - المكتبة القيمة - سنة ١٤٠١ هـ - ص ٤٢ - ٤٣ .

(٣) ابن تيمية - الحسبة فى الإسلام - الإسكندرية - دار عمر بن الخطاب - بدون تاريخ - ص ٤٦ .

(٤) ابن تيمية - الامر بالمعروف والنهى عن المنكر - المرجع السابق ص ٤٣ .

انظر أيضاً : عبد الرحمن الشرقاوى - الفقيه المذنب ابن تيمية - كتاب اليوم - العدد ٤٤ - يونيو سنة ١٩٨٥ - ص ١٥٥ ، فهمي هويدى - فى الشريعة : العدل قبل الحد - الاهرام - ١٩٩٣/٤/١٣ .

المسلم الجائز إسلامه له وجوره علينا ، فى حين أن الكافر العادل كفره عليه وعدله لنا ». .

وكتب الأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجرى ما قاله الشيخ محمد عبده عقب زيارته لأوروبا من أنه « وجد فيها إسلاما دون مسلمين » وأن « الإسلام محجوب بأهله » وما قاله الشيخ محمد الغزالى من أن المسلمين اليوم عبء على الإسلام ، وأن مناهضة الغرب للإسلام تقع أوزاره على المسلمين بغضوا الدين إلى خلقه بسوء كلامهم أو بسوء صنيعهم ^(١) .

وكتب فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى الجمهورية موضحاً معنى العدل : « .. العدل هو تحري الإنصاف والمساواة ، وإعطاء كل ذى حق حقه ، والحكم بين الناس بالحق الذى لا يحوم حوله باطل ، فعلى العدل قامت السماوات والأرض ، كما جاء فى بعض الآثار .. إن العدل يكسر شرَّ النفوس ، ويغسل غل الصدور ، ويردع الجانى عن التمادى فى الظلم والعدوان ، قصاصاً عادلاً وعقاباً زاجراً .. » ^(٢) .

(١) محمد شوقى الفنجرى - الإرهاب والتطرف .. وجواهر الحل الإسلامى - صحيفة الاهرام - ١٩٩٢/٧/٢٢

(٢) محمد سيد طنطاوى - مقال « حديث القرآن عن الرحمة والعدل » - صحيفة الاهرام - ١٩٩٢/٨/١.

والخلاصة أعلنتها الأستاذ فهمي هويدى فى عبارة حاسمة كحد السيف :

«قل لى أين أنت من العدل .. أقل لك أين أنت من الإسلام» ^(١) .

(١) فهمي هويدى - مقال «القطب الأعظم للدنيا» - سبقت الاشارة إليه .

الفصل الرابع

منزلة أهل الكتاب

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : الوشیحة الإيمانية .

المبحث الثاني : اعتناق المسيحيين للإسلام .

المبحث الثالث : وحدة الدين الإلهي .

المبحث الأول

الوشيجة الإيمانية

المنزلة الخاصة لأهل الكتاب :

لأهل الكتاب منزلة خاصة في المجتمع الإسلامي ، بين أساسها الأستاذ فهمي هويدى بقوله : «إضافة إلى عنصرى الأصل الواحد وحصانة الآدمية لذاتها ، يطرح التصور الإسلامي دعامة أخرى لها دورها ، هي اعترافه بأنبياء اليهود وبال المسيح عليه السلام ، فأضاف الإسلام في أسس التعامل مع الآخرين وشبيحة إيمانية إلى جانب الوشبيحة الإنسانية»^(١) . ثم ينقل عن الأستاذ الدكتور إسماعيل الفاروقى قوله : «... بقبوله لأنبياء اليهود وللمسيح ، فإن الإسلام قد حدَّ من كافة الفروق بينه وبين تلك الديانات ، وجعلها مجرد اختلافات داخلية ، قد تكون راجعة للفهم الإنساني ، أكثر من كونها راجعة لله أو دين الله . وبذلك فإنه قد قلل الهوة بين المسلمين واليهود والمسيحيين إلى أقل حد ممكن ، فقد جعل الفارق بالنسبة للديانات الثلاث فارقاً داخلياً»^(٢)

(١) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٢ - ١٥٣ .

(٢) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٣ وقد أشار إلى دراسة الدكتور إسماعيل الفاروقى - حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية - دراسة نشرتها مجلة المسلم المعاصر - عدد ٢٦ = سنة ١٩٨١ .

والآيات القرآنية التي تعرف بأنبياء اليهود والسيد المسيح ، عديدة

نذكر منها :

﴿ قُولَّاًءَ امْنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَشْبَاطِ وَمَا أُنْزِلَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوْتَ لِلنَّبِيِّنَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا فَرْقٌ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ ﴾
 (البقرة ١٣٦)

﴿ إِمَّا مَنْ أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ بِاللَّهِ وَمَنِلَّكِيهِ وَكُلُّهُمْ بِرَسُولِهِ لَا فَرْقٌ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَمْنَا فَرَأَكُمْ رَبَّنَا وَأَئِكَ الْمُحْسِرُ ﴾
 (البقرة ٢٨٥)

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَصْلَوْا لِلَّذِينَ هَادُوا وَأَرَبَّلَنِيَّونَ وَالْأَجْبَارُ عَمَّا أَسْخَفُوهُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوَ الْأَنْاسَ وَلَا خُشُونَ وَلَا تَشْرُوْ إِيمَانَ ثَنَانًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾
 (المائدة ٤٤)

﴿ وَقَيْنَانًا عَلَى إِثْرِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَإِلَيْنَا الْإِنْجِيلُ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَفَقِّنِينَ ⑯ وَلَيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيْقُونَ ﴾ (المائدة ٤٦، ٤٧)

= وفي الأربعينيات من هذا القرن كتب الأديب اللبناني الكبير ميخائيل نعيمه : « .. اتفقت الديانات الثلاث - اليهودية والمسيحية والإسلام - في أسسها من حيث مصدر الإنسان وما به ، وإن اختللت في تفاصيلها . فالإنسان من الله وإلى الله ، والناس كلهم عباد الله . والإيمان ، والصدق ، والرفق ، والعلمة ، والمحبة ، ونكران الذات ، وقتل الشهوات : طريق للخلاص للحظة بغيضة النعيم .. » (ميخائيل نعيمه - نحن أحسن أم آباونا ؟ - مجلة الهلال - عدد مارس سنة ١٩٤٧ - ص ٤٧ وما بعدها).

» قُلْ يَأَهْلَ الْكِتَبِ لَسْمَهُ عَلَى شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقْبِلُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّسُوكُمْ فَوَلَيَزِدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّسُوكُمْ طُعِنَّا وَفَرَأَوْكُمْ فَلَا نَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ (المائدة)

وفي هجرة المسلمين الأولى إلى الحبشة ، بعثت قريش باثنين من أكثر رجالاتها دهاء وحيلة : عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة ، إلى النجاشي ، طالبُين إعادة المسلمين إلى ديارهم ، ولكن النجاشي رفض حتى يسمع أولاً ما يقوله هذا الدين ، وبعث في طلب المسلمين ، فلما جاءوه طلب أن يسمع بعض ما يقوله الدين الجديد ، فتلا عليه جعفر بن أبي طالب ما جاء في سورة مريم عن المسيح ، فقال النجاشي : «إن هذا .. والذى جاء به موسى وعيسى ليخرج من مشكاة واحدة» ، وأخذ عوداً وخط به على الأرض وقال : «ليس بين دينكم وديننا أكثر من هذا الخط» ، ثم طلب من معبوث^١ المشركين أن ينصرفوا ، مبقياً على المسلمين الذين وجدوا منه أمناً وسلاماً ، ومن إخوانهم المسيحيين دعوة ورفقاً حتى عادوا إلى بلدتهم مكة^(١).

ويعلق فضيلة الأستاذ الشيخ محمد متولى الشعراوى على هذه القصة بقوله : «.. صدق فراسة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين أمر المسلمين بالهجرة إلى الحبشة ، وعمل ذلك بأن فيها ملكاً لا يظلم عنده أحد . وفعلاً

(١) سامح كريم - المسيحة رحبة بالإسلام في الهجرة الأولى للحبشة - صحيفة الاهرام - ١٩٩٣/٣/١٩

احتضن الملك الحبشي المسيحي هؤلاء المسلمين ، ولم يقبل أن يردهم إلى الكفرة في صحبة الوفد الذي جاء من مكة يساوم بالألفاظ والهدايا . بل ويبلغ من تقدير النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الموقف أن يوكل هذا الملك ليعقد له على أم حبيبة رضي الله عنها . أليس من الواجب علينا أن نرد هذه التحية من غير المسلم للمسلمين المستضعفين ، بخير منها ؟ اعقلوا يا دعاة التدين ، وافهموا من الله .. لا عن شياطين أهوائكم ..»^(١)

وفي بيان مواضع الالقاء بين الإسلام والمسيحية يقول الأنبا غريغوريوس أسقف عام الدراسات العليا والثقافة القبطية والبحث العلمي : «إن نقط الالقاء بين الإسلام والمسيحية أعظم من نقط الالقاء بين اليهودية والمسيحية : ١ - فالمسلمون يؤمنون بالتوراة والإنجيل بينما أن اليهود لا يؤمنون بالإنجيل . ٢ - والمسلمون يؤمنون بالمسيح ، وفي القرآن أن المسيح كلمة الله وروح منه ، أما اليهود فلا يؤمنون بالمسيح الذي أتى ، وإنما ينتظرون مسيحاً آخر على طراز شمشون الجبار وغيره من المحاربين الأشداء والمقاتلين الذين يخلصونهم من أعدائهم الظاهرين . ٣ - والمسلمون أيضاً يكرمون العذراء مريم ، وفي القرآن أن الله اصطفاها وطهرها واصطفاها على نساء العالمين ، كما يؤمن المسلمون بميلاد البتولى للسيد المسيح ، وأن

(١) محمد متولى الشعراوى - يوميات الأخبار - صحفة الأخبار - ١٣/١١/١٩٩٢ .

مريم قد ولدت المسيح وهى لا تزال عذراء . أما اليهود فيقولون لا نكرم العذراء وليس لها عندهم أى احترام . لهذه الأسباب الثلاثة - على الأقل - يجب أن يُعتبر المسلمون أقرب إلى المسيحيين من اليهود ، ويجب أن يكون للإسلام المكان الأول فى دراسة الديانات غير المسيحية »^(١) .

ويرى الأستاذ الدكتور نظمي لوقا أن المتبصر يدرك جيداً أن كلاً من المسيحية والإسلام دين توحيد ، فالله الواحد هو المعبد هنا وهناك ، وإن اختللت شعائر التعبد وأسلوب التوحيد ، فأجدر إذن بالمتبصر أن يرى فى كل مؤمن بالله الواحد أخاه فى الله ، وإن لم يكن أخاه فى الديانة^(٢) .

والجدير بالذكر أن الديانة المسيحية ، حتى فى نظر علماء الإسلام ومحققيه ، ديانة توحيد ، أى تؤمن بإله واحد أحد لا شريك له^(٣) ، أما التثليل الذى ندد به القرآن الكريم^(٤) ، فهو غير تثليل المسيحية ، فالتلليل الذى ندد به القرآن الكريم هو تثليل مبتدع نادى به بعض المبتدعين

(١) انظر : بولس باسيلى - الاقباط وطنية وتاريخ - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ - ص ١٠٥ - ويقول إن الانبا غريغوريوس أعلن ذلك فى مجمع الفاتيكان الثانى .

(٢) نظمي لوقا - أنا والإسلام - مكتبة غريب - بدون تاريخ - ص ١٢ .

(٣) فيما يتعلق بتفسير الآية ٦٢ من سورة البقرة ، جاء فى تفسير القرطبي : « لا خلاف فى أن اليهود والنصارى أهل كتاب ، ولأجل كتابهم حاز نكاح نسائهم وأكل طعامهم » (تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٤٧١) .

(٤) انظر الآيات ٧٢ وما بعدها من سورة المائدة .

وقت ظهور الإسلام ، مثل طائفة المرقونية الذين لفظتهم الكنيسة وحرمت اتباعهم ، لأنهم كانوا يقولون بثلثة آلهة ، وبالتعدد في الذات الإلهية ، مما تبرأ منه المسيحية وتکفر كل القائلين به ^(١) .

(١) انظر تفصيل هذا الموضوع في كتاب الأيغومانس إبراهيم لوكا - المسيحية في الإسلام - الطبعة الأولى سنة ١٩٣٨ - ص ٧١ وما بعدها .

المبحث الثاني

اعتناق المسيحيين للإسلام

أهم الأسباب :

يرى جمهور المؤرخين أن نقاط الالتقاء بين الإسلام والمسيحية والأرضية المشتركة الواسعة للديانتين ، كانت من أهم العوامل التي ساعدت على تحول المسيحيين إلى الإسلام . وفي هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمود سلام زناتي (أستاذ تاريخ القانون ونائب رئيس جامعة أسيوط سابقاً) : «كان اعتناق الإسلام بالنسبة لمسيحيي مصر والشام حينئذ مخرجاً من متاهة المذاهب المتضاربة ومشاكل الطبيعة الواحدة والطبيعتين ، حتى أن بعض المسيحيين لم يكونوا يرون في الإسلام - إذ ذاك - إلا مذهبًا جديداً من مذاهب المسيحية ، ولهذا لم يكن الانتقال إلى الإسلام يشكل في نظر الكثيرين منهم خروجاً من دين إلى دين»^(١) .

(١) محمود سلام زناتي - تاريخ القانون المصري - دار النهضة العربية - سنة ١٩٧٣ - ص ٤٣٩ .

أدى الخلاف المذهبي حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، إلى عقد المجمع المسكوني المسمى بمجمع خلقيدونيا (إحدى مدن آسيا الصغرى القديمة) في سنة ٤٥١ م . وكان البطريرك القبطي ديسقوروس ينادي بالطبيعة الواحدة ، على عكس الامبراطور مرفيانوس أو مركيان Mercian الذي نادى بالطبيعتين وسمى مذهبة بالذهب الملكي (نسبة إلى أنه ملك) أو المذهب المركياني

وكتب الأستاذ حامد سليمان يقول : إن الإسلام كان بالنسبة للأقباط «مخرجاً من الصراع المذهبى الذى كان محتدماً وقت الفتح العربى لمصر حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، حتى أن بعض المسيحيين لم يروا فى الإسلام - إذ ذاك - إلا مذهبًا جديداً واضحاً من مذاهب المسيحية ، وليس خروجاً من دين إلى دين ..»^(١) .

وسبعين فى الفصل السادس أن أساس اللقاء الأول بين عمرو بن العاص والبابا بنيامين ، كان احترام كل طرف لعقيدة الآخر ، بحيث تتعايش العقيدتان جنباً إلى جنب .

= (نسبة إلى اسمه) ، وتقن الامبراطر - بتفوذه - من الحصول على موافقة أعضاء المجمع على رأيه ، وانتهت قرارات المجمع إلى عزل البابا ديسقورس ونفيه واتهامه بالكفر .

وقد أحدثت قرارات المجمع ثورة دينية في مصر تأييداً للبابا ديسقورس المعزول ، وتزعم الثورة «يعقوب البرادعي» Jacob Baradeus ولذلك سمي أنصاره باليعقوبة ، وسمى المذهب بالموتفيزية Monophysite نسبة إلى الطبيعة الواحدة للمسيح .

وقد تعرضت اليعقوبة - الذين وصفهم مجمع خلقيدونيا بالكفر - لاضطهادات شديدة من جانب الحكومة البيزنطية ، رغم أن الملوك البيزنطيين أو الملكيين (ومعظمهم من أصل غير مصرى) كانوا أقلية بالنسبة لعامة الأقباط الذين اعتنقوا المذهب اليعقوبى (انظر : القمص كيرلس الانطونى - عصر الماجماع - الطبعة الأولى - سنة ١٩٥٢ - ص ١٨٣ ، قاسم عبد قاسم - أهل الذمة في العصور الوسطى - الطبعة الأولى سنة ١٩٧٧ - ص ٣٤) .

(١) حامد سليمان - من القبطية إلى الإسلام - المكتب العربي للمعارف - سنة ١٩٨٨ - ص

منزلة النصارى :

للنصارى بالذات منزلة عند المسلمين تفوق منزلة غيرهم من أهل الكتاب ، بيتها الآية الكريمة :

﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مُوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا إِذْنَنَّ قَالُوا إِنَّا نَصْرَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكِبُرُونَ ۚ ۝ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيَّ الرَّسُولُ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا فَاتَّبَعْنَا مَعَ الشَّهِيدِينَ ۝ ۴ (المائدة ٨٢ ، ٨٣) ۱۱﴾

(١) انظر في سبب نزول هاتين الآيتين ، تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٢٣٤٧ ،
ويقول : هذه الآية نزلت في النجاشي وأصحابه لما قدم عليهم المسلمون في الهجرة الأولى - حسب ما هو مشهور في سيرة ابن اسحق وغيره - خوفاً من المشركين وفتنتهم ، وكانوا ذوى عدد . ثم هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد ذلك فلم يقدروا على الوصول إليه ، حالت بينهم وبين رسول الله ﷺ الحرب . فلما كانت وقعة بدر وقتل الله فيها صناديد الكفار ، قال كفار قريش : إن ثاركم بأرض الحبشة ، فاهدوا إلى النجاشي ، وابعثوا إليه رجلين من ذوى رأيكم لعله يعطيكم من عنده فنقتلونهم بن قتل منكم ببدر ، فبعث كفار قريش عمرو بن العاص وعبدالله بن أبي ربيعة بهدايا ، فسمع النبي ﷺ بذلك ، فبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمرى ، وكتب معه إلى النجاشي ، فقدم على النجاشي ، فقرأ كتاب رسول الله ﷺ ، ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين ، وأرسل إلى الرهبان والقسيسين فجمعهم ، ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة « مريم » فقاموا تفيسع أعينهم من الدموع ، فهم الذين أنزل الله فيهم « ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى » .

المبحث الثالث

وحدة الدين الإلهي

الدعوة إلى دين واحد :

من المؤكد في الإسلام أن جميع الرسل والأنبياء قد دعوا إلى دين واحد ، لا تختلف أصوله ، ولا تتعدد أغراضه ، كشجرة واحدة جذرها وروحها توحيد الله سبحانه وتعالى ، وجذعها عبادته وحده دون سواه ، وأغصانها أنظمته وشرائعه المحققة لسعادة البشرية ، وثمارها وأزهارها قد تتعدد أشكالها وألوانها وطعومها حسب الأمزجة المختلفة والأزمنة المتغيرة والمصالح التجددية^(١).

والأيات في القرآن الكريم التي تؤكد وحدة الدين ، متعددة نذكر منها :

﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّلَ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّلْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا يُنَفِّرُوا فِيهِ كُبُرَ الْمُسْتَكِبِينَ مَا نَدْعُوْهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَمَنْهُدَى إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ (الشورى ١٣)

(١) وهبة الزحيلي - نظام الإسلام - الطبعة الأولى - سنة ١٩٧٤ منشورات جامعة بنغازى -

﴿ وَلَا يُحِلُّ لِوَأَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا مَا تَهِي أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا إِنَّا بِالَّذِي
أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَحْدَنَا وَلَا سُلُونَ ﴾ (العنكبوت ٤٦)

﴿ كَمَا يُفَرِّقُ الَّذِي
لَا يُفَرِّقُ قَيْلَهُ لِرَسُولٍ مِّنْ قَبْلِكُهُ ﴾ (فصلت ٤٣)

وقد لاحظت الأستاذة الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) أن «كلمة (الدين) لم تأتِ في القرآن الكريم بصيغة الجمع (أديان) على الإطلاق ، وإنما هو دين واحد ، وقد تعددت رسالاته ورسله ، والذى تلقاه خاتم الرسل هو فى جوهره ما تلقاه الرسل من قبله»^(١) .

حديث « الأنبياء إخوة » :

فى ضوء وحدة الدين مع تعدد الرسالات ، والتقارب بين الإسلام والمسيحية ، يمكن فهم الحديث النبوى الشريف ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الأنبياء إخوة لعِلات ، أمهاة لهم شتى ودينهن واحد . وأنا أولى الناس بيعيسى بن مريم لأنه لم يكن بيني وبينهنبي »^(٢) .

وفى شرح هذا الحديث النبوى الشريف كتب فضيلة الأستاذ الشيخ أحمد حسن الباورى : « العِلات عبارة عن الزوجات المتعدّدات لرجل واحد ، وهن

(١) بنت الشاطئ (عائشة عبد الرحمن) - القرآن وقضايا الإنسان - المرجع السابق - ص ١٠٠ .

(٢) البخارى فى صحيحه - ج ٦ ص ٣٥٤ ، مستند الإمام أحمد بن حنبل - ج ٢ ص ٤٠٦ .

جمع عَلَّةً (بفتح العين أى ضُرًّا) ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقرر فى هذا الحديث أنه مع سائر الأنبياء والمرسلين أخ لإخوة من أب واحد وأمهات مختلفة ، فجعل عليه السلام وحدة الدين منزلة وحدة الأب ، وجعل اختلاف الشرائع منزلة اختلاف الأممات ..^(١) . واختتم فضيلته - رحمة الله - شرحه بقوله : «.. يطيب لمن يتأمل أن يتمىء أن يتمثل المتدينون في سائر أرجاء الأرض وكل جوانب الدنيا ، أنهم إخوة في الدين وإن اختلفت بهم شرائع رسلهم وأنبيائهم ، فإنهم إن قتلوا هذا المعنى وأدوا حق هذه القرابة الدينية ، فإنهم يبتعدون - بغير شك - عن التعصب المطلق والاستغلال الدنى ، وسوف يجمع هذا المعنى الجليل كلمتهم على أن تسود في الأرض كلمة السماء»^(٢) .

(١) أحمد حسن الباقي - قطوف من أدب النبوة - كتاب اليوم - العدد ١٨٨ - يوليه سنة ١٩٨١ - ص ٧٧ .

(٢) أحمد حسن الباقي - المرجع السابق - ص ٧٩ .

انظر أيضاً كتاباً آخر لفضيلته بعنوان «الدين والتدين» - كتاب اليوم - العدد ٢٣ - يوليه سنة ١٩٨٤ - ص ٥٥ .

انظر كذلك : خالد محمد خالد - معاً على الطريق : محمد والمسيح - كتاب اليوم - العدد ٣٠٣ - يناير سنة ١٩٩٠ - ص ١٦٢ ، وقد وضع المؤلف هذا الحديث الشريف على غلاف كتابه ، ويضيف قوله : «.. ولم تكن للدعوة محمد عليه الصلاة والسلام حدود أقليمية ، ولم تأخذ أبداً طابع التعصب ، ولا العنصرية . انظروا حين قدم المدينة ، وجد اليهود يصومون يوم «عاشوراء» فسألهم : لماذا تصومونه ؟ أجابوه : إنه يوم عظيم ، أنجح الله فيه موسى ومن معه ، فصامه شكراً لله ، ونحن لهذا نصومه ، فقال الرسول ﷺ : نحن أحق وأولى بموسى منكم ، وصام عاشوراء ، وأمر المسلمين بصيامه ..» (خالد محمد خالد - المرجع السابق - ص ١٦٣) .

انظر أيضاً كتاب الاستاذ الدكتور محمد فؤاد الهاشمي - حوار بين مسيحي ومسلم - الرسالة - سنة ١٩٨٤ - وقد وضع المؤلف هذا الحديث الشريف على غلاف كتابه .

وقد وردت في كتب الحديث المعروفة بعض الأحاديث الأخرى التي تؤكد أن الأنبياء إخوة ، نذكر منها :

- «إن مثلى ومثل الأنبياء من قبلى كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله ، إلا موضع لبنة في زاوية ، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين» ^(١) .

- «أتدرؤن من الكريم ابن الكريماً ابن الكريماً ؟ إنه يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم» ^(٢) .

- «رحم الله موسى أذى بأكثراً من هذا فصبر» ^(٣) .

- يروى البخاري في صحيحه أنه في ليلة الإسراء والمعراج ، جمعت بين الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومن سبقوه من الرسل ، صلاة واحدة ^(٤) .

غضب المسلمين للمساس بشخص المسيح :

نظراً لأن المسلمين يؤمنون بالسيد المسيح ، فإنهم لا يقبلون إطلاقاً أي مساس به أو سخرية منه . ويكتفى في هذا الصدد أن أنقل الخبر الذي نشرته

(١) البخاري في صحيحه عن أبي هريرة في كتاب المناقب - باب خاتم النبيين - ج ٥ ص ٤٧ .

(٢) البخاري في صحيحه عن رواية ابن عمر - ج ٦ ص ٢٨٩ .

(٣) البخاري في صحيحه - ج ٦ ص ١٨٠ .

(٤) البخاري في صحيحه - ج ٦ ص ٣٤٩ .

صحيفة «أخبار اليوم» في عددها الصادر يوم السبت الموافق ٢٤ أكتوبر ١٩٩٢ وجاء به : «احتج مسلمو بريطانيا على ظهور السيد المسيح في برنامج العرائس التليفزيوني الشهير ، بصورة هزلية جعلته أشبه بالهيبسيز . أعلن المسلمون احتجاجهم وغضبهم بشدة على الصور الكاريكاتورية التي يرون أنها تقلل من شأن أحد الرسل الذين يؤمنون بهم كما جاء في القرآن . وكان منتجو البرنامج الشهير قد تجاهلو من قبل احتجاج بعض المسيحيين على هذه الفقرة .. ولكنهم أمام ردود فعل المسلمين الغاضبة من خلال اللجنة البريطانية للشئون الإسلامية ، والتي نظمت من قبل حملة ضد كتاب سلمان رشدي «آيات شيطانية» .. اضطروا لإلغاء هذه الشخصية الهزلية للمسيح من البرنامج . وتقول جريدة «صنداي تلغراف» البريطانية أن مسلمي بريطانيا كانوا أكثر غضباً وأكثر عزماً على وقف هذه المهازلة من المسيحيين أنفسهم^(١).

تلاقي المناسبات الدينية :

كانت مصادفة سعيدة ، اللقاء ذكرى المولد النبوى الشريف بعيد الميلاد المجيد في يوم واحد ، هو يوم ٧ يناير سنة ١٩٨٢م الموافق ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٠٢هـ . وبهذه المناسبة وجه الرئيس محمد حسنى مبارك التهنئة إلى الشعب المصرى - بمسلميه وأقباطه - وجاء فى كلمته : «.. ومن يمن الطالع أن يواكب احتفالنا بالمولود النبوى الشريف احتفالنا بعيد الميلاد المجيد ، رمزاً

(١) صحيفة «أخبار اليوم» - ١٩٩٢/١٠/٢٤ - وقد نشرت الصورة الهزلية إلى جانب الخبر.

حياً لوحدتنا الوطنية الحالدة التي تحظمت على صخرتها كل المؤامرات ، وبقيت
وحدتنا الوطنية شعلة مضيئة تهدي شعبنا في نضاله من أجل المستقبل الحر
الكريم .. الله أكبر والمجد لله في الأعلى وعلى الأرض السلام وفي الناس
المسرة»^(١).

كذلك كانت مصادفة سعيدة أن يبدأ صوم رمضان سنة ١٤١٣ هـ والصوم
الكبير عند الأقباط ، في يوم واحد هو يوم الاثنين ٢٢ فبراير ١٩٩٣^(٢).

. (١) انظر الصحف اليومية الصادرة صباح يوم ١٧/١/١٩٨٢.

(٢) وقد تتبه إلى ذلك - قبل بدء الصومين - أحد قراء صحيفة الأهرام ، فكتب إلى بريد
الأهرام يقول : «في يوم واحد .. يوم ١٩ يناير سنة ١٩٩٣ احتفل أقباط مصر بعيد الفطاس ، كما
احتفل الإخوة المسلمين بليلة الإسراء والمعراج . وفي يوم ٢٢ فبراير المقابل سيبدأ - بإذن الله - صوم
شهر رمضان المبارك ، كما سيبدأ في نفس اليوم الصوم الكبير للأقباط في مصر . ماذا نقول بعد هذا
التوافق الأخرى والحب الإلهي ؟ حقاً مبارك شعب مصر (دكتور وصفى رياض - البليينا - محافظه
سوهاج) . وقد رد عليه محرر بريد الأهرام بقوله : نقول يا صديقى ما قاله قبلنا أمير الشعراء أحمد
شوقى في قصيدة الجميلة :

اعهدنا والقبط إلا أمة
فى الأرض واحدة تروم مراما
نعلى تعاليم المسيح لأجلهم
ويوقدرون لأجلنا الاسلاما
هذى قبوركم وتلك قبورنا
متجاوريين جماجماً وعظاما
الدين للديان جل جلاله
لو شاء ربك وحد الأقواما

وكل سنة وأهل مصر - مسلمين ومسحيين - بخير وسعادة (صحيفة الاهرام - ٢٨/١/١٩٩٣).

نبأ ظهور العذراء في البوسنة :

لعل من المناسب في هذا الصدد أن أشير إلى ما أذاعتة بعض وكالات الأنباء من أن العذراء مريم قد ظهرت في البوسنة تقول : «أحبوا إخوانكم المسلمين» . وعلق على هذا النبأ الأستاذ محمود مهدي في الصفحة الدينية من أهرام الجمعة ١٩٩٣/١/٨ بقوله : «في اليوم قبل الأخير من العام الماضي نشر الأهرام خبراً في رأس العامود الأول من الصفحة الرابعة مصدره وكالة أنباء الشرق الأوسط بعنوان «العذراء تظهر في البوسنة وتدعى إلى محبة المسلمين» وقد نقلت الوكالة الخبر عن مجلة «بارى ماتش» الفرنسية التي نشرت تقريراً عن ظهور السيدة العذراء مواطنى بلدة «مين جورج» التي تقع على بعد مائة كيلو متر من مدينة «سراييفو» عاصمة البوسنة والهرسك ، ونقلت روايات عن أشخاص شاهدوها وهي توجه رسائل تقول فيها : «أحبوا إخوانكم المسلمين» . ويواصل الأستاذ محمود مهدي حديثه قائلاً : «.. هذه هي المسيحية الحقيقة .. هذا هو جوهر الأديان السماوية .. الحب والمودة والرحمة والشفقة والعدل والسلام وكل ما فيه خير وسعادة وصلاح الإنسان في الدنيا والآخرة .. لم أفك لحظة واحدة في صحة واقعة ظهور السيدة العذراء ، كان كل همي ومصدر سعادتي هو مضمون الخبر ، ولأن المضمون يتفق تماماً مع رسالة السيد المسيح عليه السلام ، فقد جاء الخبر في وقته لنقل لأتباع المسيح في الشرق والغرب من يملكون القدرة على وضع

نهاية للأفعال الاجرامية غير الإنسانية التي تجري في البوسنة من قبل تسعه
شهور : أين أنتم من تعاليم دينكم ؟ أين أنتم من دعوة نبيكم الذي قال لكم
«أحبوا أعداءكم ، وباركوا لاعنيكم ، وأحسنوا إلى الذين يسيئون إليكم» أين
أنتم من هذه السماحة حتى مع الأعداء واللاعنين والمسيئين ؟ إن المسلمين في
البوسنة أو في أي مكان من العالم لم يكونوا يوماً أعداء لكم ، أو لاعنين
لهم ، أو مسيئين إليكم ، فلماذا تسكتون على ما يجري لهم في البوسنة ،
وهو - كما تعلمون - عار بكل المقاييس في جبين كل إنسان في كل
مكان ... » .

الفصل الخامس

حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : قاعدة لهم مالنا وعليهم ما علينا .

المبحث الثاني : تطبيقات القاعدة .

المبحث الثالث : حق المواطنة وسقوط الجزية .

المبحث الأول

قاعدة لهم مالنا وعليهم ما علينا

أساس حقوق غير المسلمين :

القاعدة الفقهية العامة التي تحدد مركز غير المسلمين المقيمين في المجتمع الإسلامي هي : «لهم ما لنا وعليهم ما علينا»^(١).

وقد التزم المسلمون منذ ظهور الإسلام وعلى مدى أربعة عشر قرناً - باستثناء بعض عهود الضعف والتدحرج - بهذه القاعدة ووضعوها موضع التنفيذ الدقيق في كافة معاملاتهم مع غير المسلمين عامة وأهل الكتاب

(١) انظر : الكاساني - بداع الصنائع في ترتيب الشرائع - ج ٧ ص ١١١.

والكاساني هو علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الإمام الكبير الملقب بملك العلماء ، تفقه على أستاذة محمد بن أحمد السمر قندي ، صاحب «التحفة» وقد شرحها الإمام الكاساني في كتابه البداع وعرضه على شيخه ففرح به وزوجه ابنته ، فقال الفقهاء في عصره : شرح تحفته وزوجه ابنته - توفي سنة ٥٨٧ هـ .

وقد ذكر الإمام الكاساني في بداعه حديثاً بهذا المعنى ، فقال : قال النبي ﷺ : فإذا قبلوا عقد الذمة فأعلمهم أن لهم ما للMuslimين وعليهم ما على المسلمين .

ويلاحظ أن هذا الحديث لم يرد في كتب الحديث المعروفة ، إلا أنه مقبول عند الفقهاء ، وفيه بعض الآثار عن السلف ، فقد قال على بن أبي طالب «إذا قبلوا عقد الذمة لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا» .

خاصة^(١) . وما من شك فى أن الدين الذى يأخذ بهذه القاعدة ، هو بحق دين العدالة والمساواة .

وكتب الإمام الشيخ محمد عبده يقول إن المسلمين ظلوا «يحفظون حرمة الأديان ، ويرعون حق الذمة ، ويعرفون لمن خضع لهم من الملل المختلفة حقه ، ويدفعون عنه غائلة العداون ، ومن العقائد الراسخة فى نفوسهم : أن من رضى بذمتنا فله ما لنا وعليه ما علينا»^(٢) .

وفى التاريخ المعاصر أكد زعيم الأمة سعد زغلول التزام المسلمين بهذه القاعدة ، فعندما سأله جورج خياط ، قبل أن ينضم إلى الوفد ، عن مركز الأقباط ومصيرهم بعد انضمام ممثليهم إلى الوفد ، أجاب سعد بأنه يسره أن يسمع هذا السؤال ، ثم قال لجورج خياط : اطمئن إن للأقباط مالنا من الحقوق ، وعليهم ما علينا من الواجبات على قدم المساواة^(٣) .

وكتب الأستاذ الدكتور السيد الطويل (الرئيس العام لجمعيات دعوة الحق الإسلامية بمصر) يقول : «.. هل هناك مستوى لعزّة المواطن أرفع وأسمى من هذا المستوى الذي أمر به النبي عليه الصلاة والسلام في مجال

(١) انظر : محمد سيد طنطاوى - الإسلام يعامل أهل الذمة بالقاعدة الذهبية المعروفة : لهم ما لنا وعليهم ما علينا - صحيفة الأخبار - ١٩٩١/٧/١٩ - وقد سبقت الاشارة إليه .

(٢) محمد عبده - المسلمين والإسلام - كتاب الهلال - العدد ٤٣٧ - مايو سنة ١٩٨٧ -

ص ١٤٢ .

(٣) مذكرات فخرى عبد النور - الطبعة الأولى سنة ١٩٩٢ - دار الشروق - ص ٤٧ .

التعامل مع أهل الكتاب ، وبخاصة النصارى منهم ، إذ قال عليه الصلاة والسلام : لهم ما لل المسلمين وعليهم ما على المسلمين »^(١)

ويقول الأستاذ الدكتور محمد بدر إن الفهم الصحيح لآيات القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، يؤدي إلى القول بأن أهل الكتاب الذين يؤمنون بالله وملاكته واليوم الآخر ويدينون بما في كتابهم المنزّل ، يكون لهم في دولة الإسلام وضع لا يختلف عن وضع المسلمين ، إلا في العبادات وفي تنوع دور العبادة لكل^(٢)

(١) السيد الطويل - الأقباط لهم ما لل المسلمين ، وعليهم ما عليهم - صحيفة الأخبار - ١٩٩٢/٧/٢٤ .

ويلاحظ ما سبق أن قلناه من أن هذا الحديث لم يرد في كتب الحديث المعروفة ، وإنما ذكره الكاساني في بدائعه .

(٢) محمد بدر - المرجع السابق - ص ٦٣٤ - ٦٣٥

المبحث الثاني

تطبيقات القاعدة

صعوبة حصر الشواهد :

الشواهد على تطبيق هذه القاعدة من الكثرة بحيث يصعب حصرها ،

نذكر منها ما يلى :

أولاً : حرمة الدم والمال والعرض :

الرأي الغالب في الفقه الإسلامي هو أن دم الذمي كدم المسلم ، وديته كدية المسلم . وكتب الفقه زاخرة بالتطبيقات العملية لذلك ، كما جاء في صحيح الترمذى : حدثنا محمد بن بشار حدثنا مَعْدِى بن سليمان هو البصري عن ابن عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَلَا مَنْ قُتِلَ نَفْسًا مَعَاهُدًا لِهِ ذَمَّةُ اللَّهِ وَذَمَّةُ رَسُولِهِ فَقَدْ أَخْفَرَ (أَى نقض) بِذَمَّةِ اللَّهِ فَلَا يُرْجَحُ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رَيَحَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينِ خَرِيفًا»^(١) .

وحكى أن رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الكتاب ، فرفع الأمر

(١) صحيح الترمذى - بشرح الإمام ابن العربي المالكى - الطبعة الأولى سنة ١٣٥٥ هـ - ١٩٣١ م - ج ٦ - المطبعة المصرية بالازهر - ص ١٧٦ .

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أنا أحق من وفي بذمته ، ثم أمر به
قتل (١) .

كما روى أن علياً أتى برجل من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة ،
ف قامت عليه البينة ، فأمر بقتله ، ف جاء أخيه فقال : إنني قد عفوت ، فقال :
لعلهم هدوك وفرقوك ، قال : لا ، ولكن قتله لا يرد على أخي ، وعواضوا لى
ورضيت ، قال : أنت أعلم . من كانت له ذمتنا فدمه كدمنا ، وديته
كديتنا (٢) .

وفي هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمد سليم العوا أن المساواة بين
المسلم والذمي هي «في الإنسانية وعصمة الدم : فالذمي معصوم الدم
كالمسلم ، واختلاف الدين ليس سبباً لإباحة دمه أو ماله باتفاق .. إن المسلم
يقطع إذا سرق مالاً مملوكاً للذمي ، ويقرر الفقهاء هذا الحكم حماية لمال
الذمي ، وليس من شك في أن حياة الذمي أولى بالحماية من ماله ، ومن غير
المنطقى أن نفرض حماية على المال تبلغ العقاب على سرقته بقطع اليد ، ثم
نترك الدم بلا حماية على الإطلاق بحججة عدم المساواة في الدين !» (٣) .

(١) أبو الأعلى المودودي - حقوق أهل الذمة - كتاب المختار - بدون تاريخ - ص ١٦ ، فهمي
هويدي - المرجع السابق - ص ١٥٣ .

(٢) انظر : كتاب هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٨١ ، يوسف
القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٣ ، أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٩٨ .

(٣) محمد سليم العوا - في أصول النظام الجنائي الإسلامي - الطبعة الثانية - سنة ١٩٨٣ -
دار المعارف - ص ٢٤٨ .

وكتب فضيلة الأستاذ الشيخ مصطفى عاصى أن الاعتداء على الإنسان أياً كان دينه أو مذهبـه ، بالقتل أو الإيذـاء أو الاتهـام في دخـيلة الدين ، حرام و يجب القصاص من القاتل عملاً بقوله تعالى :

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كُرِهُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى » (البقرة ١٧٨)

فكلمة « القاتلى » لفظ عام يشمل المسلم وغيره .. ونظيرها كلمة « النفس بالنفس » في قوله تعالى :

« وَكَنَبَأْتَهُمْ فِيهَا أَنَّ الْفَسَادَ فِي النَّفْسِ وَالْعَيْنِ وَالْعِينِ وَالْأَنْفَ بِالْأَلْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسَّيْنَ بِالسَّيْنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ » (المائدة ٤٥) .

وقال فضيلة الأستاذ الشيخ جمال قطب عضـو مجلس الشعب فى جلسـة المجلس المنعقدـة ظهر يوم الاثنين ١٤/١٢/١٩٩٢ أنه « لا خلاف مطلقاً عند أي مذهب من المذاهب أن من قتل يقتل ، هذه قضـية ليس فيها « تهـريج » أو « لـف أو دوران » فمن قـتل سائحا مسيحيـاً ، أو يهودـياً ، أو ملحدـاً ، فلا بدـ أن يقتل ، لا حماـية لـقاتل أبداً تحت أي ظروف » .

(١) مصطفى عاصى - المسلمين والكتابيون متساوون في عصمة الدم وحرمة المال والعرض - صحيفـة الاهرـام - ١٢/١ ١٩٩٢ .

(٢) انظر مضـبطة الجلسـة التاسـعة من دور الانـعقـاد الثالث من الفصل التشـريعـي السادس ، جلسـة ١٢/١ ١٩٩٢ .

والقضاء المصرى ، منذ إنشائه ، يطبق باطراد هذا المبدأ ، فيقضى بإعدام المسلم متى ثبتت إدانته في جريمة قتل المسيحى^(١) .

ثانياً : مباشرة التصرفات التي تسمح بها شرائع أهل الكتاب :

لم يكتف الفقه الإسلامي بتقرير المساواة بين المسلمين وغيرهم ، بل زاد على ذلك أن أعطى أهل الكتاب حق مباشرة التصرفات التي تسمح بها شرائعهم ودياناتهم ، حتى ولو كانت تتعارض مع ما تقضى به الشريعة الإسلامية . مثال ذلك إباحة الخمر وتربية الخنزير . وفي هذا الصدد كتب فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى : «الخمر والخنزير لا يعتبران عند المسلمين مالاً متصوّراً ، ومن أتلف لمسلم خمراً أو خنزيراً لا غرامة عليه

(١) على سبيل المثال نشير إلى ما ذكرته صحيفة الاهرام بتاريخ ١٩٨٨/١٢/١٩ إذ جاء بها : «أصدرت أمس محكمة جنابات القاهرة حكمها بإجماع الآراء بالاعدام شنقاً لقاتل مفتشة التموين بمدينة ١٥ مايو في يناير الماضي ، وذلك بعد أن تلقت المحكمة موافقة فضيلة المفتى ، واطمأن وجдан هيئة المحكمة اطمئناناً كاملاً إلى اقرار المتهمين للجريمة ... وكانت المحكمة برئاسة المستشار محمد عبد العزيز حافظ وعضوية المستشارين حامد توفيق حامد وعيسوى محمد هاشم بحضور حسام الطماوى مثل النيابة قد أحالت بجلسة ٢٠ نوفمبر الماضي أوراق المتهمين من سالم إمام الهلوى وكامل محمد باهى ، إلى فضيلة المفتى ، المتهمين بقتل مفتشة التموين هدى ميخائيل إبراهيم ميخائيل بـ ٣٩ طعنة نافذة بمختلف أنحاء جسدها بالآلة حديدية بمنزلها بمدينة ١٥ مايو» .

ذلك نشرت صحيفة «الأخبار» الصادرة بتاريخ ١٩٩٢/١١/١ أن محكمة جنابات الإسكندرية برئاسة المستشار فتحى الزهرانى وعضوية المستشارين محمود عبد المجيد وعبد المنعم عثمان ، قضت بعد موافقة المفتى ، بإعدام سلامه السيد محمد (عامل) وسلامة محروس بروت (مزارع) ومعاقبة محمود السيد دسوقى (جندي) بالأشغال الشاقة المؤبدة ، لأنهم اشتركوا فى قتل الشقيقين اليونانيتين ماري وصولا سقراط فى شهر فبراير من العام الماضى (١٩٩١) داخل فيلا المجنى عليهم بمنطقة سان استفانو بالإسكندرية وسرقوا مبلغ ستة آلاف جنيه وكمية من المصوغات .

ولا تأديب ، بل هو مثاب مأجور على ذلك . ولا يجوز للمسلم أن يتلوك هذين الشيئين لا لنفسه ولا لبيعهما للغير . أما الخمر والخنزير إذا ملكهما غير المسلم فهما مالان عنده ، بل من أنفس الأموال كما قال فقهاء الحنفية ، فمن أتلفهما على الذمى غرّم قيمتهما »^(١) .

وفي حوار لفضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى حول معاملة الذميين في دولة الإسلام ، نشر في صحيفة اللواء الإسلامي ، قال فضيلته : «إن أعلى درجات التسامح هو ألا تضيق على المخالفين لك فيما يعتقدون من حلال في دينهم ولو كنت تعتقد أنه حرام في دينك .. وهذا ما كان عليه المسلمون مع المخالفين من أهل الذمة .. لقد ارتفعوا معهم إلى الدرجة العليا من التسامح .. تركوهم يفعلون كل ما يعتقدون أنه حلال في دينهم وتركوهم وما يدينون .. والأدلة على ذلك أكثر من أن تتحصى في حديث سريع .. لكن سأذكر لك منها أن الإسلام لم يفرض على غير المسلمين عبادة من عباداته .. ولم يأمرهم بالتنازل عما أحله لهم دينهم ولو كان حراماً في الإسلام»^(٢) .

(١) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٥ .

ويلاحظ أن الخمر - في العقيدة المسيحية - وإن لم تكن محرمة ، إلا أنها مكرورة ، ولا يجوز تناولها إلا للضرورة ، والكتاب المقدس - بعهديه القديم والجديد - مليء ، بالأيات التي تبيّن مساواه الخمر وتدعى الناس إلى تجنبها .

(٢) انظر هذا الحوار في صحيفة اللواء الإسلامي - الخميس ٣ ديسمبر سنة ١٩٩٢ الموافق ٨ من جمادى الآخر سنة ١٤١٣ هـ .

كذلك نهى القرآن الكريم عن مجادلة أهل الكتاب إلا بالحسنى ، (وقد سبق بيان الآيات التى تأمر بذلك) ^(١) ، وبيع الإسلام مِواكِلَةً أهل الكتاب ، والأكل من ذبائحهم ، ومصاہرتهم والتزوج من نسائهم المحسنات العفيفات ، بما يتربى على ذلك من أن تصبح الكتابية ربة بيت المسلم وشريكة حياته وأم أولاده ، وأن يكون أخوات أولاده وخالاتهم من غير المسلمين .

كذلك أجاز جمهور الفقهاء للمسلم أن يوصى أو يوقف شيئاً من ماله لغير المسلمين من أهل الذمة ، وتكون هذه الوصية أو الوقف أمراً نافذاً^(٢) .

ويضيف فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى الجمهورية ،

^{١٨}) انظر ما سبق - ص ٣٨ .

(٢) تنص المادة ٩ من القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٤٦ بإصدار قانون الوصية على أنه : «تصح الوصية مع اختلاف الدين والملة ..» وشرحأ لها النص كتب فضيلة الاستاذ الشیخ محمد أبو زهرة : «لم يشترط القانون لصحة الوصية الحاد الدين ، ولذلك تجوز وصية المسلم لنغير المسلم ، كما تجوز وصية غير المسلم لل المسلم ، كما تجوز وصية اليهودى للمسيحى ، وهكذا ، لأن الوصية صلة ، والصلة تجوز مع اختلاف الدين ، وأعمال البر تجوز بين أهل الأديان المختلفة ، لأن الأديان ما حرم التواصل والتراحم (محمد أبو زهرة - شرح قانون الوصية - الطبعة الثانية - سنة ١٩٥٠ - مكتبة الأنجلو المصرية - ص ٦٤).

وفيما يتعلق بقانون الوقف رقم ٤٨ لسنة ١٩٤٦ فلم يرد به ما يمنع وقف المسلم لغير المسلمين ، ولا وقف غير المسلم للمسلمين . وفي هذا الصدد كتب أستاذنا المرحوم الشيخ عبدالوهاب خلاف : «يصح الوقف من المسلم ومن غير المسلم على المستشفيات وملاجئ العجزة واليتامى وأبناء السبيل والأسبلة والمدارس والفقراء ، من آية ملة ومن أى جنس ، وأمثال هذا ما هو نفع إنساني عام وبر شامل ، لا يختلف في حكمه دين ودين ، لأن الإنفاق في أى وجه من هذه الوجوه خير وقربة إلى الله في حكم الإسلام وفي سائر الأديان ، وفي اعتقاد المسلم وغير المسلم» (عبدالوهاب خلاف - أحكام الوقف - الطبعة الثالثة - سنة ١٩٥١ - مطبعة النصر - ص ٧) .

أنه « .. لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبته » قالوا : البيع على بيع غير المسلم الداخل في ذمة الإسلام ، كالبيع على بيع المسلم ، والخطبة على خطبته كالخطبة على خطبة المسلم ، كلاهما حرام ^(١) .

ثالثاً : الحق في العمل والتجارة والضمان الاجتماعي :

ضمن الإسلام لغير المسلمين الحق في العمل والتجارة وممارسة جميع ألوان النشاط الاقتصادي ، سواء بالتعاقد مع الغير أو بالعمل لحساب أنفسهم ، ولهم أيضاً مزاولة ما يختارون من المهن الحرة ، و مباشرة ما يريدون من ألوان الأعمال والحرف ، شأنهم في ذلك شأن المسلمين ^(٢) .

كذلك يكفل الإسلام لغير المسلمين المعيشة الملائمة لهم ولمن يعولونه .
ويذكر فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى بعض الشواهد على ذلك فيقول : « في عقد الذمة الذي كتبه خالد بن الوليد لأهل الحيرة بالعراق ، وكانوا من النصارى ، : « جعلت لهم ، أيها شيخ ضعف عن العمل ، أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزئته وعييل من بيت مال المسلمين هو وعياله » ، كان هذا في

(١) محمد سيد طنطاوى - مقال « ساحة الإسلام مع غير المسلمين » - صحيفة الاهرام - ١٩٩٢/٦/٦ .

(٢) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٢٢ .

عهد أبي بكر الصديق ، وبحضرة عدد كبير من الصحابة ، وقد كتب خالد به إلى الصديق ، ولم ينكره عليه أحد ، ومثل هذا يعد إجماعاً^(١) .

ويروى المؤرخون أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب مرّ بباب قوم وعليه سائل يسأل ، وكان شيخا ضريراً في البصر ، فضرب عمر عضده ، وقال له : من أى أهل الكتاب أنت ؟ فقال : يهودي ، فقال أمير المؤمنين : ما ألماك إلى ما أرى ؟ قال : أسأل الجزية وال الحاجة وال سن ، فاصطحبه عمر وذهب به إلى منزله وأعطاه ما وجد ، ثم أرسل به إلى خازن بيت المال وقال له : انظر هذا وضربيه ، فوالله ما أنصفناه إذا أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم^(٢) .

ويؤكد الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجري أن الضمان الاجتماعي في الإسلام هو جوهر وصميم الدين ، فيقول في عبارة حاسمة : « .. وإذا توسيع الإسلام في مبدأ ضمان العامل وكفالته عند الحاجة ، فعممه بالنسبة لكل فرد يعيش في مجتمع إسلامي أيًّا كانت دياناته أو جنسيته ، فقد ارتفع به أيضاً

(١) يوسف القرضاوي - المرجع السابق - ص ١٦ ، ١٧ .

(٢) عبد الرحمن الشرقاوي - الفاروق عمر بن الخطاب - الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ - مركز الاهرام للترجمة والنشر - ص ٨٦ ، عبد العزيز حافظ دنيا - العدالة العصرية ومبادئه الإسلام - سلسلة البحوث الإسلامية - السنة ١٩ - الكتاب الثاني - سنة ١٩٨٨ - مجمع البحوث الإسلامية - ص ٦٧ و ٦٨ ، عباس محمود العقاد - عبقرية عمر - الطبعة الرابعة سنة ١٩٤٨ - ص ٥٥ ، يوسف القرضاوي - المرجع السابق - ص ١٧ ، أبو الأعلى المودودي - المرجع السابق - ص ٢٦ ، أحمد محمد الحوفي - المرجع السابق - ص ٨٩ ، فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ٢٠٩ .

فجعله جوهر وصميم الدين ، وإن في إهداره تكذيباً لرسالة الإسلام ذاتها^(١).

وخلاصة القول أن الضمان الاجتماعي في الإسلام ، يعتبر «مبدأ عاماً» يشمل جميع أفراد المجتمع ، مسلمين وغير مسلمين ، ويقول فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي : «لا يجوز أن يبقى في المجتمع المسلم إنسان محروم من الطعام أو الكسوة أو المأوى أو العلاج ، فإن دفع الضرر عنه واجب ديني ، مسلماً كان أو ذمياً»^(٢).

رابعاً : تولي الوظائف العامة :
 بداية ، يهمنا أن نشير إلى ثلاث آيات وردت في القرآن الكريم ، احتاج بها البعض في دعوتهم إلى تفضيل المسلمين على غيرهم في المجتمع الإسلامي . وهذه الآيات هي :

(١) «لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكُفَّارَ إِلَيْهِ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا

أَنْ تَقُومُهُمْ بِنَفْسَهُمْ وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ تَفْسِيرَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ» (آل عمران - ٢٨)

(٢) «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ حَبَالًا وَدَوْمًا عِنْهُمْ قَدْ بَدَأْتُمُ الْبُغْضَاءَ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْبَيْتُ الْكُوْكُوَّاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ»

(آل عمران - ١١٨)

(١) محمد شوقى الفتجرى - نحو اقتصاد إسلامي - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨١ - شركة مكتبات عكاظ - ص ٩٢ . انظر أيضاً مؤلفه في : الوجيز في الاقتصاد الإسلامي - الطبعة الرابعة - سنة ١٩٨٧ - دار ثقيف للنشر والتأليف - ص ١٣ ، وأيضاً كتابه في : الإسلام والضمان الاجتماعي - الطبعة الثالثة - سنة ١٩٩٠ - الهيئة المصرية العامة للكتاب - ص ٣٤ .

(٢) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٧ .

(٣) ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمْنَوْا لَا تَخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ
وَمَنْ يَوْهُمُ فِيهِمْ كُفَّارٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُهِدِّي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (المائدة ٥١)

وعلى الرغم من أن أهل الكتاب ليسوا معنيين بالخطاب في الآية الأولى ، فإن هذه الآيات قد وردت في المعتدلين على الإسلام والمحاربين لأهله ، ومن الطبيعي أن تحذير أفراد الأمة من خصومها لعدم التعامل معهم ، أمر واجب يتجدد في كل عصر ^(١) . وإذاً فلا توجد صلة أبطة بين هذه الآيات والتعامل العادل مع غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ^(٢) .

ويرى فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي أن : «النهى إنما هو عن اتخاذ المخالفين أولياء بوصفهم جماعة متميزة بديانتها وعقائدها وأفكارها وشعائرها ، أي بوصفهم يهودا أو نصارى أو مجوساً أو نحو ذلك ، لا بوصفهم جيراناً أو زملاء أو مواطنين . والمفروض أن يكون ولاه المسلم للأمة المسلمة وحدها ، ومن هنا جاء التحذير في عدد من الآيات من اتخاذهم أولياء «من دون المؤمنين» ، أي أنه يتودد إليهم ويتقرب لهم على حساب جماعته . ولا يرضى نظام دينى ولا وضعى لأحد من أتباعه أن يدع جماعته التي ينتسب إليها ويعيش بها ، ليجعل ولاه لجماعة أخرى من دونها» ^(٣) .

(١) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٥٧ وقد أشار إلى كتاب الأستاذ الشيخ محمد الغزالى - التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام - ص ٤٠ ، يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٦٩ .

(٢) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٥٧ .

(٣) يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٦٩ .

ويناء عليه فإن الفهم السليم لهذه الآيات ، دون بترها عما قبلها وما بعدها ، لا يشكل قيداً على اشتراك غير المسلمين في تسيير شئون ومرافق الدولة الإسلامية^(١) . وهذا ما سار عليه الحكام المسلمين على مدى أربعة عشر قرناً - باستثناء بعض عهود الضعف والتدهور التي لم ينج منها المسلمون أنفسهم - إذ أجازوا أن يتولى غير المسلمين الوظائف القيادية في الدولة الإسلامية ، إلا ما غالب عليه الصبغة الدينية كالإمامية^(٢) . كما يحق لهم الخدمة في الجيش ، وتولي مناصب القضاء المدني والجنائي . وفي هذا الصدد كتب فضيلة الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي (أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة دمشق) : « .. إن الإسلام لا يعامل أهل الذمة إلا معاملة حسنة ، فلا خشية على حقوقهم وأوضاعهم كما يتوهם المجهّال ويروج الأعداء ، وإنما هم مواطنون كالMuslimين لا رعايا من الدرجة الثانية ، ولهم الحق في التمتع بممارسة معظم الحقوق السياسية والمدنية التي للMuslimين ، كالمشاركة في

(١) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٥٨ .

(٢) انظر كتاب : هذا هو الإسلام - ساحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٥٩ ، ١٢٠ .

ويروى الأستاذ فهمي هويدى - نقاً عن كتاب آدم ميتز فى : الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى - ج ١ ١٢٥ - قصة طريفة مزداتها أنه فى ظل العرف الجارى بأن يوم الأمير المسلمين فى صلاة الجمعة ، فقد حدث فى زمن خلافة المؤمنون ، أن نصراانياً يدعى «بكام» من أثرياء «بوره» من أعمال مصر ، ويفترض أن له صلة بالحكم فى الأقليم ، كان إذا جاء يوم الجمعة ، لبس السواد ، وتقلد السيف ، وشد حوله المنطقة ، وامتنع حصانه ، ومضى إلى الجامع ، وبين يديه رجاله ، حتى إذا بلغ باب المسجد وقف ، وأنفذ رسولاً مسلماً من قبله داخل الجامع وصلى بالناس ، وصاحبنا على حاله واقف بالباب (فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٦٥) .

وزارة التنفيذ والتوظيف بالوظائف العامة ، كما حدث في عهد معاوية الذي استخدم النصارى واليهود في أعمال الحكومة ، واستمر ذلك في عهد الدولة العباسية ، إلى أن ظهرت خيانة بعضهم .. وللذمّي حرية الاشتراك في الجيش ، وتسقط الجزية حينئذ عن المشترك . وإذن فلا تفرقة في منهج الإسلام بين مواطني دار الإسلام بسبب الدين أو العنصر أو اللغة ، ما دام المواطن مسالماً مأموناً الجانب ، ثقة يمكن الاعتماد عليه ، فإن اختلت الثقة بسبب منهم كأى مواطن آخر من المسلمين ، لم يجز الاعتماد عليه ، ولا سيما في أمور خطيرة تمس كيان الدولة ومصلحة الأمة» ^(١) .

و واضح أن فضيلة الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي قد تأثر بالكتاب الذي ألفه منذ نحو ألف عام ، قاضي القضاة أبو الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي البغدادي ، المتوفى عام ٤٥ هـ ، بعنوان «الأحكام السلطانية والولايات الدينية» ، إذ فرق فيه بين وزارة التفويض ووزارة التنفيذ ، واشترط فيمن يتولى وزارة التفويض (وهي قريبة الشبه عنصب رئيس مجلس الوزراء في النظم البرلمانية الحديثة) أن يكون مسالماً ، أما من يتولى وزارة التنفيذ

(١) وهبة الزحيلي - نظام الإسلام - منشورات جامعة بنغازى - كلية الحقوق - الطبعة الأولى سنة ١٩٧٤ - ص ٤٣ و ٤٤ .

(وهي قريبة الشبه بالوزارة العادلة في الحكومة) فيجوز أن يكون من أهل الذمة^(١).

ويعلق الأستاذ فهمي هويدي على هذا الرأي وغيره من الآراء القريبة منه بقوله إنها « في مجموعها ليست إلا اجتهادات تستوحى مقاصد الشرع والمصلحة ، وإنها قابلة للأخذ والرد ، وواجبة الإضافة والتطوير حسب مقتضيات كل زمان ومكان . إنها باختصار ، كلمات ليستأخيرة في القضية . وأذكُر أيضًا بأن اجتهادات الفقهاء - رغم كل ما نكنه لها ولهم من احترام وتوقير - فإنها لم تكن العنصر الأول الذي كان يحكم التعامل مع غير المسلمين عبر مراحل التاريخ الإسلامي المختلفة .. إن رحلة الواقع لم تكن مطابقة بالضرورة لرحلة التنظير والاجتهادات الفقهية ، إن الواقع في هذه النقطة بالذات انفصل عن دائرة التنظير وسبقها بأشواط بعيدة»^(٢) .

ويختتم الأستاذ فهمي هويدي الحديث في هذا الموضوع بقوله إنه يجب أن «يظل الهدف هنا هو تثبيت قاعدة المساواة ، وتحديد مساحة الحركة الممكنة ، من خلال تقديم فمازج تطبيقية للكيفية التي يمكن أن تتحقق بها تلك المساهمة ...»^(٣) .

(١) انظر في تفصيل هذا الموضوع : عبد الكريم زيدان - أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام - رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة - سنة ١٩٦٢ - ص ٨٠ ، وهبة الزحيلي - المرجع السابق - ص ٢٦٥ - ٢٧٠ ، حورية توفيق مجاهد - المرجع السابق - ص ٢٢٣ .

(٢) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٧٥ .

(٣) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٧٦ .

والحقيقة التي سجلها التاريخ هي أن الواقع العملي قد انفصل عن دائرة التنظير وبسقها بأشواط بعيدة ، فقد سجلت كتب التاريخ أسماء العديد من الكتابيين الذين شغلوا أعلى المناصب في مختلف العصور الإسلامية^(١) .

وعلى سبيل المثال يقول الأستاذ حسين العودات إن النصاري شاركوا في الوظائف والمناصب الهامة في أجهزة الدولة الإسلامية ، فتولوا وزارات ، وقيادة جيوش ، وكانوا حكام مناطق ، ورؤساء إدارات .. إلخ . وقد عين معاوية بن أبي سفيان آل سرجون النصاري في وظائف هامة ، فوالد يوحنا الدمشقي ، منصور بن سرجون كان وزيراً ، ويوحنا نفسه عين مربيناً ليزيد بن معاوية ولغيره من أبناء الخلفاء ، وبقي في منصبه حتى خلافة هشام بن عبد الملك ، وكانت إحدى زوجات معاوية نصرانية وهي ميسون الكلبية من بنى كلب . وكان طبيب معاوية الخاص وشاعر بلاطه مسيحيين ، ثم عين معاوية طبيبه المسيحي ابن آثار عاماً على ولاية حمص ، وهو تعيين منقطع النظير لسيحي في التاريخ الإسلامي ، وكان شاعر البلاط في عهده ، الأخطل الشاعر المسيحي المشهور ، وكان يدخل على الخليفة وصلبيه على

(١) انظر : زاهر رياض - المسيحيون والقومية المصرية - دار الثقافة - سنة ١٩٧٩ ص ٢٢ وما بعدها ، محمد عفيفي - الاقباط في مصر في العصر العثماني - رسالة دكتوراه - الهيئة المصرية العامة للكتاب - سلسلة تاريخ المصريين - رقم ٥٤ - سنة ١٩٩٢ - ص ١٠٦ وما بعدها ، سيدة إسماعيل كاشف - مصر الإسلامية وأهل الذمة - الهيئة المصرية العامة للكتاب - سلسلة تاريخ المصريين - رقم ٥٧ - سنة ١٩٩٣ - ص ١٦ . وما بعدها ، حسين العودات - العرب النصارى - ص ١٠٧ وما بعدها .

صدره . كما عين الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك كاتباً نصريانياً هو البطريق ابن التقا ، وعيّن المأمون نصريانياً عاملاً له لجمع المخرج في مدينة بدره ، وكان هذا المركز يلزم صاحبه بالمشاركة في صلاة الجمعة بالمسجد الجامع فأنااب عنه أمين سره بالصلاحة نيابة عنه ، كما عين اسطفان بن يعقوب مشرفاً على خزينة الخليفة ^(١) .

وفي عهد الفاطميين شغل الأقباط مناصب هامة في الدولة ، منهم الفخر بن سعيد رئيس الحاشية ، والأسد بن المiqات رئيس ديوان الجيش ، وأبو سعد بن منصور وزير الخليفة المنصور . ومن الألقاب التي خلعتها الخلفاء الفاطميين عليهم : الرئيس تاج الدولة ، وفخر الدولة ، وهبة الله ، والرئيس الأмجد ^(٢) .

وكتب الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : «شغل الأقباط مناصب بعض المباشرين في الخزينة المصرية ، أوى المشرفين عليها ، وكانوا يعرفون باسم المعلمين الأقباط ، كما شغלו مناصب المباشرين للأمراء وللبار الشخصيات في المجتمع المصري ، ولشيخ العربان . ويبلغ بعض المعلمين الأقباط أو المباشرين شأنًا كبيراً في مصر العثمانية في أواخر القرن الثامن

(١) حسين العودات - المرجع السابق - ص ١٠٧ .

انظر أيضاً : تاريخ الطبرى (محمد بن جرير) - ج ٦ ص ١٢٨ .

(٢) حسين العودات - المرجع السابق - ص ١٠٨ .

عشر الميلادى وأوائل القرن الثالث عشر الهجرى ، فتمتعوا بالثروة الطائلة
واقتنوا الجوارى والعبد»^(١).

وإذا انتقلنا إلى تاريخ مصر المعاصر ، نجد أسماء ثلاثة مسيحيين كانوا
رؤساء للوزارة ، هم : نوبار باشا (سنة ١٨٧٨) ، وبطرس غالى باشا (سنة
١٩١٩) ، ويوسف وهبة باشا (سنة ١٩١٩) .

والجدير بالذكر أن فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى
الجمهورية ، قد شهد أمام محكمة أمن الدولة العليا (طوارئ) بجلسة
١٩٨٨/٩/١٤ برئاسة المستشار عمر العطيفى وعضوية المستشارين سيد جاد
وفاروق سلطان ، فى القضية المعروفة باسم «قضية الناجين من النار» ، قال
فضيلته «إن غير المسلمين فى المجتمع لهم كل حقوق المسلمين ، ومنها تولى
الوظائف العامة كالقضاء وغيره ..»^(٢) .

وخلاصة القول أن الواقع العملى الذى سجله التاريخ يشهد بأن
الكتابيين كانوا على قدم المساواة مع المسلمين فيما يتعلق بشغل الوظائف
العامة فى الدولة الإسلامية ، وأن هذه المساواة العملية قد فرضت نفسها على
جميع النظريات التى قيلت للتمييز بين المسلمين وغيرهم فى هذا الشأن .

(١) سيدة إسماعيل كاشف - المرجع السابق - ص ١٦٠ .

(٢) انظر محضر جلسة هذه القضية يوم ١٤/٩/١٩٨٨ - وكذلك الصحف الصباحية الصادرة
يوم ١٥/٩/١٩٨٨ .

خامساً : نماذج من تصرفات الحكام والقضاة :

الروايات التي سجلها التاريخ عن عدل الحكام والقضاة المسلمين ، وعدم إقامتهم أية تفرقة بين المسلمين وغيرهم ، عديدة تستعصى على الحصر ، نذكر منها :

(١) من وصية الخليفة الأول ، قال أبو بكر الصديق : لا تقتلن أحداً من أهل ذمة الله ، فيطلبك الله بذمته ، فيكتبك الله على وجهك في النار (١) .

(٢) روى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنه قال لأبي مريم السلوبي، قاتل أخيه زيد بن الخطاب : والله لا أحبك حتى تحب الأرض الدم ، فقال له أبو مريم : أفتظلمني حقى يا أمير المؤمنين ؟ فرد عمر الذي يعرف قدر الحق والقسط : لا . عندئذ قال أبو مريم غير مكترث : لا ضير إذن ، لا يأسى علي الحب غير النساء (٢) .

(٣) قصة الصبي القبطي الذي شكا إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من اعتداء ابن عمرو بن العاص عليه بالضرب ، فأصر عمر على أن يقتضي الصبي القبطي من ابن عمرو ، قائلاً له : اضرب ابن الأكرمين ، ثم وجه تعنيفه

(١) عبد الرحمن الشرقاوى الصدّيق أول الخلفاء - مكتبة غريب - سنة ١٩٨٧ - ص ١٤٢ .

(٢) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ٩٢ - ٩٣ ، نظمي لوقا - عمر بن الخطاب - البطل والمثل والرجل - مكتبة غريب - سنة ١٩٨٧ - ص ١٤٥ .

إلى القائد المسلم بعبارة خالدة ترددت الأجيال بفخر وإعزاز ، وهي : «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرازاً»^(١) .

هذه العبارة الخالدة التي أطلقها عمر بن الخطاب منذ أربعة عشر قرناً ، لم تعرفها المجتمعات الغربية إلا عندما قامت الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ م وأصدرت إعلان حقوق الإنسان الذي نص على أن : يولد الناس أحرازاً ومتساوين في الحقوق .

(٤) أرسلت امرأة قبطية تدعى «فرتونة» شكوى إلى أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب ، بأن عماله في مصر هدموا منزلها من أجل بناء مسجد ، وعندما استفسر الخليفة من عمرو بن العاص عن خبرها ، قال له : أردنا أن نوسع مسجداً ، وأعطيتها تعويضاً عن مسكنها (وهو ما يعرف في القوانين الحديثة بنزع الملكية للمنفعة العامة - وهو عمل مشروع قانوناً) ، ورد عمر : ولكن المرأة لم تقبل ؟ ، فرد عمرو : نعم ، فغضب عمر وقال : كيف تقيمون مسجداً على حساب حق الآخرين . وأمر بإعادة الأرض إلى «فرتونة» وبناء بيتها من بيت مال الدولة^(٢) .

(١) عبد الرحمن الشرقاوي - الفاروق ... - المرجع السابق - ص ٢٣ ، عبد العزيز حافظ دنيا - المرجع السابق - ص ٤٥ ، عباس محمود العقاد - المرجع السابق - ص ٦٨ ، فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ٨٣ ، كتاب هذا هو الإسلام - ساحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٢٤ ، نظمي لوقا - المرجع السابق - ص ١٥٩ .

(٢) حامد سليمان - المرجع السابق - ص ٨٤ و ٨٥ ، محمد عبده - المرجع السابق - ص ١٨٩ .

(٥) في كتاب عمر بن الخطاب إلى قاضى القضاة أبي موسى الأشعري ، قال له : « .. آسٍ - أى ساوٍ - بين الناس فى وجهك ومجلسك وقضائك ، حتى لا يطمع شريف فى حيفك ولا يبأس ضعيف من عدلك » (١) . وهكذا يتطلب أمير المؤمنين من القاضى ألا يفرق بين المتخاصمين حتى فى نظرته أو مجلسه ، بغض النظر عن أصل أو جنس أو دين المتخاصمين .

وكان - رضى الله عنه - يسأل الوافدين عليه من الأقاليم عن حال أهل الذمة ، خشية أن يكون أحد من المسلمين قد اعتدى عليهم أو آذاهم ، فيقولون له : « ما نعلم إلا وفاء » (٢) أى وفاء بالعهد .

(٦) عندما كان عمر بن الخطاب في بيت المقدس ، وجاء وقت الصلاة وهو جالس في صحن كنيسة القيامة ، خرج وصلى خارج الكنيسة على الدرجة التي على بابها بمفرده ، وقال للبطريرك : لو صليت داخل الكنيسة لأخذها إليهم » (أبو العلى المودودي - المرجع السابق - ص ٣٠) .

= كذلك يقول أبو الأعلى المودودي : « .. ومن حوادث التاريخ المشهورة أن الوليد بن عبد الملك الأموى أخذ كنيسة (بوجننا) من النصارى قهراً وأدخلها في المسجد ، فلما استخلف عمر بن عبد العزيز ، شكا النصارى إليه ما فعل الوليد بهم في كنيستهم ، فكتب إلى عامله يأمره برد ما زاده في المسجد إليهم » (أبو العلى المودودي - المرجع السابق - ص ٣٠) .

(١) انظر في شرح هذه الرسالة : أحمد رفعت خفاجي - قيم وتقاليد السلطة القضائية - مكتبة غريب - بدون تاريخ - ص ٨٤ ، ٨٥ .

(٢) تاريخ الطبرى - ج ٤ ص ٢١٨ .

ال المسلمين من بعدي ، وقالوا : هنا صلی عمر ، ثم كتب كتاباً يوصى به المسلمين ألا يصلى أحد منهم على الدرجة إلا واحداً واحداً غير مجتمعين للصلة فيها ولا مؤذنين عليها ^(١) .

(٧) لا يملك المرء إلا أن يقف منبهراً أمام عظمة وشموخ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وهو يحتضر على فراش الموت ، بعدما طعنه واحد من أهل الذمة - وهو أبو لؤلؤة المجوسي - إذ يقول : «أوصى الخليفة من بعدي بذمة رسول الله ، أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وألا يكلفهم فوق طاقتهم» ^(٢) .

ما هذه السماحة يا أمير المؤمنين .. وكيف امتلاً قلبك بكل هذا العدل ، حتى توصى خيراً بأهل الذمة رغم أن قاتلك واحد منهم !! ^(٣) .

(١) انظر كتاب هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٣٥ ، أحمد محمد الحوفي - المرجع السابق - ص ٨٨ .

(٢) عبد الرحمن الشرقاوى - المرجع السابق - ص ٢٨٨ ، عبد العزيز حافظ دنيا - المرجع السابق - ص ٣٧ ، محمد سليم العوا - الاقباط والإسلام - دار الشروق - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨٧ - ص ٤٩ ، أحمد محمد الحوفي - المرجع السابق - ص ٨١ .

(٣) ويدافع الاستاذ فهمي هويدي عن قرار عمر بن الخطاب بإخراج اليهود والنصارى من الحجاز ، فيقول إنه «كان اجراً أمنياً استلزمته ظروف المواجهة الكبرى مع قوى الخطر الخارجى ، وينبغي ألا يحمل باعتباره اجراً ضد أهل الكتاب من يهود ونصارى ، لأن صاحب قرار الإخراج من الحجاز هو ذاته الذى قال وهو على فراش الموت ، بعدما طعنه أبو لؤلؤة المجوسي ، أوصى الخليفة من بعدي .. إلخ (فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٩١) .

حقاً .. لقد كان حديث الناس : « لا ظلم و عمر بالمدينة » (١) .

(٨) ومثل عمر ابنة عبد الله ، فقد حدث مجاهد قال : كنت عند عبد الله بن عمر ، وغلام له يسلخ شاة ، فقال : يا غلام ، إذا سلخت فابدا بجارنا اليهودي ، قال ذلك مراراً ، فقال له : كم تقول هذا ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه (٢) .

(٩) كتب الإمام على بن أبي طالب إلى مالك الأشتر ، حين ولاد مصر بعد مقتل محمد بن أبي بكر : « .. وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم .. فإنهم صنفان : إما أخ لك في الدين ، أو نظير لك في الخلق » (٣) .

(١٠) سقطت درع الإمام على بن أبي طالب ، فوجدها عند رجل

(١) عبد الرحمن الشرقاوى - المرجع السابق - ص ٢٦٤ .

(٢) أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٨٩ .

(٣) انظر هذه الرسالة كاملة في كتاب : عبد الرحمن الشرقاوى - على إمام المتدين - الجزء الثاني - مكتبة غريب - ص ٢٢٧ وما بعدها .

ويرى أن خصومة بين على بن أبي طالب وبهودي ، رفعت إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، فنادى عمر علياً يقول : قف يا أبو الحسن ، فبذا الغضب على وجه على ، فقال له عمر : أكرهت أن نسوئي بيتك وبين خصمك في مجلس القضاء ؟ فقال على : لا ، ولكنني كرهت منك أن عظمتني في الخطاب فناديتني بكثيبي ، ولم تصنع مع خصم اليهودي ما صنعت معنى (كتاب : هذا هو الإسلام - ساحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٢٥ ، أحمد محمد الحوفى - المرجع السابق - ص ٩٧ ، عبد الرحمن الشرقاوى - الفاروق .. - المرجع السابق - ص ٢٧) .

يهودى، فاختصما إلى القاضى شريح ، فقال على : الدرع درعى ، ولم أبع
ولم أهب ، فسأل القاضى ذلك اليهودى فيما يقول أمير المؤمنين ؟ فأجاب :
ما الدرع إلا درعى ، وهى فى يدى . فالتفت شريح إلى علىَّ يسأله : يا أمير
المؤمنين ، هل لك من بيئنة ؟ فدعا الإمام علىَّ غلامه قنبراً فشهد له ،
ودعا ابنه الحسن فشهد له ، فقال شريح : وأما شهادة مولاك قنبر فقد
قبلتها ، أما شهادة ابنك لك فلا ، وقضى لصالح اليهودى (١) .

(١) أصر شيخ الإسلام ابن تيمية على إطلاق مَنْ في أسر التتار من
أهل الذمة مع إطلاق المسلمين ، فقال لقائد التتر : «لا نرضى إلا بافتتاح
جميع الأسرى من اليهود والنصارى ، فهم أهل ذمتنا ولا ندع أسيراً لا من
أهل الذمة ولا من أهل الملة» (٢) .

(١) عبد الرحمن الشرقاوى - الفاروق .. - المرجع السابق - ص ٢٧١ ، كتاب هذا هو الإسلام
- ساحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٤٦ .

(٢) عبد الرحمن الشرقاوى - الفقيه المذُبْ ابن تيمية - المرجع السابق - ص ١٥٧ ، يوسف
القرضاوى - المرجع السابق - ص ١٠ ، محمد سليم العوا - المرجع السابق - ص ٤٥ ، كتاب : هذا
هو الإسلام - ساحة الإسلام - المرجع السابق - ص ٥٨ .

المبحث الثالث

حق المواطن وسقوط الجزية

حق المواطن :

جرى العرف الإسلامي على تسمية غير المسلمين المقيمين في المجتمع الإسلامي باسم «أهل الذمة» أو «الذميين» .

ويرى كثير من الكتاب أن هذا الوصف قد بات أكثر الأوصاف حاجة إلى المراجعة وإعادة النظر ، فيقول الأستاذ فهمي هويدى : «إننا نقف في حقيقة الأمر في مواجهة صيغة لا تستند إلى نص قرآنى ، واستخدامها في السنة النبوية كان من قبيل الوصف لا التعريف .. بالإضافة إلى .. أنه كان تعبيراً عن حالة «تعاهدية» تعارف عليها عرب الجاهلية في تنظيم علاقات القبائل والأفراد ، استمر إلى ما بعد الإسلام ، ضمن ما أخذ به من تقاليد وأعراف»^(١) .

(١) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١١١ .

ويواصل الأستاذ فهمي هويدى قوله : إن معيار قسمة الناس على أساس أديانهم ، يلغى قيمة الوطن الذى يجب أن يظل ملكاً للجميع ، سواء الذين يدافعون فيه عن العقيدة ، أو الذين يدافعون فيه عن التراب ، والذين يقولون بغير ذلك «يخاطبون عالماً غير عالمنا ، يكتبون كلامهم لنقرأه نحن في
النصف الثاني من القرن العشرين ، وأعينهم وفكيرهم على دولة الإسلام
الكبرى في العصرين الأموي ، والعباسي الأول ..» (١).

ويضيف قائلاً : «إن اعتبار غير المسلمين فى المجتمع الإسلامي « مواطنين » من الدرجة الأولى لن يضيف جديداً إلى الواقع الراهن ، بعد أن سبق هذا الواقع جهد الباحثين فى تقريره لتلك الحقيقة ، بينما أكثرهم لم يستطع أن ينقل عينيه عن الماضي ، ليرى خريطة الحاضر ومتغيراته . إن غير المسلمين صاروا شركاء أصليين فى أوطان المسلمين ، ولم تعد علاقاتهم بال المسلمين قائمة على إجازة قبيلة لقبيلة أخرى ، أو خضوع من قبيلة لقبيلة أخرى ، الأمر الذى ينبغى أن يسقط معه على الفور ومهما كانت المبررات أى تصنيف لهم فى مربع الأجنبى والغرباء .. إن ديار المسلمين ينبغى أن تظل ملكاً للمسلمين وغير المسلمين ، بغير تسلط ولا أفضلية من أحد على أحد ، لأنه لأفضل لإنسان على إنسان إلا بتقواه وعمله الصالح . وإذا كان ذلك هو

(١) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٢١ .

معيار التفاضل بين الناس أمام الله سبحانه وتعالى ، فما بالكم بعيار

يتفاضل فيه الناس فيما بينهم ؟ ^(١) .

وفي كتاب «التدین المنقوص» يقول الأستاذ فهمي هويدی : «إن أول وثيقة مكتوبة في تاريخ الإسلام ، التي حررها النبي وهو يرسى أسس المجتمع الإسلامي في المدينة ، والتي عرفت باسم (الصحيفة) تضمنت نصاً اعتبر اليهود مع المسلمين «أمة واحدة» بحيث عولموا كمواطنين في الدولة الإسلامية الوليدة ، ولم يعاملوا كأجانب أو رعايا من الدرجة الثانية» ^(٢) .

وفي هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمد سليم العوا : «هذه الوثيقة تجعل غير المسلمين المقيمين في دولة المدينة مواطنين فيها ، لهم من الحقوق مثل ما للMuslimين ، وعليهم من الواجبات مثل ما على المسلمين» ^(٣) .

ويرى الأستاذ الدكتور مصطفى محمود عفيفي - بحق - أن النص في «الصحيفة» على أن المسلمين واليهود أمة واحدة قد سبق «المواطنة العالمية والدساتير الوطنية بقرن عدة في مجال تطبيق مبدأ الحرية الدينية في ظل

(١) فهمي هويدی - المرجع السابق - ص ١٢٦ .

(٢) فهمي هويدی - التدین المنقوص - المرجع السابق - ص ٣٠٣ .

(٣) محمد سليم العوا - المرجع السابق - ص ٣٧ .

وبهذا المعنى أيضاً : محمد عمارة - الإسلام والسياسة - سلسلة البحوث الإسلامية - يصدرها مجمع البحوث الإسلامية - س ٢٤ - الكتاب الأول - سنة ١٩٩٢ - ص ١٩٨ .

ظرف الأمن والسلام الاجتماعي القائم على مبدأ الوحدة الوطنية بين ذوى
العقائد الدينية المختلفة»^(١)

ويقول فضيلة الأستاذ الشيخ محمد متولى الشعراوى : « .. وكان هذا العهد دستوراً لأهل المدينة جميعاً ، مسلمين وغير مسلمين ، لم يترك صغيرة ولا كبيرة تؤدى الى الألفة والمحبة والتعاون إلا نص عليها وقررها ... وبهذا يكون النبي صلى الله عليه سلم ، قد أقام وحدة وطنية داخل المدينة يعمل الجميع في إطارها ، ويلتزمون بكل بنودها ، متمتعين بعدل الإسلام وسماحته : لكل منهم حقوق وعليه واجبات ، ومن وفي فله الوفاء ، ومن نقض العهد فعليه إثم ما نقض وعقاب ما جنى ... وإذا كان اليهود أقلية في مجتمع المدينة ، فإن الإسلام جعل لهذه الأقلية حقوقاً ، وجعل عليها واجبات ، وهذا شأن الحكم العادل الذي لا يعتدى على ضعيف ولا يظلمه ولا ينكر حقاً من حقوقه ، مadam يؤدى ما عليه من واجبات ، فالكل سواسية أمام القانون ، ومن يأثم على القانون فاما إثمة على نفسه »^(٢) .

ثم يضيف فضيلة الشيخ الشعراوى في يوميات تالية قوله : « ... ان

(١) مصطفى محمود عفيفي - المرجع السابق - ص ١٧٥ .

(٢) محمد متولى الشعراوى - يوميات الأخبار - صحيفة الأخبار - ١٩٩٣/٧/٩ .

اعتراف هذه الصحيفة بجماعة المختلفين ، ثم وصفهم بالأمة الواحدة ، يؤكد أن الألفة بين الجماعات على أرض واحدة ، هي حجر الأساس في بناء الوطن ، ومصباح الطريق إلى مستقبل قوى وعزيز لهذا الوطن ... علينا أن نضرب الأمثال من تراثنا التاريخي ، وميراثنا الديني ، وأول هذه الأمثال « صحيفـة المدينة » ، لعل العالم يفتح عينيه من جديد على ما يحمل الإسلام من فكر متقدم في حقوق الإنسان ، وحقوق المواطنـة ، وحرية التدين ، وانكار التصفيـات العرقية ، لأن لكل إنسان حق الحياة الكريمة الواعدة التي يؤدي فيها واجباته ويأخذ حقوقـه ... إن الإسلام هو صاحب مبدأ الوحدة الوطنية بين الأكثـرية والاقلـية ، وبين المختلفـين في العقائد على السـواء ... ومن واجب الهيئة العامة للكتاب أن تذيع « صحيفـة المدينة » وأن تنشرها بين الناس ، مع شروحـ وافية لها من أسـاتذـة التـاريـخ وعلمـاء الحـضـارة والـاجـتمـاع وتقـدمـها للـناس بسعر زـهـيد يـكونـ في مـتناولـ الجميع ... »^(١).

وقد لاحظ البعض أنه برغم كل ما سجله القرآن الكريم من انتقادات لعـقـائدـ اليـهـودـ والنـاصـارـىـ ، فإنـ ذلكـ لمـ يـحلـ دونـ الـاعـتـراـفـ بـالـيـهـودـ فـىـ «ـ الصـحـيفـةـ»ـ أوـ فىـ دـسـتـورـ لـجـمـعـمـ المـدـيـنـةـ فـىـ الـعـهـدـ النـبـوـىـ ،ـ وـلـمـ يـحلـ دونـ اعتـبارـ أـتـيـاعـ الـدـيـانـتـينـ أـهـلـ كـتـابـ «ـ لـهـمـ مـاـ لـنـاـ وـعـلـيـهـمـ مـاـ عـلـيـنـاـ»^(٢).

(١) محمد متولى الشعراوى - يوميات الأخبار - صحيفـةـ الأخـبارـ - ١٩٩٣/٧/١٦ .

(٢) فهمـىـ هوـيدـىـ - مـقـاـلـ «ـ الفـصـلـ بـيـنـ الـعـقـيـدـىـ وـالـحـضـارـىـ»ـ صـحـيفـةـ الـأـهـرـامـ - ١٩٩٢/٩/١٥ .

والجدير بالذكر أن الموقف العدائى الذى وقفه اليهود من الإسلام والمسلمين وتحالفهم مع أعداء المسلمين ، هو الذى أدى إلى تغيير نظرية المسلمين ^(١) إليهم

وكتب الأستاذ الدكتور جمال الدين محمود : « .. كان المجتمع الإسلامي فى عهد النبوة يضم كل أهل الأديان السماوية النصارى واليهود ، وكانت لهم فى العصور الإسلامية التالية مشاركة فعالة فى نمو المجتمع الإسلامي وتقدمه ، وشغل الكثيرون منهم مواقع علمية وفكرية بل وتنفيذية رفيعة أيضاً ، ولم يعتبر اختلاف الدين مانعاً من التعايش والتعاون فى ظل الإسلام بما يحقق معنى المواطننة التى تسوى بين المواطنين فى الوطن الواحد . ودموع التماسيخ التى يذرفها البعض على الإساءات التى قد تحدث لمشاعر غير المسلمين ، تنطلق من بداية خاطئة فى أساسها ، فهم يظنون أن المجتمع المصري هو مجتمع المسلمين وحدهم ، وأن غيرهم « فى حكم الضيف » الذى يجب إكرامه ، مع أن الحقيقة هي أن أقباط مصر هم مثلنا « أصحاب البلد وأهله وأبناؤه » ، لهم فى مصر مثل مالنا تماماً ، والمجتمع المصري نسيج واحد منذ أكثر من ألف سنة لا يمكن تفرقة خيوطه أو تمييزها عن بعضها إلا بتمزيق الشوب الواحد .. ولذلك يجب أن نخلى عقولنا ونفوسنا من حساسية لا مبرر

(١) انظر ما سبق بشأن رأى كتاب الغرب ، وخاصة رأى الباحث الإنجليزى مونتجومرى وات .

وفي التفصيل انظر : خلف محمد الحسينى - المرجع السابق - ص ٧٤ وما بعدها .

لها ، فالمصريون جميعاً يستمدون حقوقهم ويتحملون واجباتهم بناء على «صفة المواطن» التي تشمل الجميع وتتسوى بينهم»^(١) .

ويؤكد الأستاذ خالد محمد خالد حق المواطن لجميع المصريين بقوله : «.. هناك فقط وطن واحد لمواطنين أكفاء ، ومتساوين .. فالمسلم مواطن ، وغير المسلم مواطن أيضاً ، تجمع بينهما المواطنية مهما تباعد بينهما الأديان ..»^(٢) .

وخلاصة القول أن تعبير «أهل الذمة» لم يعد معبراً عن الواقع الراهن ، لأن جميع أبناء الدولة مواطنون ، يستمدون حقوقهم ويتحملون واجباتهم بناء على «صفة المواطن» التي ترفض التمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة (مادة . ٤ من الدستور) .

سقوط الجزية :

احتل موضوع الجزية مكان الصدارة بين الموضوعات التي أساء استخدامها لتعكير صفو العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين .

(١) جمال الدين محمود - مقال «أقباط مصر .. هم أبناء هذا البلد» - صحيفة الاخبار - ١٩٩٢/٦/٢٤

(٢) خالد محمد خالد - قصتي مع الحياة - صحيفة الوفد - ١٩٩٢/١١/١٩ .

وقد وردت الجزية في آية واحدة في القرآن الكريم تقول :

﴿ قَنِيلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَحْرُمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أَوْفَوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجُزْيَةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾
(التوبة ٢٩)

وفي تفسير هذه الآية ، قيل كلام كثير ، عن علة التزام غير المسلمين بدفع الجزية ، وعن مقدارها ، وكيف تؤدي ، وما هي حالات الإعفاء منها .. إلخ .

وليس هنا مجال الحديث التفصيلي عن كل هذه المسائل ، وخاصة أن معظمها مسائل فقهية وفنية معقدة ، أولى بها أهل الاختصاص . وإنما الذي يهمنا في هذا الصدد هو أن نوجز القول في المسائل الآتية :

أولاً : الجزية ليست ابتكاراً إسلامياً :

ذهب بعض العلماء إلى القول بأن لفظ الجزية معرب من الكلمة «كزيت» الفارسية ، ومعناها المزاج الذي يستعان به على الحرب . ويضيفون أن أول من سن الجزية هو كسرى أنس شروان ، ملك الفرس ، وهو الذي رتب أصولها وجعلها طبقات^(١) .

(١) في التفصيل انظر : فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٢٩ .

وكانَتِ الْحِبْرَةُ وَمَنَازِلُ آلِ النَّعْمَانَ فِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، تَدِينَ لِلْعِجْمِ ، وَتَؤْدِي إِلَيْهِمِ الْإِتَاوَةُ وَالْخَرَاجُ ، وَأَغْلَبُ الظُّنُونِ أَنَّ الْعَرَبَ أَوْلَ مَا عَرَفُوا الْجَزِيرَةَ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ ، وَفِيهِ أَيْضًا دَخَلَتِ الْكَلْمَةُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ^(١) .

كَذَلِكَ فَرِضَ يُونَانُ أَثَيْنَا الْجَزِيرَةَ عَلَى سَكَانِ سَوَاحِلِ آسِيَا الصَّغِيرِ حَوْالَى الْقَرْنِ الْخَامِسِ قَبْلِ الْمِيلَادِ ، مَقَابِلَ حَمَائِتِهِمْ مِنْ هَمَاجَاتِ الْفَيْنِيَّيِّينَ ، وَكَانَتِ فَيْنِيَّيِّيَا يَوْمَئِذٍ مِنْ أَعْمَالِ الْفَرْسِ^(٢) .

وَوَضَعَ الرُّومَانُ الْجَزِيرَةَ عَلَى الْأَمَمِ الَّتِي أَخْضَعُوهَا ، فَعِنْدَمَا فَتَحَ الرُّومَانُ بَلَادَ الْفَالَّ (فَرْنَسَا الْآن) وَضَعُوا عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِهَا جَزِيرَةً وَصَلَّتْ إِلَى مَبْلَغٍ يَفْوَقُ جَزِيرَةَ الْمُسْلِمِينَ بِنَحْوِ سَبْعَةِ أَضْعَافٍ^(٣) .

بَلْ إِنَّ النَّصَارَى فَرَضُوا الْجَزِيرَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِمَا أَخْذُ بِاسْبِيلِ الْإِمْپِراَطُورِ مَدِينَةَ حَلَبَ^(٤) .

وَخَلَاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّهُ مِنْ طَبَائِعِ الْأَمْرِ أَنْ يَفْرَضَ الْمُنْتَصِرُ عَلَى الْمَهْزُومِ

(١) فَهْمِيُّ هُوَيْدِيٌّ - المَرْجَعُ السَّابِقُ - ص. ١٣٠ وَقَدْ أَشَارَ إِلَى : مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضا - تَفْسِيرُ الْمَهَارَ - ج. ١ ص. ٢٥٦ .

(٢) فَهْمِيُّ هُوَيْدِيٌّ - المَرْجَعُ السَّابِقُ - ص. ١٣٠ .

(٣) فَهْمِيُّ هُوَيْدِيٌّ - المَرْجَعُ السَّابِقُ - ص. ١٣١ وَقَدْ أَشَارَ إِلَى : جُورْجِيُّ زِيدَانُ - تَارِيخُ التَّعْدِنَ الْإِسْلَامِ - ج. ١ ص. ٢٢٧ .

(٤) فَهْمِيُّ هُوَيْدِيٌّ - المَرْجَعُ السَّابِقُ - ص. ١٣١ ،

مبلغاً من المال ، سواء أطلق عليه اسم الجزية أو أي اسم آخر ، إذ الملاحظ - حتى في الحروب الحديثة - أن إذلال المهزوم أمر ليس مستغرباً^(١) .

ثانياً : الآية تحدد الذين يؤدون الجزية :

يقول الأستاذ فهمي هويدي إن «التوجيه في آية الجزية موضوعه جماعة من أهل الكتاب لهم مواصفات محددة (لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله رسوله ، ولا يدينون دين الحق) ، ومناسبته أن المسلمين كانوا يتأنبون لخوض المعركة ضد الروم في تبوك ، بعدما تكرر عدوانهم وتهديدتهم لأمن المسلمين ، وقد دعوا بعد كسر شوكتهم إلى إلزامهم بدفع الجزية للMuslimين عن يد وهم صاغرون .. ثم عم الحكم وصار من واجبات أهل الكتاب تجاه الدولة الإسلامية ..»^(٢) .

وفي هذا الصدد أيضاً كتب الأستاذ الدكتور محمد بدرا أن أهل الكتاب نوعان : النوع الأول ، الذين يؤمنون منهم بالله وملائكته واليوم الآخر ، ويدينون بما في كتابهم المنزل ، وهذا النوع ، إذ يشترك مع المسلمين في الأصول العامة ولا يخالف الإسلام إلا في الفروع وبعض التفاصيل ، يباح للمسلم أن يشاركهم الطعام وأن يتزوج نسائهم ، وأن يكون لهم وضع في

(١) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٤١ .

(٢) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٢٨ .

دولة الإسلام يكاد لا يختلف عن وضع المسلمين إلا في «العبادات» وفي تنوع دور العبادة لكل . والنوع الثاني ، وهو المقصود بالأية (آية الجزية) ، إذ يخالف المسلمين في الأصول العامة ، لا في التفاصيل وحدها ، لأنه لا يؤمن بالله ، ولا يؤمن باليوم الآخر ، ولا يحرم ما حرم الله ورسوله ، ولا يدين دين الحق - هذا النوع لا ينبغي استباحة طعامه ، لأنه لا يحرم فيه ما حرم الله ، ولا استباحة الزواج من نسائه ، لأنه لا يحل لمسلم أن يتزوج بن تكفر بالله واليوم الآخر .. وهذا النوع لا يجوز أن يشارك رجاله في جيش الدولة ولا في شرطتها ، كما لا يجوز أن يترك له جيش خاص أو قوة أصلًا ، لأنه ليس بالأمين على النظام الإسلامي مهما أظهر ، وعليه إذن مقابل أن يكون في ذمة المسلمين أن يدفع «الجزية» غير مستطيع إلا الخضوع للدولة التي هو في كنفها . والحق أن اعتبار هذا النوع من أهل الكتاب فيه تحفظ ، فهو من نسل الذين «أتوا الكتاب» ولكنه خرج عنهم بالكفر بكل المبادئ السماوية . والسماح لهؤلاء ، ومثلهم المجروس ، بأن يكونوا على ما اعتقدوا في شأن دينهم ، إنما هو من أروع النماذج على سماحة الإسلام وعلى التطبيق الذي لا مجيد عنه لآية «لا إكراه في الدين»^(١) .

ثالثاً : تطرف بعض المفسرين :

تطرف بعض المفسرين في تفسير آية الجزية ، وربطوا بين الجزية وإذلال غير المسلمين ، وأفاضوا في شرح كيف يؤديها الملتزمون بها «عن يد وهم صاغرون» ، وما هو معنى «الصغار» الذي يتحقق به إذلال من يؤدونها .. إلخ.

والملاحظ أن هؤلاء المفسرين المتطرفين قد تأثروا - في ظروف تاريخية خاصة - بتصرفات بعض أهل الذمة التي أسأت إلى مجتمع المسلمين في ظروف دقيقة ، مثل الغزوات الصليبية أو اجتياح التتار للعالم الإسلامي ، فكان رد الفعل الطبيعي لديهم هو التطرف في تفسير آية الجزية .

ومن ناحية أخرى فقد أشار البعض إلى أن آية الجزية قد «نزلت في سياق الإعداد لقتال بين المسلمين والروم الحاقدين على الإسلام الساعين لتهديده بكل وسيلة . والحكم الشرعي في ظروف كهذه يحتمل إرغام «العدو» المهزوم على الجزية ، التي قد تجبي في مناخ قهر وإذلال ، ذلك أن هذا الأسلوب إذا قورن بنتائج الحرب التي كان متعارفاً عليها في الماضي ، مثل الاسترقاق والسبى والقتل ، يعد سلوكاً مفهوماً»^(١) .

(١) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٤٠ - ١٤١ .

ولكن الخطأ الفادح الذي وقع فيه هؤلاء المفسرون هو أنهم عزلوا آية
المجزية عن المبادئ الأساسية التي قررها الإسلام ، سواء في نظرته إلى رفع
شأن الإنسان الذي كرم الله واستخلفه في الأرض وحمله الامانة (وقد سبق
بيان ذلك) ^(١) ، أو دعوته إلى البر والقسط بأهل الكتاب الذين تربطهم
بالمسلمين وشيبة إيمانية فضلاً عن الوشيبة الإنسانية (وقد سبق بيان
ذلك) ^(٢)

وهذا ما جعل الشيخ محمد رشيد رضا يقول : « ومن المفسرين من قال
في الآية أقوالاً يأبها عدل الإسلام ورحمته » ^(٣) . كما قال الأستاذ فهمي
هويدي : « .. ورغم خصوصية السبب ، فإن التعميم هنا يظل خطأ فادحاً ،
وتوجهاً يتناقض بحق مع عدل الإسلام وحصانته التي أحاط بها كرامة
الإنسان ، بل إن مثل هذا التعميم يهدم دعامتين أساسية في التصور
الإسلامي للعلاقة مع الآخرين ، وهو ما يخدش صورة الإسلام ذاته ، ويسوء
إليه بأكثر من إساءته إلى الآخرين» ^(٤) .

(١) انظر ما سبق - ص ١٥ وما بعدها .

(٢) انظر ما سبق - ج ٧١ ص ٧١ وما بعدها

(٣) انظر : فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٤ . وقد أشار إلى : محمد رشيد رضا -
تفسير المنار - ج ١٠ ص ٢٥٦ .

(٤) فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٤١ .

رابعاً : سقوط الجزية بزوال علتها :

اختلف الرأى حول علة فرض الجزية ، فذهب فريق إلى أنها عقوبة لغير المسلمين ، وذهب فريق آخر إلى أنها بدل سكنى الدار ، وذهب فريق ثالث إلى أنها بدل حماية ومنعة . ولا يتسع المقام للحديث التفصيلي في هذه العلل ، وإنما نقول إن الرأى الراجح هو الذى يقول إن الجزية بدل حماية ومنعة ، أو كما قال الأحناف أنها وجبت بدلاً عن نصرتهم لدار الإسلام ^(١) ، أو كما جاء في فقه الزيدية إن الجزية تؤخذ منهم إذا كانوا في حماية الإمام ^(٢) . وذلك مراعاة للقاعدة الفقهية المشهورة «الجباية بالحماية» ، ومن ثم كانت الجزية تسقط عندما يعجز المسلمون عن الدفاع عن الذميين وتأمينهم ^(٣) .

وترتيباً على ذلك فإن الرأى المتفق عليه بين الفقهاء هو أن الجزية تسقط عن الذمى إذا ما حارب في صفوف المسلمين ^(٤) . ولما كان الواقع الراهن هو أن جميع أبناء الوطن - من مسلمين وغير مسلمين - يشتغلون صفاً واحداً في الدفاع عن ترابه ، فإن موضوع الجزية لم يعد وارداً في المجتمع الإسلامي

(١) انظر : تفسير القرطبي - المرجع السابق - ص ٣٠٤ .

(٢) انظر : عبد الكريم زيدان - المرجع السابق - ص ١٦٥ .

(٣) محمد شوقي الفنجرى - الإسلام والضمان الاجتماعي - سبقت الإشارة إليه ص ٩٩ .

(٤) وهب الزبيلى - المرجع السابق ص ٤٠٣ ، محمد شوقي الفنجرى - المرجع السابق - ص ٩٩ ، فهمي هويدي - المرجع السابق - ص ١٤٤ ، يوسف القرضاوى - المرجع السابق - ص ٣٥ .

الحديث ، على اعتبار أن العلة الأساسية التي بنى عليها الحكم الشرعي لم يعد لها وجود^(١) .

وما دام الحكم الشرعي يرتبط بعلته وجوداً وعدماً ، فإننا نستطيع أن نقول إن موضوع الجزية قد انتقل من حقل التطبيق والممارسة إلى زوايا التاريخ وصفحاته المطوية . ويضيف الأستاذ فهمي هويدى قوله : « .. وليس في ذلك ما يسىء إلى الحكم الشرعي في شيء ، لأن مرونة الحكم وقابليته لاستيعاب التغيرات ، من الركائز الأساسية إلى تدعم إمكان استمرارية تطبيق الشريعة وقدرتها على ملاءمة الواقع في ظل اختلاف ظروف الزمان والمكان »^(٢) .

(١) ويقول الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجرى : « .. أن الجزية ضريبة مالية على الذميين فى مقابل التزام المسلمين بالزكاة ، وسبب مضارعتها هو إعفاء الذميين من واجب الدفاع والقتال .. ولما كان الوضع اليوم قد تغير وصار الذميون فى أغلب الدول الإسلامية يخدمون كالمسلعين بالقوات المسلحة ، فإنه يتغير بالتالى خفض سعر هذه الضريبة لتكون بذلك سعر الزكاة » (المراجع السابق - ص ١٠٠ ، وكذلك كتاب سيادته فى : المذهب الاقتصادى فى الإسلام - الطبعة الثانية سنة ١٩٨٦ - الهيئة المصرية العامة للكتاب - ص ١٨٨) .

(٢) فهمي هويدى - المرجع السابق - ص ١٢٨ .

الفصل السادس

نموذج من التاريخ

اللقاء الأول بين الإسلام والمسيحية في مصر

تقسيم :

سنقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : لقاء عمرو بن العاص والبابا بنيامين

المبحث الثاني : أساس اللقاء .

المبحث الثالث : موقف الأقباط من محاولة استعادة مصر .

المبحث الأول

لقاء عمرو بن العاص والبابا بنيامين

مؤرخان : مسلم وقبطي :

سجل وقائع اللقاء الأول بين عمرو بن العاص والبطريرك القبطي بنيامين سنة ٦٤ م ، اثنان من المؤرخين ، أولهما هو أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الحكم مؤرخ الفتح الإسلامي لمصر ، والثاني هو ساويرس بن المفعع أسقف الأشمونيين ومؤرخ بطاركة الكنيسة القبطية .

وتعد «روح» هذا اللقاء - كما يقول المستشار الدكتور وليم سليمان قلادة - «نقطة الانطلاق في مسار العلاقات بين أتباع الديانتين ، والقاعدة الرجعية التي يُصحح ، بالرجوع إليها ، هذا المسار كلما انحرف عن بداية توجهه ، وفي حقيقة الأمر فإن هذا اللقاء الذي روى تفاصيله المؤرخان : المسلم والقبطي ، يمثل محور الاستقرار الذي تصبح حوله الحياة المصرية في حالتها الطبيعية»^(١) .

(١) وليم سليمان قلادة - المسيحية والإسلام على أرض مصر - كتاب الحرية - ٩ - الطبعة الأولى - فبراير سنة ١٩٨٦ - ص ٢٠ .

وفيما يلى نوضح ما سجله هذان المؤرخان :

١ - المؤرخ المسلم :

يقول المؤرخ ابن عبد الحكم : « كان بالإسكندرية أسقف للقبط يقال له أبو بنiamين (وكان هارباً في الصحراء بسبب الاضطهاد المذهبى الذى تعرض له الأقباط على أيدي الرومان المسيحيين) ، فلما بلغه قدوم عمرو بن العاص إلى مصر ، كتب إلى القبط يعلمهم أنه لا تكون للروم دولة ، وأن ملكهم قد انقطع ، ويأمرهم بتلقى عمرو ، فيقال إن القبط الذين كانوا بالفرما (وهي مدينة بلوزيوم القديمة Pleusium بالقرب من مدينة بورسعيد حالياً) صاروا يومئذ لعمرو أعواناً » (١) .

ويؤكد هذه الحقيقة أستاذ تاريخ القانون الدكتور محمود سلام زناتى بقوله : « .. من أهم العوامل التي أسهمت في تحقيق النصر للجيش العربي ، ترحيب أقباط مصر به ، ونظرتهم إليه بوصفه المحرر لهم من عسف وطغيان الروم . بل إن الأمر لم يقتصر على مجرد ترحيب الأقباط بقادم الجيوش العربية بل تعداه إلى معاونتها وتقديم التسهيلات المختلفة إليها .. وعندما توجه عمرو للاستيلاء على الإسكندرية خرج معه جماعة من رؤساء القبط ، وقد

(١) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدالله بن عبد الحكم بن أعين الفرشى المصرى - فتوح مصر وأخبارها - طبع فى مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بريل سنة ١٩٢٠ - ص ٥٨ ، ٧٣ ، ٧٤ .

أصلحوا لهم الطريق وأقاموا لهم الجسور والأسواق ، وصارت لهم القبط
أعواناً على ما أرادوا من قتال الروم»^(١).

وفي هذا الصدد كتب الأستاذ حامد سليمان : «.. حدد الأقباط
(المضطهدون من قبل المحتل الرومانى بسبب الخلاف المذهبى) موقفهم منذ
البداية من الفتح الإسلامى بعد سقوط الفرما ، واكتشافهم أن الصراع الحاسم
على مصير بلدتهم قد بدأ ، فمالوا مع العرب ضد الروم»^(٢).

٢ - المؤرخ القبطى :

كتب ساويروس بن المقunu أن سانوتيوس أحد رؤساء القبط وقتئذ ، والذى
كان يتولى إدارة شئون الكنيسة مدة اختفاء البطريرك بنيامين ، قد روى لعمرو
موضوع «الأب المجاهد بنيامين البطريرك وأنه هارب من الروم خوفاً منهم ،
فكتب عمرو بن العاص إلى أعمال مصر كتاباً يقول فيه الموضع الذى فيه
بنيامين بترك النصارى القبط له العهد والأمان والسلامة من الله ، فليحضر
آمنا مطمئناً ويدبر حال بيته وسياسة طائفته . فلما سمع القديس بنيامين
هذا ، عاد إلى الإسكندرية بفرح عظيم بعد غيبة ثلاثة عشرة سنة .. فلما
ظهر فرح الشعب وكل المدينة بمجيئه .. ولما علم عمرو بوصوله أمر بإحضاره

(١) محمود سلام زناتى - المرجع السابق - ص ٤٢٣ ، و ٤٢٤ .

(٢) حامد سليمان - المرجع السابق - ص ٤٣ .

بكرامة وإعزاز ومحبة ، فلما رأه أكرمه وقال لأصحابه إن في جميع الكور التي ملكناها إلى الآن ما رأيت رجل الله يشبه هذا . وكان الأب بنبيامين حسن المنظر جداً ، وجيد الكلام بسكون ووقار . ثم التفت عمرو إليه وقال له : جميع بيعتك ورجالك اضبطهم ودبر أحوالهم .. وانصرف من عنده مكرماً مبجلاً^(١) .

وكتاب «السينكسار» - وهو الكتاب الذي يسجل يوميات القديسين ويقرأ أثناء الصلوات بالكنيسة - جاء به أنه في اليوم التاسع من شهر طوبه (١٧ يناير) تتحفل الكنيسة بذكرى البابا بنبيامين ، ويروى «السينكسار» أن العرب جاءوا إلى مصر وفتحوها بقيادة عمرو بن العاص ، ثم يقول «وقرب عمرو رؤساء القبط منه وأحسن معاملتهم» فاتجه الأقباط «إلى إصلاح شئون الكنيسة التي كان قد اختل نظامها وتفرق شملها ، فقدموا إلى ابن العاص وأعلموه بخبر اختفاء البابا بينامين طالبين عودته إلى كرسيه ، فاستدعاه ومنحه الحرية الدينية وأعاد له الكنائس التي كان قد اغتصبها البطريرك الملكي (البيزنطي) وأمره أن يتصرف في أمورها كما يريد . فاستطابت لذلك

(١) وليم سليمان قلادة - المرجع السابق - ص ٢١ - وقد أشار إلى الترجمة الإنجليزية لكتاب تاريخ بطاركة الكنيسة القبطية بالإسكندرية .

قلوب المسيحيين وشكروا حسن صنيع عمرو إليهم»^(١).

ويعلق الأستاذ الكبير عبد الرحمن الشرقاوى ، على هذا اللقاء الودي ،
فيقول : « .. وقرب عمرو إليه البطريق بنiamin حتى لقد أصبح من أعز
أصدقائه عليه ، واطمأن العرب الفاتحون في مصر .. وخطبهم أميرهم عمرو
ابن العاص في أول جمعة صلاها بجامعه بالفسطاط فقال : .. استوصوا بن
جاوركم من القبط خيراً ، فإن لكم فيهم ذمة وصهراً ، فكفوا أيديكم ،
وعفوا ، وغضوا أبصاركم .. »^(٢).

(١) كتاب الصادق الأمين في أخبار القديسين (السينكسار) المستعمل بكنايس الكرازة المرقسية ، نشره الإيغومانس فيلوثاوس المقارى والقس ميخائيل المقارى - الجزء الأول - الطبعة الأولى سنة ١٦٢٩ للشهداء - ص ٢٨١.

(٢) عبد الرحمن الشرقاوى - الفاروق ... - المرجع السابق - ص ٢٤٧ .

المبحث الثاني

أساس اللقاء

الاحترام المتبادل بين اتباع الديانتين :

يتضح مما سجله المؤرخون عن اللقاء الأول بين الإسلام والمسيحية في مصر ، أنه كان لقاء المودة والمحبة ، ولم يكن سحقاً ولا قهراً . وهو يعطى للأجيال المتعاقبة درساً بالغ الأهمية ، ينبغي أن يكون نبراساً ينير لهم سبل التعامل بينهم ، فلم يكن أساس هذا اللقاء اعتناق أحد الطرفين لعقيدة الآخر ، بل على العكس من ذلك كان أساس اللقاء هو احترام كل طرف لعقيدة الآخر ،
بحيث تعايش العقائدان معاً ، لا تستبعد إحداهما الأخرى ^(١) .

وفي هذا الصدد كتب المستشار الدكتور وليم سليمان قلادة : «نحن لا نستطيع أن نفهم منطق هذا التعايش وأبعاده إلا إذا نظرنا إليه من خلال التاريخ ، نربطه بما سبق أن أخبره الشعب قبله من نقلات فكرية ، وبالآثار التي ولّدها هذا التعايش بعد ذلك ، ومسار تطوره إلى أن أفرز أروع آثاره بعد قرون طويلة ، تحقق فيها المصريون ، من واقع خبراتهم ، أن المواجهة الجدية في المجتمع لا يسوغ بأي حال أن تكون بين عقائد دينية مطلقة ، بل

(١) وليم سليمان قلادة - المرجع السابق - ص ٢٤ .

يجب أن تقف جميع العقائد مترابطة متعاونة تواجه كلها معاً واقع المجتمع ومشاكله الوطنية والاجتماعية والفكرية والسياسة والاقتصادية»^(١).

حقاً .. إن التعاون بين أبناء الوطن الواحد ، بغض النظر عن دياناتهم ومعتقداتهم ، هو أساس الانطلاق نحو آفاق التقدم والازدهار .

ويؤكد الأستاذ الدكتور غالى شكرى التعايش الودى بين الإسلام والمسيحية طوال أربعة عشر قرناً ، بقوله : «الأقباط عاشوا فى العصور الإسلامية المختلفة حتى الوقت الراهن ، مما يبرهن على أن الإسلام - بالرغم من فترات الاضطهاد التى لم ينجُ منها المسلمون أنفسهم - قد حافظ فى النهاية على الوجود القبطى ضمن النسيج المصرى العام ، وهو أمر كان من شأنه إغناء مكونات الوطنية المصرية»^(٢) .

وفي هذا الصدد كتب الأستاذ الدكتور محمود سلام زناتى : «تتعالى المسيحيون فى صدر الإسلام ، بحرية كاملة فى ممارسة شعائرهم الدينية ، فلم يحاول المسلمون الزام المسيحيين بالتخلى عن دياناتهم واعتناق الإسلام ، ولم يحاولوا التدخل فى خلافاتهم الدينية والانتصار لفريق على فريق . وقد أبدى العرب نحو المسيحيين على اختلاف مذاهبهم قدرأً عظيماً من التسامح .

(١) وليم سليمان قلادة - المرجع السابق - ص ٢٤ .

(٢) غالى شكرى - الأقباط فى وطن متغير - دار الشروق - سنة ١٩٩٢ ص ٨ .

ويتعارض موقف العرب في هذا الخصوص تعارضًا واضحًا مع موقف البيزنطيين الذين أعلنوا حرباً شعواء على من خالفهم مذهبهم من المسيحيين .. وقد شعر أقباط مصر للمرة الأولى منذ قرون بالراحة ، ومارسوا عقيدتهم في حرية . وقد ظل الأقباط يتمتعون بهذه الحرية خلال الشطر الأكبر من العصر الإسلامي .. ومع ذلك فقد تعرض النصارى واليهود لبعض الإجراءات العنيفة في عهود عدد قليل من خلفاء الفاطميين وسلاطين المماليك ..^(١) .

وقد أجمع المؤرخون على أنه قد بنيت في مصر عدة كنائس في القرن الأول الهجري ، منها كنيسة «مار مرقس» بالإسكندرية ما بين عامي ٣٩ و ٥ هـ ، كما بنيت أول كنيسة بالفسطاط في حارة الروم في ولاية «مسلمة ابن مخلد» (٤٧ - ٦٨ هـ)^(٢) .

وقد ذكر المقريزى أسماء العديد من الكنائس التي بنيت في ظل الحكم الإسلامي لمصر ، ثم اختتم حديثه بقوله : «وجميع كنائس القاهرة المذكورة محدثة في الإسلام بلا خلاف»^(٣) .

ويذكر الأب اليسوعى Berna في عام ١٧١١ أن مصر هي البلد

(١) محمود سلام زناتى - المرجع السابق - ص ٤٤١ - ٤٤٢ .

(٢) المقريزى (تقى الدين أحمد بن على المقريزى) - المواقع والاعتبار بذكر الخطط الآثار - بولاق سنة ١٢٧٠ هـ ج ١ ص ١٢٤ .

(٣) المقريزى - المرجع السابق .

الوحيد في الدولة العثمانية الذي تقام فيه شعائر الدين المسيحي بحرية لا تتوفر في أي بلد آخر ، ولهذا السبب يلجأ إليها عدد كبير من مسيحيي البلاد الأخرى^(١) .

(١) انظر : محمد عفيفي - المرجع السابق - ص ٩٠ .

المبحث الثالث

موقف الأقباط من محاولة استعادة مصر

محاولة استعادة مصر :

عندما أغار البيزنطيون على الإسكندرية سنة ٢٥ هـ (٦٤٥ م) لطرد العرب المسلمين من مصر ، نجد «أهل مصر» يسألون الخليفة عثمان بن عفان أن يرسل عمرو بن العاص لمحاربة الروم لأن له معرفة وخبرة بحربهم .

وقد أبرزت الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف (أستاذة كرسى التاريخ الإسلامي الوسيط بكلية البنات جامعة عين شمس) ، الدور الكبير الذى قام به الأقباط وعلى رأسهم البابا بنيامين ، فكتبت تقول : «.. نحن نرجح أن يكون المقصود «بأهل مصر» ليس الجندي العربي في مصر ، وإنما القبط الذين وقفوا من وراء راعيهم يشدون أزر العرب ضد الروم ، بل يمكننا القول بأن البطريرك بنيامين هو بطل فتح مصر الثاني ، بعد عمرو ابن العاص البطل الأول»^(١) .

(١) سيدة إسماعيل كاشف - المرجع السابق - ص ٣٣ - ٣٤ .

الأقباط استوعبوا درس التاريخ :

الحقيقة هي أن الأقباط لم ينسوا الدرس القاسي الذي تلقوه من الإمبراطورية الرومانية المسيحية ، وما تعرضوا له من اضطهاد مذهبى بشأن الخلاف حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، مما جعل البابا بنيامين يهرب في الصحراء عدة سنين إلى أن أعاده عمرو بن العاص إلى كرسيه . وكان هذا الاضطهاد هو ما دفع الأقباط إلى الترحيب بالعرب ومساعدتهم على فتح مصر ، ثم الوقوف في وجه كل غزو غربي يستند إلى الدين .

ولذلك لما جاءت بعد بضعة قرون جحافل الغرب تحمل شعار الصليب ، فطن الأقباط من أول وهلة إلى أن تلك الجحافل عبارة عن كتائب جديدة من الجنديين المسيحيين الذين عرفوهم جيداً منذ القرن الرابع ، ولهذا أعرضوا تماماً عن النظر إلى الغزاة على أنهم مسيحيون يربطهم بهم إيمان واحد ، وانضموا إلى صفوف المسلمين ، مما دفع الصليبيين إلى إصدار قانون منع الأقباط من زيارة بيت المقدس بدعوى أنهم ملحدون ، شأنهم في ذلك شأن المسلمين^(١) . وفي هذا الصدد تقول الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : «لم يحاول

(١) قاسم عبدة قاسم - المرجع السابق - ص ٩٠ ، جمال بدوى - الفتنة الطائفية في مصر - جذورها وأسبابها - منشورات سمير أبو داود - ص ٤٨ ، البابا شنودة الثالث - خطين وصلاح الدين - مجلة الهلال - أغسطس سنة ١٩٨٧ - ص ٢٦ .

الأقباط مساعدة الصليبيين أو تفتيت وحدة الصف المصري ، كما فعل الأرمن واللبنانيون والسوريون اليعاقبة في الشرق الإسلامي ، وكما فعل الملكانيون ، وأصبح عدو الصليبيين في الشرق الإسلامي ، المسلمين والأقباط . وهذا يوضح لنا أنه لما أحتل الصليبيون القدس منعوا المصريين من الحج بدعوى أنهم ملحدون»^(١) .

وخلاصة القول أن الأقباط قد أدركوا - منذ الفتح الإسلامي - أن اختلاف الدين لا ينال من وحدة الدم والمصير بين أبناء مصر جميعاً . ولذلك حارب الأقباط في صفوف المسلمين ضد جميع الغزاة من الصليبيين والفرنسيين والإنجليز والإسرائيليين وغيرهم .

(١) سيدة إسماعيل كاشف - المرجع السابق - ص ١١٧ و ١١٨ .

خاتمة

مقاييس الحضارة

معاملة الأقليات :

إن خير مقاييس يقاس به تحضرُ أى مجتمع من المجتمعات يتجلّى في كيفية تعامله مع الأقليات التي تشاركه الحضارة والوطن ، الأقليات التي لا تساوّيه في القوة بحكم عددها ، والتي تخالفه في العقيدة الدينية أو السياسية أو العنصرية . وفي هذا الصدد كتب الأديب الكبير نجيب محفوظ : « .. انظر إلى هذه الأقليات حيثما توجد ، وانظر إلى ما تحظى به من احترام لحقوقها الإنسانية ، وما تنعم به من أمن وأمان واطمئنان إلى المستقبل ، انظر إلى ذلك وقوّمه تجد خير مقاييس تقييس به حضارة المجتمع وتقديره الروحي وسموه الأخلاقي ومستواه الإنساني ، فإن لم يتتوافر ذلك كاملاً غير منقوص ، فصدقني أنه لا قيمة لعلم أو صناعة أو زراعة أو ثراء .. إلخ ، لا قيمة لشعب ينجح في جميع مواد الحضارة إذا سقط في هذه المادة الأساسية التي كأنما ما وجدت إلا لتكتشف عن المعدن الحقيقي لإنسانية الإنسان»^(١) .

(١) نجيب محفوظ - وجهة نظر - مقاييس الحضارة - صحينة الأهرام ٢٥/٨/١٩٨٣ .

كذلك كتب الأستاذ الكبير مصطفى أمين ، مشيداً بما ينعم به الشعب المصري من تسامح ومحبة : « .. هذا التسامح الذي عشنا فيه دائماً ، وهذه المحبة ، وهذه الوحدة ، هي علامة الحضارة ، ولا يمكن بعد سنوات طويلة من الحضارة والتقدم أن نعود إلى الجاهلية .. » (١) .

و دراستنا السابقة ، تكشف بجلاء كيف أن الإسلام قد بلغ شاؤاً عظيماً في حسن معاملة الأقليات ، والبر بهم ، والقسط إليهم حتى ولو كانوا من الأعداء . واتبع القاعدة الذهبية الحكيمية « لهم مالنا وعليهم ما علينا » ، التي تضعهم على قدم المساواة مع المسلمين ، ولم يتدخل في شئون عقيدتهم وتركهم وما يدينون عملاً بالآلية الكريمة « لا إكراه في الدين » .

قياس تصرفات المسلمين بمعايير الإسلام :

من الظلم البين أن يُحاسب الإسلام بتصرفات بعض المسلمين ، فالعدالة تقضي بأن تقاس تصرفات المسلمين بمعايير الإسلام ، والعكس ليس صحيحاً بأي حال ، إذ لا ينبغي أن يحاكم الإسلام بتصرفات المسلمين . وبعبارة أوضح نقول إن ما يرتكبه بعض من ينتسبون إلى الإسلام من أفعال عدوانية باسم الدين ، وما ينادون به من أفكار وآراء تحض على الفرقة والفتنة وترويع

(١) مصطفى أمين - فكرة - صحيفة الأخبار - ١٩٨٠ / ٤ / ١ .

الآمنين ، كل هذا لا يمكن أن يكون من منهج الإسلام في شيء ، فالإسلام -
كما بینا بالتفصيل من خلال دراستنا السابقة - يأمر بالعدل والمساواة والودة
والرحمة وحسن المعاملة للناس جميعاً ، بغض النظر عن أصلهم أو جنسهم أو
لونهم أو دينهم .

إنني أسأل الله - جلت قدرته - أن يفتح عيون وقلوب من يحيدون عن
قواعد الإسلام ، ليتفهموا حقيقة ما يدعو إليه هذا الدين من قيم ومبادئ
سامية .

تهر بحمد الله وتوفيقه

ملحق

- ١ - كلمة موجزة عن حفل تسليم جوائز مسابقة وقف الغنجرى
- ٢ - كلمة المؤلف فى مؤتمر العطاء الحضارى للإسلام
- ٣ - قرارات و توصيات المؤتمر

(١)

كلمة موجزة

عن حفل تسليم جوائز مسابقة وقف الفنجرى

أقيم مساء يوم الأحد الموافق ١٩٩٣/٦/٢٧ حفل عام بالنادى النهري لهيئة قضايا الدولة بالزمالك ، لتسليم الجوائز للفائزين فى مسابقة وقف المستشار الدكتور محمد شوقى الفنجرى ، لخدمة الدعوة والفقه الإسلامي ، عن سنة ١٩٩٣ فى موضوعى : معاملة غير المسلمين في دولة الإسلام ، والتصور المعاصر لنظام الحكم في دولة الإسلام .

وقد حضر الحفل عدد كبير من علماء الدين الإسلامي ، ورجال الدين المسيحي ، وكبار رجال الدولة ، والشخصيات العامة ، وأساتذة الجامعات ، والمستشارين والمحامين ، ورجال الاعلام والصحافة ، وجميع المهتمين بمشاكل الوطن والقضايا العامة .

وكان في مقدمة الحاضرين فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الغزالى ، ونيافة الانبا تيموثاوس الاسقف العام نيابة عن قداسة البابا شنودة الثالث .

كما حضر الحفل أعضاء لجنة تقييم البحث وهم : فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى (مفتى الجمهورية) ، والأستاذ الدكتور عبد الصبور مرزوق (الامين العام للمجلس الاعلى للشئون الاسلامية) ، والأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجرى (أستاذ الاقتصاد الاسلامى ووكيل مجلس الدولة الاسبق) ، والاستاذ المستشار عزت رياض على (رئيس هيئة قضايا الدولة ، وناظر الوقف) .

كما حضر الاستاذ الدكتور صوفى أبو طالب ، والاستاذ الدكتور عبد العزيز حجازى ، والاستاذ الدكتور محمد حلمى مراد ، والاستاذ حسن دوح ، والشيخ يوسف البدرى ، والدكتور أحمد كمال أبو المجد ، والمستشار عادل عبد الباقي والمستشار جمال الدين اللبناني ، والمستشار ابراهيم محمد رفعت ، والمستشار عزيز أنيس ميخائيل وغيرهم .

وحضر أيضاً عدد كبير من أساتذة جامعة الأزهر وغيرها من الجامعات الأخرى .

كما حضر عدد كبير من رؤساء وأعضاء الهيئات القضائية الحالين والسابقين .

وحضر كذلك عدد كبير من رجال الاعلام ورؤساء تحرير الصحف .

وتحذر فضيلة الشيخ محمد الغزالى فأكيد على ضرورة الاهتمام بنشر المفاهيم الاسلامية الصحيحة ، وأن مبادئ الاسلام السامية وعاليته لا يمكن ادراكتها إلا بالعلم والمعونة ، والعالم الاسلامى فى هذه المرحلة الخطيرة من مساره يتطلب المزيد من العلم فى كافة مجالات الحياة للعودة بالدين إلى حقيقته الأولى ، وأضاف أن التعاليم التى نزل بها الوحي الالهى تشيبة المطر النازل من السماء ، ينزل نقىأً من عند الله ، فإذا شق طريقه فى الأرض اختلطت به الاتربة والاقذار ، فلا يصلح للشرب إلا بعد أن تزول منه هذه الشوائب ، والاسلام يشبه تماماً ما حدث للماء ، وعلاج ذلك كله لا يتم إلا بمزيد من العلم والمعرفة فى كل مناحي الحياة ، ونحن أحوج أمم الأرض إلى الاسترزادة بالمعرفة وإعمال العقل حتى نعرف حقيقة ما عند الأمم الأخرى وما عندنا نحن .

وأضاف فضيلته أن المعرفة التى تسود أمتنا الاسلامية الآن ملوثة من مصدرين ، أولهما : الوارد من الحضارة الحديثة ، وقال إننى لست عدو الحضارة ولكن هدفى أن يعرف المسلمون - وخاصة الشباب - أن الحضارة الغربية هي نتاج فكر إسلامى . وال المصدر الثانى : أن تراينا نفسه قد اختلط به الكثير لدرجة أنه أصبح تراثاً غريباً ، وذلك لأن البدعة غلت السنّة وأصبحت هناك أشياء لا معنى لها ، مع أن الاسلام هو فطرة الله التي فطر

الناس عليها ، ولكنه للأسف نجد أن منطق الفطرة غلبة التكلف والافتراء على حقيقة الدين الاسلامي الحنيف . كل هذه الأشياء قد أضافت عبئاً ثقيلاً على المكلفين بحمل وتبليغ الدعوة ، ومن هنا نجد أننا بحاجة إلى العودة بالدين إلى حقيقته الأولى ، والعلم هو الأساس إلى كل ذلك « شهد الله أنه لا إله إلا هو والملاكمة وأولوا العلم » .

وقال فضيلته إنني أؤكد مرة ثانية وثالثة أننا في حاجة إلى العلم الجاد والمعرفة المستنيرة ، وأن يكون الإيمان مستمدًا من النظر إلى الكون « سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم » .

وبالنسبة لوقف الفنجري لخدمة الدعوة والفقه الاسلامي ، قال فضيلته :
أن ما شاهدتهاليوم وما أراه في هذا المشروع هو جهد مشكور لأنه دعوة إلى
العلم والتعلم والمعرفة ، وهو يحقق ما دعا إليه الإسلام في أول آية من القرآن
الكريم التي تدعو إلى العلم والقراءة ، وهو طريق الحفاظ على الإسلام .

ثم تحدث الاستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجري (صاحب الوقف)
فأشار في عجالة إلى تاريخ هذا الوقف والهدف من إنشائه ، كما ذكر البحوث
التي كانت موضوعاً للمسابقات في الأعوام السابقة .

وقال إن الوقف في تقدم مستمر نحو تحقيق أهدافه في خدمة الدعوة

والفقه الاسلامي ، وأعلن عن موضوع مسابقة العام القادم (١٩٩٤) وهو :
نعم .. الاسلام هو الحل ، ولكن كيف ؟ . وقدم شكره إلى ناظر الوقف
الحالى ، والى جميع نظار الوقف السابقين .

ثم تحدث الفائزون الثلاثة الأول ، بمناسبة استلام كل منهم لجائزته ،
وهم : المستشار الدكتور إدوار غالى الدهبى ، والاستاذ الدكتور ابراهيم
سليمان عيسى الاستاذ بجامعة الأزهر والاستاذ الدكتور عبد المنعم سليمان
علي الخولي الاستاذ بجامعة الأزهر ، وكان موضوع البحث المقدم من هذا
الفائز فى : التصور المعاصر لنظام الحكم في دولة الاسلام . وقد عرضوا
بأيجاز الخطوط العريضة لبحوثهم الفائزة .

ثم تحدث بعد ذلك نيابة الأنبا تيموثاوس الاسقف العام ، فنقل الى
الحاضرين تحية ومحبة قداسة البابا شنودة الثالث ، وأشاد بالرباط المتين الذى
يربط جميع أبناء مصر من مسلمين وأقباط ، مؤكداً أنهم جمياً من عنصر
واحد ومن أسرة واحدة ، وستبقى هذه الوحدة مابقيت مصرنا الحالية ، ولن
تؤثر فيها الأحداث المؤسفة التى يرتكبها من حين لآخر ، بعض المنحرفين
الذين يجهلون جوهر وتعاليم الأديان السماوية التي تهدف كلها إلى سعادة
الإنسان فى الدنيا والآخرة .

ثم بدأ توزيع باقى الجوائز التشجيعية على الفائزين وهم :

(أ) بالنسبة لموضوع معاملة غير المسلمين فى دولة الاسلام :

١ - السيدة الدكتورة / نريمان عبد الكريم أحمد - مدرس التاريخ الاسلامى

- بكلية الحقوق - جامعة المنوفية .

٢ - السيد الاستاذ / سيد حسن عبد الله - معيد بكلية الشريعة والقانون -

بأسيوط .

٣ - السيد الاستاذ / أحمد أنور أحمد - باحث مساعد بمركز البحوث

الزراعية .

٤ - السيد الاستاذ / عبد الله أحمد سرور - محام - بالمنيا .

٥ - السيد الاستاذ / عبد الحفيظ محمود صبحى - مهندس .

٦ - السيد الاستاذ / محمد حسن حسنين فراج - مدرس مواد شرعية وعربية

بالأزهر الشريف .

٧ - السيد الاستاذ / رشاد رزق الصافى - أمين مكتبة كلية التربية - بكرف

الشيخ .

٨ - السيد الاستاذ / حسن زكى عبد الوهاب - مدرس ابتدائى .

٩ - السيدة الاستاذة / زينب زكى أحمد حسام - موظفة بالجهاز المركزى .

- ١٠- السيد الاستاذ / أحمد على الصورى - باحث .
- ١١- السيد الاستاذ / ملاك ميخائيل شنودة عبد الله - موظف بشركة مصر لصناعة الكيماويات - المكس - الاسكندرية .
- ١٢- السيد الاستاذ / السعيد اسماعيل شريف - محام بالقضاء العالى و مجلس الدولة .

(ب) بالنسبة لموضوع التصور المعاصر لنظام الحكم في دولة الاسلام :

- ١ - السيد الاستاذ / طه عبد الله حجاج - محام .
- ٢ - الآنسة / رغداء محمد حلمي عطا - طالبة بالماجستير - قسم إدارة الاعمال - جامعة الأزهر .

* * *

وفي ختام الحفل قال السيد الاستاذ المستشار عزت رياض على ، رئيس هيئة قضايا الدولة ، أنه يتمنى التوفيق والسداد في مسابقة العام القادم ، لكل من لم يفز في هذه المسابقة .

وانتهى الحفل في نحو الساعة الحادية عشرة مساءً .

(٢)

كلمة المؤلف

في مؤتمر العطاء الحضاري للإسلام

دعا المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ، بعض الدول الإسلامية والعربية وبعض المفكرين ، لحضور مؤتمر « العطاء الحضاري للإسلام » ، في الفترة من ١٠ - ١٣ ربيع أول سنة ١٤١٤ هـ الموافق ٢٨ - ٣١ أغسطس سنة ١٩٩٣ م ، بمدينة الإسكندرية تحت رعاية السيد الرئيس محمد حسني مبارك رئيس الجمهورية ، وبرئاسة فضيلة الإمام الأكبر جاد الحق على جاد الحق شيخ الجامع الأزهر

وحضر المؤتمر ممثلون عن الدول الآتية : ١ - اليابان . ٢ - الامارات العربية المتحدة . ٣ - أمريكا (الولايات المتحدة الأمريكية) ٤ - أثيوبيا . ٥ - اسبانيا . ٦ - افغانستان . ٧ - اندونيسيا . ٨ - أوغندا . ٩ - أوزبكستان . ١٠ - باكستان . ١١ - بلجيكا . ١٢ - تركيا . ١٣ - الجزائر . ١٤ - روسيا الاتحادية . ١٥ - زيمبابوى . ١٦ - سوريا . ١٧ - الصين الشعبية . ١٨ - فرنسا . ١٩ - الفلبين . ٢٠ - فلسطين . ٢١ - الكويت . ٢٢ - كينيا . ٢٣ - لبنان . ٢٤ - المغرب . ٢٥ - مصر . ٢٦ - ناميبيا . ٢٧ - النيجر . ٢٨ - نيجيريا . ٢٩ - النمسا . ٣٠ - الهند . ٣١ - اليابان . ٣٢ - اليمن .

كما حضر المؤتمر ممثلون عن الكنيسة القبطية الأرثوذكسية والكنسيتين الكاثوليكية والأنجيلية بمصر .

كما حضر بعض رجال الفكر والدين المسيحي .

وفي الجلسة المنعقدة صباح يوم الأحد الموافق ٢٩ / ٨ / ١٩٩٣ القى المؤلف الكلمة الآتية :

بسم الله الرحمن الرحيم

* فضيلة الامام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الجامع الأزهر ورئيس المؤتمر .

* السيد الأستاذ الدكتور محمد على محجوب - وزير الأوقاف ورئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

* السادة العلماء الأفاضل أعضاء المؤتمر .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

إنه لمن دواعي سعادتي الغامرة أن أدعى للمشاركة في أعمال هذا المؤتمر العالمي . ويسرنى أن أهتكم جميعا بحلول ذكرى المولد النبوى الشريف ، سائلا الله - جلت قدرته - أن يعيد هذه الذكرى المباركة على الشعوب العربية والاسلامية بالخير واليمن والبركات .

واسمحوا لي أن أحى الأخ الأستاذ الدكتور / عبد الصبور مزروع . الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، فقد ألم به مرض أقعده عن

المشاركة في هذا المؤتمر ، رغم أنه بذل جهداً كبيراً في الاعداد له ، أسأل الله أن ينعم عليه بالشفاء العاجل .

كلمتى في هذا المؤتمر تتناول موضوع معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي . ويرجع إهتمامى بهذا الموضوع إلى سنين طويلة ، منذ أن وقعت بعض الأحداث المؤسفة التي سميت بالفتنة الطائفية فعكفت على دراسة الإسلام دراسة متعمقة ، لأعرف ما إذا كان يقر أحداث العنف أم لا . ولأتبين حدود العلاقة بين المسلمين وغيرهم ، وأسس التعامل بينهم . وأبادر إلى الاعتراف بأن تلك الدراسة قد صحت عندي كثيراً من المفاهيم الخاطئة عن الإسلام ، إذ تبيّنت أن الإسلام دين العدالة ، والمساواة ، والرحمة ، والمودة وحسن المعاملة للبشر جميعاً ، وخاصة أهل الكتاب منهم . بل إن الإسلام يأمر بالرحمة والشفقة على الحيوان ، وكلنا نعرف قصة المرأة التي القت في جهنم لأنها عذبت هرة ، والرجل الذي دخل الجنة لأنه أطfa ظماً كلب عطشان ، فإذا كان هذا هو موقف الإسلام بالنسبة للحيوان ، فكم بالأحرى يكون موقفه بالنسبة للإنسان .

وفي اعتقادى أن المحور الرئيسي الذى يرتكز عليه موضوع معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، هو نظرية الإسلام إلى الإنسان . فالله - سبحانه وتعالى - قد كرم الإنسان ، واستخلفه في الأرض ، وحمله الأمانة .

ويلاحظ أن الإسلام يرفع شأن الإنسان لذاته لا لاعتقاده ، من حيث هو تكون بشري ، وقبل أن يصبح مسلماً أو نصرياناً أو يهودياً أو بوذياً ، وقبل أن يصبح أبيض أو أسود أو أصفر ، والنصوص القرآنية شديدة الوضوح في هذه النقطة بالذات ، لأنها تتحدث تارة عن « الإنسان » وتارة عن « بنى آدم »

ومرات أخرى توجه الحديث إلى « الناس ». وهذا التعميم لا تخفي دلالته على من يدرك لغة الخطاب في القرآن الكريم ، التي تستخدم موازين للتعبير غاية في الدقة ، فتبين متى يكون الخطاب للإنسان وللناس عامة ، ومتى يكون الكلام للمؤمنين وال المسلمين قبل غيرهم .

ولذلك وردت كثير من الأحاديث النبوية الشريفة التي تؤكد أن جميع العباد إخوة ، وأن الناس جميعاً عيالاً لله .

وخلاصة القول أن التفرقة بين البشر فيما هو دنيوي حسب اعتقادهم أو جنسهم أو لونهم ، ليست من منهج الإسلام ، لأن القاعدة هي المساواة والجميع في ديار الإسلام « أمة واحدة » كما جاء في أول دستور لدولة المدينة المنورة ، والخلق كلهم « عيال الله » بالتعبير النبوى ، فضلاً عن أن الناس جميعاً خلقوا « من نفس واحدة » بالتعبير القرآني

إخوانى العلماء الأفاضل :

إن الله سبحانه وتعالى قد جعل الناس أئمّاً مختلفة ، وبالتالي فهي تتصارع وتتدافع وتحتفل في الرأي والمعتقد . وبناء عليه تتعدد الشرائع والمناهج سواء كانت دينية أم دنيوية .

وقد وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تؤكد هذا المعنى . ومؤدي ذلك أنه يجب على الإنسان أن يتثلّل لسنة الله في خلقه ، وأن يوطن النفس - في شأن العقيدة - على حريتها والتسامح فيها ، اذ التعامل مع الكثرة - وهي سنة من سنن الحياة - يستلزمها حتماً .

وترتيبا على ذلك ، نجد الآيات القرآنية العديدة التي تؤكد حرية العقيدة وأنه لا إكراه في الدين .

كذلك نجد آيات أخرى تلزم الذين يدعون إلى الله ، بآداب معينة لا تجرح شعور الآخرين ، إذ من المقرر في الإسلام أنه لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين ، حتى ولو كانوا كفاراً ، على معتقداتهم ، وإنما الحساب على ذلك لله تعالى في الآخرة ، ولذلك وجدنا بعض المسلمين المستنيرين يوجهون نقداً لاذعاً لبعض الدعاة الذين يهاجمون عقائد الغير من فوق المنابر .

والحقيقة التي سجلها التاريخ هي أن المسلمين قد التزمو بأية « لا إكراه في الدين » بغاية الدقة ، فأبقوها على الديانات والملل في جميع البلاد التي فتحوها .

وانطلاقاً من كون الناس جمِيعاً إخوة ، فإن الإسلام يأمر بإقامة العدل بينهم ، بغض النظر عن ديانتهم أو جنسهم أو لونهم . والآيات القرآنية التي تأمر بالعدل والقسط ، حتى مع الأعداء ، عديدة ، وكذلك الأحاديث النبوية الشريفة التي بينت ما ينبغي أن يخطى به العدل في ضمير كل مسلم .

إن العدل في الإسلام قيمة مطلقة وليس نسبية ، إنه كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، لا رخصة فيه من قريب أو بعيد ، وكما قالشيخ الإسلام ابن تيمية إن العدل نظامٌ كل شيء ، فإذا أقيمت أمر الدنيا بعدل قامت ، وإن لم يكن لصاحبها في الآخرة من خلاق ، ومتى لم تقم بعدل لم تقم ، وإن كان لصاحبها من الإيان ما يجزى به في الآخرة . وهذا ما جعل السلف من قبل ينحازون إلى الكافر العادل دون المسلم الجائز .

إخوانى العلماء الأفاضل :

فيما يتعلق بأهل الكتاب ، فمن المقرر أن لهم منزلة خاصة في المجتمع الإسلامي ، فبالإضافة إلى عنصرى الأصل الواحد وحصانة الأدمية لذاتها ، فقد اعترف الإسلام بأنبياء اليهود وبالسيد المسيح ، وبذلك أضاف الإسلام في اسس التعامل مع أهل الكتاب ، وشبيحة إيمانية إلى جانب الوشبيحة الإنسانية، محورها الرئيسي أن هذه الأديان الثلاثة تؤمن بالله واحد أحد لا شريك له ، ولذلك وجدنا النجاشي ملك الحبشة - بعد سماعه بعض الآيات من سورة مریم - قد رسم خطأً على الأرض وقال لل المسلمين المهاجرين : ليس بين دينكم وديننا أكثر من هذا الخط.

كذلك بين بعض رجال الدين الأقباط ، نقاط الالتقاء بين الإسلام والمسيحية ، وانتهوا إلى أنها أكثر من نقاط الالتقاء بين المسيحية واليهودية.

ولذلك ذهب جمهور المؤرخين إلى أن نقاط الالتقاء بين الإسلام والمسيحية ، والأرضية المشتركة الواسعة للدينين ، هي التي ساعدت على تحول الأقباط من المسيحية إلى الإسلام ، فقد رأوا في الإسلام مخرجاً مريحاً من متاهة الخلاف المذهبى ، الذي كان محتملاً في ذلك الوقت حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح ، ورأى الكثير منهم أن الانتقال إلى الإسلام ليس خروجاً من دين إلى دين .

وفي ضوء هذا التقارب بين الإسلام والمسيحية ، يمكن فهم الحديث النبوى الشريف عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الأنبياء إخوة لعَلَاتْ أُمَّهَاتِهِمْ شَتِّي ، وَدِينَهُمْ وَاحِدٌ . وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى بْنِ مَرِيمَ ،

لأنه لم يكن بيني وبينهنبي » .

وقد وردت في كتب الحديث المعروفة بعض الأحاديث الشريفة الأخرى التي تؤكد هذا المعنى .

وبالنسبة لحقوق غير المسلمين المقيمين في المجتمع الإسلامي ، فهي تحكمها القاعدة الذهبية الحكيمـة ، التي يسندـها الكاسانـي إلى حـديث شـريف ، وهي « لهم ما لنا وعليهم ما علينا »

وقد التزم المسلمون على مدى أربعة عشر قرناً - باستثناء بعض عهود الضعف والتدحرج التي لم ينج منها المسلمون أنفسهم - بهذه القاعدة ووضعوها موضع التنفيذ الدقيق في كافة معاملاتهم مع غير المسلمين عامة ، وأهل الكتاب خاصة .

وال Shawāhid على تطبيق هذه القاعدة من الكثرة بحيث يصعب حصرها ، واكتفى بالإشارة إلى أهمها :

أولاً : يتـساوى الذـمى مع المـسلم فيما يـتعلـق بـحرمة الدـم والـعرض والـمال .

ثانياً : لم يكتـف الفـقه الـاسلامـى بـذلك ، بل زـاد عـلـيه بـأن أعـطـى لأـهل الـكتـاب حقـ مـباـشـرة التـصـرفـات الـتـي تـسمـح بـها شـرـائـعـهـم ولو خـالـفتـ الشـريـعة الـاسـلامـيـة .

ثالثاً : ضـمن الـاسـلام لـغـير الـمـسـلـمـين الـحقـ فـي الـعـمل وـالـتـجـارـة وـمـارـسـة جـمـيع الـوـانـ النـشـاطـ الـاـقـتصـادـيـ ، شـأنـهـم فـي ذـلـك شـأنـ الـمـسـلـمـين تـامـاً . كـما يـكـفـل الـاسـلام لـغـير الـمـسـلـمـين الـمـعيـشـة الـمـلـاتـمـة لـهـم وـلـنـ يـعـولـونـهـ ، وـقـد أـجـمـعـ الـفـقـهـاء عـلـى أـنـ « التـضـامـن الـاجـتمـاعـيـ ، مـبـداً عـامـ فـي الـاسـلامـ »

يشمل جميع أفراد المجتمع : مسلمين وغير مسلمين .

رابعاً : وفيما يتعلّق بحق غير المسلمين في شغل الوظائف العامة ، فهناك بعض الآيات المتعلقة بالولاية والتى اسىء تفسيرها للحقيقة بين المسلمين وغيرهم . ولا يتسع المقام للحديث التفصيلى في هذا الشأن ، وإنما أوجز القول في أن الفهم السليم لهذه الآيات دون بترها عما قبلها وما بعدها ، لا يشكل قيداً على اشتراك غير المسلمين في تسيير شؤون ومرافق الدولة الإسلامية .

ولذلك أجاز الفقه الإسلامي أن يتولى غير المسلمين الوظائف القيادية في الدولة الإسلامية إلا الوظائف التي تغلب عليها الصبغة الدينية كالامامة . وقد سجل التاريخ اسماء الكثيرين من أهل الكتاب الذين شغلوا أرفع المناصب في العصور الإسلامية المختلفة .

وفي هذا المجال بالذات يؤكّد بعض الكتاب أن الواقع العملي قد انفصل عن دائرة التنظير - التي تميّز بين وزارة التفويض ووزارة التنفيذ - وبسبّقها بأشواط بعيدة .

خامساً: سجل التاريخ الكثير من الروايات عن عدل الحكم والقضاة المسلمين، وعدم اقامتهم أية تفرقة بين المسلمين وغيرهم .

ولا يتسع المقام لبيان هذه القصص والروايات بالتفصيل ، ولعل أشهرها قصة الصبى القبطى الذى شكا إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما وقع عليه من ظلم بيدي ابن عمرو بن العاص ، فأمر عمر بأن يقتصر القبطى من ابن

حاكم مصر قائلا له : إضرب ابن الأكرمين . وقبل أن تعرف الدنيا شيئاً اسمه حقوق الإنسان ، قال عمر بن الخطاب عبارته التي ظلت تفرع اسماع الزمان على مدى أربعة عشر قرناً : لَمْ استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرازاً .

كذلك سجل التاريخ كيف أصر شيخ الاسلام ابن تيمية على افتراك جميع أسرى التتار من اليهود والنصارى ، أسوة بالأسرى المسلمين .

ولا يفوتنى أن أتكلم عن الموضوع الذى احتل مكان الصدارة بين الموضوعات التى أسىء استخدامها لتعكير صفو العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين ، وأعني بذلك موضوع الجزية . وبداية أقول إن الجزية ليست ابتكاراً اسلامياً ، فقد عرفها الفرس ، ويقال إن أول من سن الجزية هو كسرى أبو شروان ملك الفرس . ومن ناحية أخرى فإن التوجيه فى آية الجزية موضوع جماعة من أهل الكتاب لهم مواصفات محددة ، ومناسبته أن المسلمين كانوا يتأنبون لخوض المعركة ضد الروم الحاقدين على الاسلام . ويلاحظ أن بعض المفسرين قد تطرفوا فى تفسير آية الجزية ، ولهم العذر فى ذلك ، لأنهم تأثروا بالمناخ الردىء الذى كان سائداً فى عصور الحروب الصليبية واجتياح التتار للعالم الاسلامى ، فكان رد الفعل الطبيعي لديهم هو التطرف فى تفسير آية الجزية .

ولكن الخطأ الفادح الذى وقع فيه هؤلاء المفسرون هو أنهم عزلوا آية الجزية عن المبادئ الاساسية التى قررها الاسلام ، سواء فى نظرته الى رفع شأن الانسان الذى كرمه الله واستخلفه فى الأرض وحمله الأمانة ، أو دعوته

الى البر والقسط بأهل الكتاب الذين تربطهم بال المسلمين وشيبة ايمانية فضلا عن
الشيبة الانسانية . ولذلك ذهب بعض الكتاب الى أن تطرف هؤلاء
المفسرين ، يخدش صورة الاسلام ذاته ، وسيء اليه بأكثر من إساءته الى
الآخرين .

وعلى أية حال ، فالرأي المتفق عليه بين الفقهاء هو أن الجزية تسقط عن
الذمى اذا ما حارب فى صفوف المسلمين . ولما كان الواقع الراهن هو أن جميع
ابناء الوطن - من مسلمين وغير مسلمين - يشتغلون صفاً واحداً فى الدفاع
عن ترابه ، فإن موضوع الجزية لم يعد وارداً فى المجتمع الاسلامى الحديث ،
على اعتبار أن العلة الاساسية التى بنى عليها الحكم الشرعى لم يعد لها
وجود . (١)

إخوانى العلماء الأفاضل

اسمحوا لي أن اذكر لكم نموذجاً من التاريخ ، يوضح ما ينبغي أن تكون
عليه العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين . وهذا النموذج هو وقائع اللقاء
الأول بين الاسلام والمسيحية على أرض مصر .

وقد سجل وقائع هذا اللقاء مؤرخان : أولهما مسلم ، والثانى قبطى .

(١) ويلاحظ أنه في جلسة المؤقر المنعقدة مساء يوم الأحد ٢٩ / ٨ / ١٩٩٣ وجه الاستاذ الدكتور صلاح عبد المتعال ، سؤلاً إلى فضيلة الامام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق (رئيس المؤقر) حول موضوع الجزية ، فأجاب فضيلته بأن الجزية تسقط عن جميع المواطنين غير المسلمين اذا ما شاركوا في كافة الاعمال التي يتحملها المواطنون المسلمين ، كدفع الضرائب والاشتراك في الحرب وغير ذلك .

والمؤرخ المسلم هو : أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الحكم . والمؤرخ القبطي هو ساويرس بن المقفع . وكلاهما اتفقا على أن الأقباط في مصر قد ساعدوا العرب المسلمين على فتح مصر ، وقدموا لهم التسهيلات المختلفة ، وأن اللقاء الأول بين عمرو بن العاص ، والبابا بنيامين - الذي كان هارباً في الصحراء من ظلم الرومان المسيحيين بسبب اضطهاد المذهبى وأعاده عمرو إلى كرسيه- هذا اللقاء كان ودياً . ويقول المؤرخان : وقرب عمرو إليه البطريرك بنيامين حتى لقد أصبح من أعز أصدقائه عليه .

والدرس البالغ الأهمية الذي يلقنه هذا اللقاء للأجيال المتعاقبة ، هو أن أساس هذا اللقاء لم يكن اعتناق أحد الطرفين لعقيدة الآخر بل على العكس من ذلك ، كان أساس اللقاء هو احترام كل طرف لعقيدة الآخر ، بحيث تتعايش العقائدتان معاً لا تستبعد إحداهما الأخرى ، فقد تعلم الشعب المصري من خلال تاريخه الطويل ، أن العقائد المختلفة يجب أن تقف متراقبة متعاونة لتواجه المشاكل الوطنية والاجتماعية والفكرية والسياسية والاقتصادية .

وقد أجمع المؤرخون على أن الأقباط تمنعوا في ظلم الحكم الإسلامي بحرية تامة في ممارسة شعائرهم الدينية ، واستعادوا كنائسهم التي اغتصبها الروم .

والحقيقة أن الأقباط لن ينسوا أبداً الدرس القاسي الذي تلقوه من الإمبراطورية الرومانية المسيحية ، وما تعرضوا له من اضطهاد مذهبى بشأن الخلاف حول الطبيعة الواحدة أو الطبيعتين للسيد المسيح مما جعل البابا بنيامين - كما أسلفت القول - يهرب في الصحراء عدة سنين إلى أن أعاده عمرو بن العاص إلى كرسيه .

وقد استوعبت الأجيال القبطية هذا الدرس القاسى ، ولذلك عندما جاءت بعد بضعة قرون جحافل الغرب تحمل شعار الصليب فطن الأقباط من أول وهلة إلى أن تلك الجحافل عبارة عن كتائب جديدة من الجنديين المسيحيين الذين عرفوهم جيداً منذ القرن الرابع ، ولهذا أعرضوا تماماً عن النظر إلى الغزاة على أنهم مسيحيون يربطهم بهم إيمان واحد ، وانضموا إلى صفوف المسلمين ، ما دفع الصليبيين إلى إصدار قانون منع الأقباط من زيارة بيت المقدس بدعوى أنهم ملحدون ، شأنهم في ذلك شأن المسلمين .

وخلاصة القول أن الأقباط قد أدركوا - منذ الفتح الإسلامي - أن اختلاف الدين لا ينال من وحدة الدم والمصير بين أبناء مصر جميعاً . وهذا ما يفسر لماذا حارب الأقباط في صفوف المسلمين ضد جميع الغزاة من الصليبيين ، والفرنسيين ، والإنجليز ، والإسرائيليين وغيرهم .

وختاماً أقول إن بعض المفكرين يرون أن خير مقاييس يقاس به تحضر أي مجتمع من المجتمعات ، يتجلّى في كيفية تعامله مع الأقليات التي تشاركه الحضارة والوطن .. الأقليات التي لا تساويه في القوة بحكم عددها ، والتي تخالفه في العقيدة الدينية أو السياسية أو العنصرية .

ومن يدرس تعاليم الإسلام ، يخرج بحقيقة هامة وهي أن الإسلام قد بلغ شاؤاً عظيماً في حسن معاملة الأقليات ، والبر بهم ، والقسط إليهم حتى ولو كانوا من الأعداء . واتبع القاعدة الذهبية الحكيمية « لهم ما لنا وعليهم ما علينا » التي تضعهم على قدم المساواة مع المسلمين .

وإذا نظرنا إلى ما يجري في عالمنا اليوم ، فإنني أقول انه من الظلم

البَيْنُ أَن يَحْسِبَ الْإِسْلَامَ بِتَصْرِفَاتِ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ ، فَالْعِدْلَةُ تَقْضِيُّ بِأَنْ تَقْاسِي
تَصْرِفَاتُ الْمُسْلِمِينَ بِعِيَارِ الْإِسْلَامَ ، وَالْعَكْسُ لَا يَسِّرُ صَحِيحًا بِأَيِّ حَالٍ ، إِذَا
لَا يَنْبَغِي أَن يَحْكُمَ الْإِسْلَامَ بِتَصْرِفَاتِ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ .

أَسْأَلُ اللَّهَ - جَلَّ قَدْرَتَهُ - أَن يَفْتَحَ عَيْنَيْنِ وَقُلُوبَ مَن يَحِيدُونَ عَنْ قَوَاعِدِ
الْإِسْلَامِ ، لِيَتَفَهَّمُوا حَقِيقَةَ مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ هَذَا الدِّينُ مِنْ قِيمٍ وَمُبَادِئٍ سَامِيَّةٍ .
وَقَبْلَ أَنْ أَنْهَى حَدِيثَنِي أَقُولُ إِنْ كَلَمْتِي هَذِهِ إِذَا كَانَتْ صَوَابًا فَهِيَ مِنْ
اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَإِنْ كَانَتْ خَطَاً فَمِنِّي ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ .

اعْتَذِرْ إِذَا كُنْتَ قَدْ أَطْلَتَ ، وَأَشْكُرُكُمْ لِحُسْنِ اسْتِمَاعِكُمْ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ،

(٢)

قرارات و توصيات المؤتمر

بعد الجلسة الافتتاحية صباح يوم السبت ٢٨ / ٨ / ١٩٩٣ التي أقيمت فيها الاستاذ الدكتور عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء كلمة السيد محمد حسنى مبارك رئيس الجمهورية ، عقد المؤتمر سبع جلسات برئاسة فضيلة الامام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر ، وبحضور الاستاذ الدكتور محمد على محجوب وزير الأوقاف ورئيس المجلس الأعلى للآئمدة والدعاة والعلماء والباحثين المسلمين . ناقش فيها البحوث المقدمة في المجالات الآتية :

- ١ - العلاقات الدولية .
- ٢ - تقدير الاسلام للعلم والتكنولوجيا .
- ٣ - نظم الحكم .
- ٤ - السلام والعدل الاجتماعي وأثرهما في استقرار المجتمعات .

وشكل المؤتمر لجنة لصياغة التوصيات برئاسة الاستاذ الدكتور صوفى أبو طالب ، لوضع مشروع بتوصيات المؤتمر من واقع كلمة السيد رئيس الجمهورية ومحضر المناقشات التي دارت في المؤتمر .

وفي الجلسة الختامية للمؤتمر المنعقدة صباح يوم الثلاثاء ٣١ / ٨ / ١٩٩٣ ، وافق المؤتمر على التوصيات الآتية :

أولاً : -

يؤكد المؤقر على ضرورة الالتزام بأحكام الإسلام ومبادئه التي تتميز بالوسطية امثلاً لقوله تعالى : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا » وقوله : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً »

وهذا يؤدي إلى الحفاظ على هوية الأمة الإسلامية وأصالة حضارتها ، دونها انعزل عن الحضارة المعاصرة ، كما يحول دون الذريان في حضارات أخرى .

ثانياً : -

يوصى المؤقر بالعمل الجاد لإبراز الوجه المشرق للإسلام من خلال تجليه عطائه الحضاري الذي يحاول أعداؤه أن يشوهوه اعتماداً على تفسيرات خاطئة أو مغلوطة لبعض أحكامه ، ومارسات غير سوية لبعض أبنائه ، تتسم بالغلو والتطرف والعنف . وهذا يتضمن التنسيق بين منظمات وهيئات الدعوة والإرشاد والأجهزة المعنية بال التربية والتعليم والثقافة والاعلام .

ثالثاً : -

يقوم نظام الحكم في الإسلام على مبدأ الشورى ، وفي ظل هذا المبدأ تتحقق مشاركة الشعوب في حكم نفسها بنفسها ، وهو ما تتجه إليه نظم الحكم المعاصر تحت مظلة الديمقراطية .

ويناشد المؤقر دول العالم الاسلامى وشعوبه الحفاظ على هذا المبدأ ،
وتدعيم مؤسساته .

رابعاً : -

عاشت الأمة الاسلامية عبر تاريخها الطويل ، ثقافة مشتركة ذات ينابيع
واحدة ، عمادها الكتاب والسنة ، ويجب ألا تحول التجزئة السياسية القائمة ،
وتباين الظروف الاجتماعية والاقتصادية بين أجزائها دون استمرار هذه الوحدة
الثقافية وتنميتها بالتنسيق بين كافة الهيئات والمؤسسات ، في مجال التربية
والتعليم والثقافة والاعلام ، أهلية كانت أو حكومية .

خامساً : -

جعل الاسلام طلب العلم فريضة ، فهو لا يعتبره نقضاً للايمان ،
كما أنه ليس خادماً مطيناً له ، بل هو يجمع بينهما في انسجام وتكامل ،
اذ أنه حدد مجالاً لكل منهما ، فاطلق العنوان للعقل فيما عدا أمور العقيدة
والعبادات ، ومن ثم تفوق المسلمين الأوائل في علوم الفلك والطبيعة
والكيمياء والرياضيات وغيرها من العلوم التطبيقية . ولما تراجع دور العقل
تخلعوا عن ركب التقدم ، وتقارضوا عطايا الاسلام الحضاري .

ولذلك يدعو المؤقر الى إفساح المجال للعقل ليقوم بدوره الذي رسّمه له
الاسلام من خلال تدعيم المؤسسات العلمية في العالم الاسلامي ، والتنسيق
بينها لمواجهة التحديات المعاصرة ، واللحاق بركب التقدم والابداع التقني .

سادساً : -

المسلمون أمة واحدة بنص القرآن الكريم « وان هذه امتكم أمة واحدة وأنا ریکم فاتقون » ودارهم واحدة بجماع أهل العلم ، وإذا كانت الظروف الراهنة تحول دون بلوغ هذا الأمل في الغد القريب ، فلا أقل من أن تتوجه دول العالم الإسلامي إلى تحقيق التكامل الاقتصادي فيما بينها ، وأن تسعى إلى تحقيق تقارب بين أنظمتها وتشريعاتها ، تزال من خلاله العوائق أمام حركة الأفراد ورؤوس الأموال ، ويتيسر به التواصل بين الشعوب المسلمة ،

سابعاً : -

قام بناء الحضارة الإسلامية على أساس من التكافل الاجتماعي ، بعيداً عن الحقد الطبقي والأنانية الفردية ، وهذا المبدأ يعتبر إضافة بناة إلى الفكر الإنساني ، يمكن الاعتماد عليه في تحقيق الإستقرار والسلام الاجتماعي في النظام العالمي الجديد . ويدعو المؤتمر دول العالم الإسلامي وشعوبه إلى تعميق الأخذ بهذا المبدأ لبناء النهضة الجديدة (١) .

ثامناً : -

قامت الحضارة الإسلامية على تكريم الإنسان ، واحترام حقوقه ، دون نظر إلى الجنس أو اللون أو الدين « ولقد كرمنا بنى أدم » .

(١) يلاحظ أن كلمة المؤلف في هذا المؤقر - المنشورة بهذا الملحق - قد أكدت على أن التضامن الاجتماعي مبدأ عام في الإسلام ، يشمل المسلمين وغير المسلمين . وهذا أيضاً ما جاء مفصلاً في هذا الكتاب .

ومن أبرز تطبيقات هذا المبدأ :

(أ) إنصاف الإسلام للمرأة وتكريمهَا ، ورعاية الطفولة والعناية بالمسنين
في إطار الحفاظ على كيان الأسرة .

(ب) سبق الإسلام كل شعوب العالم باحترام حقوق الأقليات
وحمايتها ، سواء في ذلك حرية العقيدة إعمالاً لقوله تعالى : « لا إكراه في
الدين » أو المساواة بينهم وبين المسلمين في الحقوق والواجبات تطبيقاً لمبدأ
« لهم مالنا وعليهم ما علينا » .

ويدعو المؤقر الدول الإسلامية وشعوبها إلى ضرورة الإستمرار في
التمسك بالمبادئ الإسلامية السالفة الذكر في معاملة الأقليات الدينية
والعرقية والمذهبية داخل العالم الإسلامي ^(١) .

تاسعاً : -

يسجل المؤقر أسفه واستنكاره لما يجري من ممارسات تعسفية واعتداءات
وحشية علي بعض الشعوب الإسلامية تحت سمع المجتمع الدولي وبصره ،
بلغت ذروتها في العدوان علي دولة وشعب البوسنة والهرسك ، وفي الأرضي
الفلسطينية المحتلة . إن استمرار هذه الممارسات يشكك في مصداقية مشروع
النظام العالمي الجديد ، يزعزع الثقة في عدالته .

ومؤقر إذ يدين هذه الأفعال ، يستثث جهود الدول الإسلامية والمجتمع

(١) يلاحظ أن هذه التوصية متفقة تماماً مع ماجاء بكلمة المؤقر في المؤقر ، ومع ما أسلبه في شرحه
في هذا الكتاب .

الدولى لوضع حد لهذه الجرائم الوحشية .

عاشرًا : -

يلاحظ المؤقر انتشار التعصب العنصري والديني وانتهاك حقوق الإنسان ضد بعض الأقليات الإسلامية في بعض المجتمعات على المستويين الرسمي والشعبي ، مما يهدد حياة هذه الأقليات وكيانها ، ويضع حجر عثرة في سبيل التقارب والتعايش المنشود بين الحضارات والشعوب .

والمؤقر يدعو الدول الإسلامية والمجتمع الدولي إلى بذل جهود مكثفة لدى الدول المعنية والمنظمات الدولية لوضع حد لهذه الانتهاكات .

وأخيرا - يؤكد المؤقر على أهمية متابعة تنفيذ قراراته وتوصياته ، وتوكيل الأمانة العامة للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بهذه المهمة ، ويدعو الدول الأعضاء في هذا المؤقر إلى التعاون مع أمانة المجلس في أداء مهمتها .

والله ولی التوفيق

المراجع

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : كتب الحديث والتفسير

- ١ - أحمد بن حنبل - مسنن الإمام أحمد بن حنبل .
- ٢ - أبو داود - سنن أبي داود .
- ٣ - البخاري - صحيح البخاري - طبعة دار الشعب .
- ٤ - الترمذى - صحيح الترمذى - بشرح الإمام ابن العربي المالكى - الطبعة الأولى سنة ١٣٥ هـ / ١٩٣١ م .
- ٥ - السيوطى - جامع الأحاديث للإمام السيوطى .
- ٦ - القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - طبعة دار الغد .
- ٧ - الكاسانى - بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع .
- ٨ - النسائى - سنن النسائى - بشرح المحفوظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندي .

ثالثاً : الكتب الأخرى

- ١ - ابن تيمية (شيخ الإسلام تقى الدين أحمد) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر - الطبعة الثانية - القاهرة - المكتبة القيمة - سنة ١٤٠١ هـ -

- ١ - الحسبة في الإسلام - الإسكندرية - دار عمر بن الخطاب .
- ٢ - ابن عبد الحكم - فتوح مصر وأخبارها .
- ٣ - أبو الأعلى المودودي - حقوق أهل الذمة - كتاب المختار .
- ٤ - أحمد حسن الباقرى - قطوف من أدب النبوة - كتاب اليوم -
سنة ١٩٨١ .
- ٥ - الدين والتدین - كتاب اليوم - سنة ١٩٨٤ .
- ٦ - أحمد رفعت خفاجى - قيم وتقاليد السلطة القضائية - مكتبة غريب .
- ٧ - البهى الخولى - آدم عليه السلام - الطبعة الثالثة سنة ١٩٧٤ .
- ٨ - السنكسار - كتاب الصادق الأمين في أخبار القديسين - نشره
إليغومانس فيلوثاؤس المقارى والقس ميخائيل المقارى .
- ٩ - المقرىزى (تقى الدين أحمد بن على) الموعظ والاعتبار بذكر الخطط
والآثار - بولاق - سنة ١٢٧ هـ .
- ١٠ - بنت الشاطئ - مقال في الإنسان - سنة ١٩٦٩ .
- ١١ - القرآن وقضايا الإنسان - الطبعة الثانية - سنة ١٩٧٥ .
- ١٢ - بولس باسيلي - الأقباط وطنية وتاريخ - سنة ١٩٨٧ .
- ١٣ - توماس أرنولد - الدعوة إلى الإسلام - ترجمة الأساتذة : حسن
إبراهيم ، عبد المجيد عابدين ، إسماعيل النحراء .

- ١٣ - جمال بدوى - الفتنة الطائفية فى مصر - منشورات سمير أبو داود .
- ١٤ - جوستاف لوبيون - حضارة العرب - ترجمة عادل زعيمتر .
- ١٥ - حامد سليمان - من القبطية إلى الإسلام - سنة ١٩٨٨ .
- ١٦ - حسين العودات - العرب النصارى .
- ١٧ - حورية توفيق مجاهد - الفكر السياسي من أفلاطون إلى محمد عبده - الطبعة الثانية - سنة ١٩٩٢ .
- ١٨ - خالد محمد خالد - معاً على الطريق : محمد والمسيح - كتاب اليوم .
- ١٩ - خلف محمد الحسينى - اليهودية بين المسيحية والإسلام سنة ١٩٦٤ .
- ٢٠ - زاهر رياض - المسيحيون والقومية المصرية - سنة ١٩٧٩ .
- ٢١ - سيدة إسماعيل كاشف - مصر الإسلامية وأهل الذمة - سنة ١٩٩٣ .
- ٢٢ - طاهر عبد الحكيم - الشخصية الوطنية المصرية - سنة ١٩٨٦ .
- ٢٣ - عبد الرحمن الشرقاوى - الفقيه المذنب ابن تيمية - كتاب اليوم - سنة ١٩٨٥ .
- الفاروق عمر بن الخطاب - سنة ١٩٨٧ .
- الصديق أول الخلفاء - سنة ١٩٨٧ .
- على إمام المتقين - جزءان - بدون تاريخ - مكتبة غريب .
- ٢٤ - عبد العزيز حافظ دنيا - العدالة العصرية ومبادئ الإسلام سنة ١٩٨٨ .

- ٢٥ - عبد الكريم زيدان - أحكام الذميين والمستأمين في دار الإسلام -
رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة - سنة ١٩٦٢ .
- ٢٦ - عبد الوهاب خلاف - أحكام الوقف - الطبعة الثالثة سنة ١٩٥١ .
- ٢٧ - على عبد الواحد وافي - الحرية في الإسلام - الطبعة الثالثة - سنة ١٩٨٦ .
- ٢٨ - غالى شكرى - الأقباط في وطن متغير - سنة ١٩٩٢ .
- ٢٩ - فخرى عبد النور - مذكرات فخرى عبد النور - سنة ١٩٩٢ .
- ٣٠ - فهمي هويدى - مواطنون لاذميون - سنة ١٩٨٥ .
- ٣١ - التدين المنقوص - سنة ١٩٨٧ .
- ٣٢ - قاسم عبده قاسم - أهل الذمة في العصور الوسطى - الطبعة الأولى - سنة ١٩٧٧ .
- ٣٣ - كيرلس الأنطونى - عصر المجامع - الطبعة الأولى - سنة ١٩٥٢ .
- ٣٤ - مايكل هارت - الخالدون مائة أعظمهم محمد صلى الله عليه وسلم - ترجمة أنيس منصور - الطبعة السابعة - سنة ١٩٨٦ .
- ٣٥ - محمد أبو زهرة - شرح قانون الوصية - الطبعة الثانية - سنة ١٩٥ .
- ٣٦ - محمد الغزالى - حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة - الطبعة الثانية - سنة ١٩٦٥ .
- ٣٧ - محمد بدر - تاريخ النظم القانونية والاجتماعية .

- ٣٧ - محمد حسين هيكل - الصديق أبو بكر - الطبعة الثانية - سنة ١٩٤٣ .
- ٣٨ - محمد رضا محرم - تحدث العقل السياسي الإسلامي - سنة ١٩٨٦ .
- ٣٩ - محمد سليم العوا - في أصول النظام الجنائي الإسلامي - سنة ١٩٨٣ .
- ٤٠ - الأقباط والإسلام - سنة ١٩٨٧ .
- ٤١ - محمد شوقي الفنجرى - نحو اقتصاد إسلامى - سنة ١٩٨١ .
- ٤٢ - الوجيز في الاقتصاد الإسلامي - الطبعة الرابعة - سنة ١٩٨٧ .
- ٤٣ - جدلية الإسلام - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨٩ .
- ٤٤ - محمد عبده - المسلمين والإسلام - كتاب الهلال - سنة ١٩٨٧ .
- ٤٥ - محمد عفيفي - الأقباط في مصر في العصر العثماني - رسالة دكتوراه - سنة ١٩٩٢ .
- ٤٦ - محمد عمارة - الإسلام وحقوق الإنسان - سنة ١٩٨٥ .
- ٤٧ - الإسلام والسياسة - سنة ١٩٩٢ .
- ٤٨ - محمد فؤاد الهاشمي - حوار بين مسيحي ومسلم - سنة ١٩٨٤ .
- ٤٩ - محمود سلام زناتي - تاريخ القانون المصري - سنة ١٩٧٣ .
- ٥٠ - مصطفى محمود عفيفي - الحقوق المعنوية للإنسان بين النظرية والتطبيق - سنة ١٩٩٩ .
- ٥١ - نظمى لوقا - أنا والإسلام - مكتبة غريب .
- ٥٢ - عمر بن الخطاب - البطل والمثل والرجل - سنة ١٩٨٧ .

- ٤٨ - هذا هو الإسلام - سماحة الإسلام - وزارة الأوقاف .
- ٤٩ - وليم سليمان قلاده - المسيحية والإسلام على أرض مصر - الطبعة الأولى - سنة ١٩٨٦ .
- ٥٠ - وهب الزحيلي - نظام الإسلام - سنة ١٩٧٤ .
- ٥١ - يوسف القرضاوى - غير المسلمين في المجتمع الإسلامي - الطبعة الثانية سنة ١٩٨٤ .

رابعاً : المقالات :

- ١ - أحمد بها الدين - يوميات - الأهرام ١٩٨٥/٥/١٧ .
- ٢ - أحمد كمال أبو المجد - الخائفون من الإسلام والخائفون عليه - مجلة الهلال - يوليه سنة ١٩٨٧ .
- ٣ - السيد الطويل - الأقباط لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما عليهم - الأخبار ١٩٩٢/٧/٢٤ .
- ٤ - جاد الحق على جاد الحق - لمصلحة من هذا الذي حدث ؟ - الأهرام - ١٩٨١/٦/٢ .
- ٥ - جمال الدين محمود - أقباط مصر .. هم أبناء هذا البلد - الأخبار ١٩٩٢/٦/٢٤ .

- ٦ - خالد محمد خالد - قصتى مع الحياة - الوفد ١٩٩٢/١٢/١٩ .
- ٧ - سامح كريم - المسيحية رحبة بالإسلام في الهجرة الأولى للحبشة - الأهرام ١٩٩٣/٣/١٩ .
- ٨ - سعد المغربي - أكثر من نداء لمواجهة الإرهاب - الاهرام ١٩٩٣/٤/٧ .
- ٩ - شنوده (البابا) - حطين وصلاح الدين - مجلة الهلال - أغسطس سنة ١٩٨٧ .
- ١٠ - فتحى أبو العلا - عرض لبحث الأستاذ الدكتور محمد حمدى زقزوق فى العدل فى التصور الإسلامى - الاهرام ١٩٩٢/١١/٢ .
- ١١ - فهمي هويدى - مواطنو الدرجة الثانية - الاهرام ١٩٨٨/٦/١٤ .
- مواصفات بضاعة الإسلام - الاهرام ١٩٩٢/٧/٢٨ .
- القطب الأعظم للدنيا - الاهرام ١٩٩٢/٨/٤ .
- ١٢ - محمد الحديدى - عرض لكتاب مونتجومرى وات عن : محمد النبي ورجل الدولة - مجلة الهلال - يناير سنة ١٩٧٩ .

- ١٣ - محمد سيد طنطاوى - الإسلام يعامل أهل الذمة بالقاعدة الذهبية المعروفة : لهم مالنا وعليهم ما علينا - الأخبار ١٩٩١/٧/١٩ .
- آيتان كريمان ترسمان علاقة المسلمين بغيرهم - الاهرام - ١٩٩٢/٧/١ .
- ساحة الإسلام مع غير المسلمين - الأهرام ١٩٩٢/٦/٦ .
- حديث القرآن عن الرحمة والعدل - الاهرام . ١٩٩٢/٨/١ .
- ١٤ - محمد شوقي الفنجري - الإرهاب والتطرف .. وجوه الحل الإسلامي - الاهرام ١٩٩٢/٧/٢٢ .
- ١٥ - محمد متولى الشعراوى - يوميات الشيخ محمد متولى الشعراوى - الأخبار ١٣/١١/١٩٩٢ ، ١٦/٧/١٩٩٣ ، ٩/٧/١٩٩٣ .
- ١٦ - مصطفى أمين - فكرة - الأخبار ١/٤ . ١٩٨٠ .
- ١٧ - مصطفى عاصي - المسلمين والكتابيون متساوون في عصمة الدم وحرمة المال والعرض - الاهرام ١٢/١١/١٩٩٢ .
- ١٨ - نجيب محفوظ - وجهة نظر - مقياس الحضارة - الاهرام . ٢٥/٨/١٩٨٣ .

الفهرس

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---------------|
| ٩ | مقدمة |
| ٩ | دراسة الإسلام |
| ١. | خطة الدراسة |

الفصل الأول

مكانة الإنسان في الإسلام

| | |
|----|--|
| ١٣ | تقسيم |
| ١٥ | المبحث الأول : الله يرفع شأن الإنسان |
| ١٥ | - رفع شأن الإنسان من ثلاثة نواحٍ |
| ١٥ | ١ - تكريم الإنسان |
| ١٧ | ٢ - الإنسان خليفة الله |
| ١٨ | ٣ - الإنسان حامل الأمانة |
| ٢٠ | - رفع شأن الإنسان لذاته لا لاعتقاده |
| ٢٣ | المبحث الثاني : الإسلام يساوى بين الناس |
| ٢٣ | - رفع شأن الإنسان يقود إلى المساواة بين الناس |
| ٢٦ | المبحث الثالث : تأكيد حقوق الإنسان في القرآن والسنّة |
| ٢٦ | - كثرة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية |
| ٢٦ | ١ - الآيات القرآنية |
| ٢٨ | ٢ - السنّة النبوية الشريفة |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| | الفصل الثاني |
| | حرية العقيدة في الاسلام |
| ٣٣ | |
| ٣٥ | الله في خلقه |
| ٣٥ | اما مختلفة |
| ٣٧ | - الآيات التي العقيدة |
| ٣٨ | المبحث الثاني : التزام من يدعون الله بآداب معينة |
| ٣٨ | - أبيات القرآن الكريم |
| ٣٩ | - لا يحق للمسلم أن يحاسب غير المسلمين على معتقداتهم |
| ٤١ | المبحث الثالث : التزام المسلمين بأية لا أكراه في الدين |
| ٤١ | كثرة الشواهد |
| ٤٦ | شهادة كتاب الغرب |
| | الفصل الثالث |
| | الاسلام يأمر بالعدل |
| ٥١ | تقسيم |
| ٥٣ | المبحث الأول : اساس العدل |
| ٥٣ | - الناس كلهم اخوة |
| ٥٣ | - لا يفرق الاسلام بين الناس فيما هو دنيوي |
| ٥٤ | - الظلم نقىض العدل |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٥٦ | المبحث الثاني : العدل في القرآن والسنة |
| ٥٦ | ١ - القرآن الكريم |
| ٦٠ | ٢ - السنة النبوية الشريفة |
| ٦٤ | المبحث الثالث : العدل نظام كل شيء |
| ٦٤ | - العدل قيمة مطلقة |

الفصل الرابع

منزلة أهل الكتاب

| | |
|----|--|
| ٦٩ | تقسيم |
| ٧١ | المبحث الأول : الوشیحة الإيمانية |
| ٧١ | - المنزلة الخاصة لأهل الكتاب |
| ٧٧ | المبحث الثاني : اعتناق المسيحيين للإسلام |
| ٧٧ | - أهم الأسباب |
| ٧٩ | - منزلة النصارى |
| ٨٠ | المبحث الثالث : وحدة الدين الإلهي |
| ٨٠ | - الدعوة إلى دين واحد |
| ٨١ | - حديث «الأئبـاء إخـوة» |
| ٨٣ | - غضب المسلمين للمساس بشخص المسيح |
| ٨٤ | - تلاقي المناسبات الدينية |
| ٨٦ | - نبأ ظهور العذراء في البوسنة |

الصفحة

الموضوع

الفصل الخامس

حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي

| | | |
|-----|-------|---|
| ٨٩ | | تقسيم |
| ٩١ | | المبحث الأول : قاعدة لهم مالنا وعليهم ما علينا |
| ٩١ | | - أساس حقوق غير المسلمين |
| ٩٤ | | المبحث الثاني : تطبيقات القاعدة |
| ٩٤ | | ١ - حرمة الدم والمال والعرض |
| ٩٧ | | ٢ - مباشرة التصرفات التي تسمح بها شرائع أهل الكتاب |
| ١٠٠ | | ٣ - الحق في العمل والتجارة والضمان الاجتماعي |
| ١٠٢ | | ٤ - تولي الوظائف العامة |
| ١١٠ | | ٥ - نماذج من تصرفات الحكام والقضاة |
| ١١٦ | | المبحث الثالث : حق المواطنة وسقوط الجزية |
| ١١٦ | | - حق المواطنة |
| ١٢٢ | | - سقوط الجزية |
| ١٢٣ | | ١ - الجزية ليست ابتكاراً إسلامياً |
| ١٢٥ | | ٢ - الآية تحدد الذين يؤدون الجزية |
| ١٢٧ | | ٣ - تطرف بعض المفسرين |
| ١٢٩ | | ٤ - سقوط الجزية بزوال علتها |

الصفحة

الموضوع

الفصل السادس

نموذج من التاريخ

اللقاء الأول بين الإسلام والمسيحية في مصر

| | |
|--|---------------------------------------|
| تقسيم : | |
| ١٣١ | |
| ١٣٣ | |
| ١٣٣ | |
| ١٣٤ | |
| ١٣٥ | |
| ١٢٨ | |
| ١٣٨ | |
| ١٤٢ | |
| ١٤٢ | |
| ١٤٣ | |
| المبحث الأول : لقاء عمرو بن العاص والبابا بنيامين | مژرخان : مسلم وقبطى |
| ١ - المؤرخ المسلم | ٢ - المؤرخ القبطى |
| المبحث الثاني : أساس اللقاء | الاحترام المتبادل بين أتباع الديانتين |
| المبحث الثالث : موقف الأقباط من محاولة استعادة مصر | محاولات استعادة مصر |
| ـ الأقباط استوعبوا درس التاريخ | ـ الأقباط استوعبوا درس التاريخ |

خاتمة

مقاييس الحضارة

| | | |
|-----|-------|--|
| ١٤٥ | | - معاملة الأقليات |
| ١٤٦ | | - قياس تصرفات المسلمين بمعايير الإسلام |

| الصفحة | الموضوع |
|-----------|--|
| ١٤٩ | ملحق |
| ١٥١ | ١ - كلمة موجزة عن حفل تسليم جوائز مسابقة وقف الفنجرى |
| ١٥٩ | ٢ - كلمة المؤلف فى مؤتمر العطاء الحضارى للإسلام |
| ١٧٣ | ٣ - قرارات و توصيات المؤتمر |
| ١٧٩ | المراجع |

رقم الإبداع ٧٩٣٦

I.S.B.N 977 - 215 - 114 - 6

دار غريب للطباعة

١٢ شارع نوبار (لاطوغلى) القاهرة
ص . ب (٥٨) الدواوين تليفون ٣٥٤٢٠٧٩